O

جامعـــــة أم درمـــــان الإسلاميــــــة
كليـــــة الدراســـــات العليــــــا
كليــة الاقتصـــاد والعلــوم السياســية
قســـــم العلـــــوم السياســـــية

دور الأجهزة الأمنية السودانية في تحقيق الأمن الاجتماعي

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية

إعداد الطالب
أحمد محمد أحمد الشيخ الفادني

إشراف الدكتور
أمير عبد الله النعمان

شوال ١٤٢٦هـ - ديسمبر ٢٠٠٥م


بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

أصبح الأمن بصورة عامة من أهم القضايا المطروحة، سيما أمن الدولة والأقاليم، وتتناول الدراسات الحديثة قضايا الأمن القومي لما لها من أثر في حل المشاكل الاجتماعية والسياسية وغيرها.

يتناول الفصل الأول مفهوم الأمن الاجتماعي بصورة خاصة والمدارس الاجتماعية التي تهتم بالنسيج الاجتماعي بصورة عامة، كما يتناول الفصل تاريخ ونشأة الأجهزة الأمنية السودانية العاملة في مجال الأمن الاجتماعي مثل جهاز الشرطة الذي يعتبر أكثر التصاقاً بالمواطن والمجتمع إلى جانب أجهزة الأمن الأخرى مثال الأمن والمخابرات.

ويتحدث الفصل الثاني عن مهددات الأمن الاجتماعي حسب تحديد المهتمين بالأمن الاجتماعي والعاملين في هذا المجال. وفي هذا الفصل يتم تعريف مصطلح "التهديد" لغةً واصطلاحاً، ويتعرض الفصل لدور القنوات الفضائية كمهدد لأمن المجتمع، سيما ونحن في عصر العولمة، حيث أصبح العالم كالغرفة الصغيرة، والمهددة بالعادات والتقاليد الوافدة، والمخالفة لما هو سائد في كثير من المجتمعات.

أيضاً يتحدث الفصل عن الإيدز، طاعون العصر الذي انتشر في العديد من دول الجوار التي تشكل حزاماً خطيراً يحيط بالسودان.

يستعرض البحث الأرقام التي توضح خطورة المرض والأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المصاحبة له، ويتناول الفصل القبلية والعنصرية كمهددات للأمن الاجتماعي وموقف الدين من قضايا المرأة والشباب وانعكاساتها على الأمن الاجتماعي.

ويختم الفصل الثاني بمهددات الأمن الاجتماعي في فترة السلام والتنمية التي قد تستدعي وفود هجرات للعمل بالبلاد لما لها من آثار سالبة على النسيج الاجتماعي.

خلص البحث إلى أهمية التنشئة الاجتماعية من جانب الأسرة والمدرسة والمؤسسات الدينية إلى جانب أهمية الشرطة في قضية الأمن الاجتماعي، ويوصي البحث بضرورة إنشاء إدارات شرطية متخصصة في هذا المجال تعمل إلى جانب الأجهزة الأمنية الأخرى التي تعمل في حماية الحدود ومنع الاختراقات الأجنبية ووضع الضوابط الممكنة لأدائها لدورها على الوجه الأكمل.

Abstract

Security in general has become one of the important issues, especially, those of status and regions. Current studies approach security issues because of their effect on solving a lot of problems – political, social, etc.

Chapter one approaches the concept of the social security in particular, and the sociological schools concerned with the social texture in general.

Also the chapter approaches the history and foundation of the Sudanese security organs especially those working in the domain of social security, as police department, which is so close with citizens and society on daily basis, besides the other organs as those concerned with information and intelligence.

Chapter two approaches the threatening factors that menace social security, as specified by the social workers. A definition of the term "threatening" is approached linguistically and technically – terminologically. Satellite T.V Stations are viewed as threatening factor, especially in globalization era, when world has become a small room, threatened by alien and strange customs and traditions which totally contradict with dominant norms. The chapter also approaches HIV, Epidemic of the age, that spreads through many neighboring countries, making a belt around our country. The research reviews the figures showing the danger and the social, economical and political dimentions accompanying it. In regard to ethnicities and gender the research approaches tribalism and racism as threatening factors of social security, and attitude of religion towards issues of woman and youth, and the reflections of these issues on social security.

Chapter two ends with the threatening factors of the social security during the period of peace and development which may necessitate the advent of migrants as working

power, the matter which will have its negative effects on the social texture.

Finally, the research conclude to ensure the important role of internalization through family, school and religious institutions to realize social security, besides the police department. The researcher recommends the necessity to establish specialized police department concerned with the domain of social security, in addition to other security organs which are responsible for defending on borders from foreign penetration, and tailoring the required regulations that help executing their duties.

المقدمة

قال تعالى: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا}(1).

الحمد لله حمد الشاكرين، ونصلي ونسلم على نبي الرحمة ونبي الملحمة من غير ذل، ونبي الملحمة من غير ظلم للناس، اللهم أصلى وأسلم على هذا المزيج الإنساني الرائع عدد خلقه وزنة عرشه، ومداد كلماته.

أما بعد،

يكتسب موضوع هذه الرسالة (الأمن الاجتماعي) أهميته من ارتباطه بالموضوعات المهمة الموصولة بحياة الناس، والتي تتطلب نظرة جديدة وفكر متجدد يواكب المتغيرات التي انتقلت بالحياة نقلات نوعية متأثرة بالتقنية الحديثة والعولمة وغيرها من التيارات المعاصرة.

ولعل ما يميز هذه الرسالة أنها جاءت في إطار التأصيل الإسلامي، وصور محل العلوم إلى الدين وأصوله الأولى، وهو ما جنحت له هذه الرسالة بمحاولة تأصيل الأمن الاجتماعي وربطه بمنابع الدين الأساسية، وتجديد الفكر الإسلامي ليواكب التطور المعاصر بكل جوانبه.

فقد أولى الإسلام الأمن أهمية خاصة، فربط تحقيق العبادة والوحدانية لله بنعمة الأمن {فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ}(2)، فكان الأمن في المرتبة الثانية بعد الإطعام دليل الأمن يمثل صورة مهمة لممارسة كافة النشاطات البشرية والعبادات الدينية التي تحتاج إلى الشعور بالاطمئنان والسكينة.

---

(1) سورة النساء، الآية (83).

(2) سورة قريش، الآيات (4-5).

إن المرادف اللغوي لكلمة الأمن هو الخوف، وا ٍن من نعم الله على عباده الأمن، فإذا غضب الله على قوم أذاقهم لباس الخوف أو يذيقهم لباس الجوع، وهو من البلاءات القاسية التي يعذب بها الله الملل الطاغية المعرضة عن ذكر الله تعالى.

تتناول هذه الرسالة من بعد المحاولة التأصيلية تعريفات حديثة للأمن الاجتماعي والأجهزة الأمنية المناط بها تحقيق الأمن الاجتماعي ليس على مستوى عالمنا العربي والإسلامي فحسب، بل حتى على مستوى العالم الأوربي، وتعدد الرسالة الاختلافات في المفاهيم للأمن الاجتماعي بين الثقافة العربية والإسلامية والأوربية.

تتناول الرسالة دور التنشئة الاجتماعية وتركز على أهمية دور البنية والسلوك الاجتماعي وكذلك التقانة في المحافظة على التنشئة الاجتماعية، وتؤكد أهمية التربية الدينية ودورها الفاعل في تنشئة المسلم ليصبح شاملاً وفاعلاً لينطلق من الواقع الطبقي المحيط إلى المثال المطلق.

تحاول الرسالة تقديم أمثلة مفصلة من الواقع المحلي عبر التاريخ السياسي المعاصر للبلاد حتى عهد ثورة الإنقاذ الوطني عن الأمن الاجتماعي ومدارسه والظواهر الاجتماعية السالبة والعوامل المؤثرة على الأمن الاجتماعي.

تستعرض الرسالة دور المؤسسات الأمنية الوطنية في صنع الأمن الاجتماعي والمحافظة عليه عبر التاريخ السياسي المعاصر، وكذلك تحدثت الرسالة عن مهددات الأمن الاجتماعي في السودان، وركزت على دور الفضائيات والإعلام في تغيير السلوك والأفكار والاتجاهات، مما يؤدي إلى خلخلة البناء الاجتماعي حاولت الاهتداء بروح الدينو التراث الإسلامي في تناولها لهذه القضية، وطرق طائفة من الآراء والأفكار التي وردت هنا وهناك وتناقشها بهذه الرؤية التأصيلية، وربطت على ذلك بالواقع السوداني لما له من خصائص ومميزات لا توجد في سائر المجتمعات الأخرى بتلاقحه العربي

والأفريقي، وتعدد ثقافاته وعاداته وتقاليده، وخلصت الرسالة إلى جملة من النتائج والتوصيات في تقديم رؤى وأفكار جديدة للمحافظة على الأمن الاجتماعي وتطوير ثقافتنا في هذا المضمار تتوافق مع معاصرتنا للعالم المحيط.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في أنه يناقش دور الأجهزة الأمنية السودانية وبصفة خاصة أجهزة الشرطة في الأمن الاجتماعي الذي يحافظ على النسيج الاجتماعي في مجتمع يؤرق المجتمعات بما فيه من مشاكل، ولأن الشرطة هي المعنية واللصيقة بالمجتمع ولدورها المتعاظم، ولهذا البحث بعض الأهداف.

١- تحديد الدور الرئيسي لأجهزة الشرطة.
٢- تقييم ما قامت به الأجهزة الأمنية في الأمن الاجتماعي.
٣- لفت الأجهزة للإخفاق وتحديد السلبيات.

الدراسات السابقة:

قدمت الكثير من الدراسات السابقة التي تناقش قضية الأمن العامة، والأمن الاجتماعي وبالتفصيل ووضع المعالجات لذلك تمخض في هذا البحث في هذه القضية المهمة، ومن هذه الدراسات:

١- الأمن والمخابرات، نظرة إسلامية، علي نميري، ط١، الخرطوم، مركز الدراسات الاستراتيجية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٢- الاتجاهات الحديثة في توعية المواطن بطرق وأساليب الوقاية من الجريمة، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
٣- مفهوم الأمن الشامل، عقيد شرطة/ مأمون السيد، دار جامعة أم درمان الإسلامية للطباعة والنشر، ١٩٩٩م.
٤- البعد السياسي للصراع القبلي في دارفور وأثره على الأمن الاجتماعي، رسالة ماجستير، إعداد علي أحمد حقار، ٢٠٠١م، جامعة أمدرمان الإسلامية.

٥- أثر ثقافة العمل الأمني على التمازج الاجتماعي، ورقة عمل، إعداد أماني عبد الله علي، معهد البحوث والدراسات الجنائية والاجتماعية، فبراير ٢٠٠٥م.
٦- الأمن الوقائي في الإسلام، دراسة مقارنة بالقانون الوضعي، إعداد علي أحمد الأعوض، الجامعة الإسلامية، ٢٠٠٢م.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في تحديد الأساس الذي تبنى عليه الأجهزة الأمنية تصوراتها في مجال تحقيق الأمن الاجتماعي بالتركيز على دراسة حالة قوات الشرطة باعتبارها الصف الاجتماعي بالمجتمع، ومن ثم المواءمة بين الدور الأمني والدور الاجتماعي في فعالية أداء وواجبات المهنة.

فروض البحث:

يقوم البحث على فرض جوهري وهو أن دور الشرطة يتعاظم في قضية الأمن الاجتماعي باعتبارها جهازاً يمس قضايا المجتمع بطريقة مباشرة، وهو الحارس لهذه القيم والمفاهيم الرشيدة.

منهج البحث:

يستخدم الباحث في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على جمع المعلومات وتحليلها وتوضيح الرأي فيها.

حدود البحث:

يقتصر البحث من الناحية التطبيقية على عرض دور قوات الشرطة السودانية تحديداً لما لها من التصاق مباشر يخدم المجتمع وارتباط بأجهزته وأفراده.

أدوات البحث:

الكتب، المراجع، الاستبيان، الملاحظة، المشاهدة، المقابلات الشخصية، الاستنباط، الاستقراء، الوسائل الحديثة.

المدى الزمني:

تعتبر الفترة من ١٩٨٩ – ٢٠٠٣م فترة شهدت تطوراً كبيراً في النظام السياسي بقيام ثورة الإنقاذ الوطني، وطرحها لجملة قضايا معاصرة جوهرية في موضوع هذا البحث.

تبويب البحث:

المقدمة.

الفصل الأول: مفهوم الأمن الاجتماعي.

المبحث الأول: تعريف الأمن الاجتماعي.

المطلب الأول: تعريف الأمن الاجتماعي لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مفهوم الأمن الاجتماعي.

المبحث الثاني: تطور الأمن الاجتماعي ومدارسه.

الفصل الثاني: مهددات الأمن الاجتماعي في السودان ودور التنشئة الاجتماعية في الحفاظ عليه.

المبحث الأول: مهددات الأمن الاجتماعي في السودان.

المبحث الثاني: دور التنشئة الاجتماعية في الحفاظ على الأمن الاجتماعي.

الفصل الثالث: دور الأجهزة الأمنية في تحقيق الأمن الاجتماعي بالتركيز على قوات الشرطة.

المبحث الأول: دور الأجهزة الأمنية بصفة عامة.

المبحث الثاني: دور قوات الشرطة في تحقيق الأمن الاجتماعي.

المبحث الثالث: رؤية مستقبلية لدور الشرطة في ظل السلام.

الخاتمة والنتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

قال الله تعالى:

{ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ }.

صدق الله العظيم.

سورة قريش، الآيتان ٣ - ٤.

قائمة المحتويات

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والشكر للمولى الذي نستعينه، ويجيرنا في الملمات، ونصلي ونسلم على خير الأنام نبينا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام.

وفائي وشكري بلا حدود لمن تبنى هذا البحث برعاية شاملة، وقلب طيب، ونفس كريمة، الدكتور/ **أمير عبد الله النعمان**. الذي نصح وأرشد، ووجه وقوم، فله مني جزيل الشكر وعظيم الامتنان.

كما أتقدم بشكري لأسرة جامعة أمدرمان الإسلامية، ممثلة في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، وأسرة مكتبة جامعة أمدرمان الإسلامية، ومكتبة مركز الدراسات الاستراتيجية.

ولا يفوتني أن أتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان لأسرة شرطة أمن المجتمع وشرطة أمن المجتمع ولاية الخرطوم وا ٕدارة أمن المجتمع بجهاز الأمن والمخابرات.

وجزيل شكري للبروفيسور/ **أحمد علي الإمام** رئيس لجنة تزكية المجتمع، واللواء دكتور/ **عادل العاجب**، عميد كلية علوم الشرطة والقانون بجامعة الرباط الوطني. وأتقدم بشكري لإدارة الإعلام بالشرطة، ومركز ساهرون للإنتاج الإعلامي.

والشكر من قبل ومن بعد لله تعالى، فهو نعم المولى ونعم النصير.

الفصل الأول
مفهوم الأمن الاجتماعي وتطوره

المبحث الأول: تعريف الأمن الاجتماعي.

المبحث الثاني: تطور الأمن الاجتماعي ومدارسه.

المطلب الأول
تعريف الأمن الاجتماعي لغة واصطلاحاً

الأمن في اللغة من الفعل أمن من باب فهم، وسلم ومصدره أمناً وأمنة، وأمانة، أي اطمأن ولم يخف[١].

والإيمان التعريف والخالق تعالى هو المؤمن لعباده من أن يظلمهم. وأصل "أمن" "إإمن" بالهمزتين، ومنه كذلك المهيمن وأصله (المؤمن) لينت الثانية وقلبت ياءٍ كراهة وقلبت الأولى هاء كما قالوا: أراق الماء وهراقه، والأمن بصفة عامة ضد الخوف.

ومشتقات الكلمة كثيرة لا تخرج عن أصلها مثل آمن – ائتمن أو أؤتمن – استأمن –أمين ومأمون وكلها تشير إلى الطمأنينة والسكينة وا ٍبعاد الخوف.

واصطلاحاً ضد الخوف، وبالمعنى الأدق فإن هذه الكلمة تستعمل لوصف تلك الحالة من الشعور المتجانس بالثقة والطمأنينة الناتجة عن الغياب الحقيقي للخطر بفعل اتخاذ العديد من التدابير والإجراءات التي تحقق هذه الغاية، والأمن يرتبط بالإدراك الذاتي المتولد من الشعور بحالة التحرر من الخوف، وجاءت الكلمة مترادفة في كثير من الآيات الكريمة مرة معرفة ومرة نكرة، وكل واحدة تشير إلى أمر معين يراد من مفهومه تحقق الأمن وا ٍزالة الخوف عن الفرد والجماعة بصورة عامة. كما قال تعالى: **{وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا}**[٢]. وكلمة الأمن هنا معرفة ومرادفة لغيرها كما ورد في الآية الكريمة، ثم وردت معرفة في آية أخرى. قال تعالى: **{الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ**

---

(١) مجمع اللغة العربة، المعجم الوسيط، القاهرة، دار الفكر، ١٩٧١م، ١١٣.

(٢) سورة النساء، الآية (٨٣).

أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ}(١). الأمن مقابل للخوف في الآية: {فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ}(٢).

مما ورد في الآيات السابقة فإن الأمن ورد في كثير من الآيات مرة معرفاً ومرة مرادفاً لكلمة الخوف، كما جاء شاملاً للمعنى العام في الآية: {أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ}(٣).

وهنا جاءت الكلمة معرفة بالإطعام والأمن من الخوف في شتى صوره إن كانت سياسية، أو اجتماعية، أو اقتصادية، وهذا هو المعنى الشامل للأمن، في الآية: {وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ}(٤)، ثم تكررت كلمة الأمن في تركيب مشتقاتها المختلفة المذكورة آنفاً عشرات المرات في القرآن الكريم لتفيد معنيين، معنى مطلقاً وشاملاً، ومعنى مقيداً مصحوباً بحال أو مجال معين وفقاً لأسباب نزول الآية.

فالأمن إذن يأخذ معنى اصطلاحياً ذا مدلول واحد في اللغة العربية لتعلقه بتحقيق الاطمئنان واكتساب السكينة للإنسان، سواء كان فرداً أو جماعة. وهناك كلمات أخرى وردت في اللغة العربية لكنها تحمل معنى مخصوصاً، مثل الحماية، وهو مصدر حمى حماه يحميه حماية، أي دافع عنه، وهي تتضمن الدفاع. أما كلمة حفظ الشيء الذي يحرسه، وبهذا، فإن كلمة الأمن تظل تحفظ خلال تعريفها اللغوي والاصطلاحي بمدلول شامل لكل ما من شأنه نفي الخوف وا ٍثبات الطمأنينة بما في ذلك أساليب الحماية والحيطة والحذر والحفظ، وكل

---

(١) سورة الأنعام، الآية (٨٢).

(٢) سورة البقرة، الآية (٢٣٩).

(٣) سورة قريش، الآية (٤).

(٤) سورة النحل، الآية (١١٢).

المعاني للكلمات الواردة توحي بأن هذه الكلمات آتية من الحفاظ على الفرد والجماعة، وذلك من خلال الإجراءات التي يتخذها كل من الفرد والجماعة، لاكتساب السكينة والاطمئنان على نفسه وماله وعرضه، وهي عناصر الأمن الاجتماعي الذي نود أن نعرفه في هذا المطلب.

وكلمة الأمن تأخذ معنى التحرر من الخطر أو الخوف بصفة عامة، وقد توحي بأن الشخص قد تجاوز أخطاراً أو مخاطر كالتعرض للأذى والتلف والوصول من رحلة طويلة، كما يمكن أن نطلق على هذا الشخص آمن بغض النظر عن تعرضه للخطر في أي شكل من أشكاله، ولذلك نشير إلى أن للمدلول الاصطلاحي معنى واحداً للأمن.

ثم تتفق الكلمة بمشتقاتها العديدة التي تفيد التخصيص والإطلاق في آن واحد دون إضافات، فهي اسم من أسماء الله تعالى بإطلاقها فهو "المؤمن" صاحب الأمن وواهبه، وهي لذلك تستخدم للإنسان، "المؤمن" والجمع "المؤمنون"، وا ٍنما يتقيد وصفهم بها في حال ارتباطهم وتعريفهم وا ٍيمانهم بواهب الأمن دون أن يكون في ذلك الوصف للإجراءات التي يتخذها منسوباً إليهم. من هنا يتبين المعنى الشامل والمتفق لكلمة "الأمن" من خلال تتبع اللغة العربية – لغة القرآن.

ويأتي تعريف الأمن الاجتماعي كما عرفه الدكتور محمد فاروق يتبلور الهدف الأساسي للأمن الاجتماعي في تحقيق سلامة وتماسك المجتمع بتنظيماته الاجتماعية المختلفة[1] وجميع أفر اده وذلك عن طريق ضمان إحساس الجميع بالطمأنينة والأمن اللذين يمكنانه من أداء وظائفه الاجتماعية بصورة طبيعية في ظل ما وصفه من نظم وأحكام ضابطةً كمسار الحياة الاجتماعية وهي نابعة من التقاليد و القيم الدينية السمحاء.

---

(١) الفكر الشرطي، دورية ربع سنوية، تصدرها شرطة الأمارات، المجلد ٢، العدد٤، ١٩٩٧م، ص١٥.

و يضم الجهاز الأمني تحقيق الأهداف الاجتماعية السابقة عن طريق متابعة سلوك الفرد والجماعات بقصد عدم الانحراف أي سلوكيات تخرج عن أحكام الضبط الاجتماعي بمختلف صوره، وهذا التعريف يتحدث عن الأمن الاجتماعي بأنه هو الانحراف عن السلوكيات العامة التي تحكم الاجتماعي الذي يحقق توافق المجتمع بصورة تمكن من أسباب العلاقات الاجتماعية أن تسير بصورة لا تعرض المجتمع للانحراف والمشاكل الاجتماعية.

ويمكن الحفاظ عليه من خلال الإجراءات الاجتماعية والوقائية التي تقوم بها الأجهزة المناط بها الحفاظ على الأمن الاجتماعي تنظمه السلوكيات التي يتحلى بها المجتمع في عاداته وتقاليده التي تكون حاكمةً له من خلال الموروثات الدينية لتنظيم علاقة المجتمع بصورة عامة ولا تجعله يلفظ ذوي السلوك المشين بالأحكام الضابطة لمسار الحياة الاجتماعية في التعامل وفق القيم والمفاهيم التي أتى بها رسولنا الكريم بأن "الدين المعاملة"، وهي أساس العلاقات الاجتماعية التي تمكن من تعريف أمن المجتمع بصورة شاملة.

وعلى نطاق أحكام الضبط الاجتماعي بمختلف صوره وأنها قائمة على أساس تنظيم علاقة المجتمع بعضه البعض.

أما تعريف الأمن في القواميس الإنجليزية وقواميس المترادفات في اللغة الإنجليزية فأما معنى آمن يوجد مدلول كلمتين (Secure)، و(Safe)، فالكلمة (Secure) الفعل يؤمن يستخدم بمعنى يربط ويثبت بقوة لا تسمح بالغزو أو التعدي، ويستخدم لفظ (Secure) بمعنى أن "نؤمن" ضد الضياع أو الهروب أو ما يسمح بالغزو والتحدي تهديدا في حالة بقائه ضعيفاً، فالكلمة (Secure) لرفع التعدي وكلمة (Secure) توحي على حد تعبير قاموس المترادفات بالتحرر من القلق أو الخوف من الخطر، وفي استخدام أكثر عمومية يمكن أن نطلق على التأمين حساً ومعنى، وفي قول الراوي الأمريكي (كنيث روبرتس) وردت كلمة (Secure) بمعنى اكتساب الذكاء الذي يؤمن المواطنين ضد القهر

Brutality والانتهاكــات Outrages، والمصــدر مــن (Secure) هــو (Security) وتترجم: سلام وطمأنينة وغيرها[١].

وكلمتي (Secure)، و(Safe) معاً تأخذان معنى تحرر من الخطر أو الخوف، وكلمة (Safe) صفة لأفعل قد توحي بأن الشخص قد تجاوز أخطاراً أو مخاطر كالتعرض للأذى والتلف لوصول شخص آمناً من رحلة طويلة مثلاً، كما يمكن أن نطلقها على الشخص أو الممتلكات آمنة، بغض النظر عن تعرضها للخطر أو التلف من عدمه، فتستخدم لوصف الأشياء أو الممتلكات كالمباني والمراسي، أو الطرق الطويلة التي أنشئت لتكون آمنة والتي لربما تعرض لقليل من الخطر أو لا تعرض له أصلاً، ومصدر كلمة (Safe) هو (Safety)، وتترجم: أمن، سلامة، وقاية. ولابد من الإشارة إلى أن كل المصادر في اللغة الإنجليزية لا ترد معرفة في كل القواميس، وعند التخصيص تضاف الصفة والتعريف للمصدر ليفيد المعنى الخاص المراد إضافته سواء كان إطلاقاً أو تقييداً.

وهكذا فإن المدلول الاصطلاحي للكلمة في القواميس العربية والإنجليزية واحد، إلا أن مجموع المضمون في كلمتي (Secure)، و(Safe) في اللغة الإنجليزية تحققه كلمة (الأمن) في اللغة العربية وتجمعه، ثم تتفوق بمشتقاتها العديدة التي تفيد التخصيص والإطلاق في آن واحد دون إضافات، فهي اسم من أسماء الله تعالى بإطلاقها، فهو "المؤمن" – صاحب الأمن وواهبه. وهي كذلك عندما تستخدم للإنسان "المؤمن"، والجمع "المؤمنون" – إنما تفيد وصفهم بها في حال ارتباطهم، وتصديقهم، وا يمانهم بواهب الأمن .. دون أن يكون في ذلك الوصف إجراءات يتخذونها أو (تدبير) منسوب إليهم.

ومن هنا يتبين المعنى الشامل والمتفوق لكلمة (الأمن) خلال تتبع اللغة العربية، لغة القرآن.

---

(١) منير البعلبكي، المورد القريب، قاموس إنجليزي عربي، بيروت، دار العلم للملايين، ص٣٣٩.

وفي تعريف آخر للأمن الاجتماعي هو السلوك الاجتماعي الذي يرتكز على القانون الاجتماعي، لا يخل بنظام المجتمع بصفة عامة، وتساهم فيه الدولة والمدرسة والأسرة(١).

وكلمة الأمن الاجتماعي هي مترادفة من الضبط الاجتماعي الذي يعني الحفظ في الناحية اللغوية، ويقال: ضبط العمل، أي أتقنه، ويقال: تعني القهر، أي ضبطه وقوي عليه.

والضبط الاجتماعي يعني القانون الاجتماعي الذي يشتمل على العادات والتقاليد التي تسود في المجتمع وهي ليست جامدة، إنما تطور مع الوضعيات المتجددة، وهو مهم ليضع علاج للانحرافات والحالات غير السوية، وهو يحقق تحديد نظام السلوك المقبول في المجتمع، وهو مهم في كل مجتمع.

ومن الناحية الاصطلاحية هناك خلاف بين كثير من العلماء، ويرجع أساس الخلاف في ما يتعلق بفاعلية الأمن الاجتماعي.

و الأمن الاجتماعي يتبلور في تجميع سلامة وتماسك المجتمع بمنظماته الاجتماعية، وجميع أفراده عن طريق إحساس الجميع بالطمأنينة والأمن اللذين يمكنانهم من أداء وظائفهم الاجتماعية بصورة طبيعية في ظل ما وضعه المجتمع من نظم وأحكام ضابطة لمسار الحياة وما صاغه من تقاليد وقيم، ويتحقق بواسطة مراقبة أفراد المجتمع بصورة عامة لتحقيق السلوك والانحرافات التي تخرج من الإطار العام.

---

(١) بابكر الخضر محمد السيد، بحث لنيل زمالة أكاديمية الشرطة العليا، إشراف د. بابكر هلاوي، ١٩٩٩م، ٣١-٣٧.

المطلب الثاني
مفهوم الأمن الاجتماعي

تمهيد:

من خلال ما تقدم من تعريف للأمن الاجتماعي في اللغة العربية يتفق اتفاقاً تاماً مع المفهوم السائد والذي من شأنه يؤدي إلى تحقيق الأمن سواء على المستوى الفردي أو الجماعي، وعندما يقال مفهوم على وزن مفعول، أي إذا كان الفهم هو العلم، فيقال فهم الشيء فهماً وفهامة أي علمه[1]. فالمفهوم من المنظور الإسلامي إنما يشمل إضافة للتعريف ما يتضمنه هذا الفهم أي ما يتضمنه المفهوم من روى تطبيقية في واقع أمر المسلمين السياسي يتجاوز بذلك حدود الفهم العامي أو الذي انطبع عليه جغرافياً في الأذهان، وهذا هو المقصد العام.

ويقول أبو الحسن الندوي: (إن للمصطلحات والأسماء الشائعة بين الناس للأشياء جناية على الحقائق، ولهذه الجناية قصة طويلة في كل فن ولغة وفي كل أدب ودين، فإنها جناية تولد كائناً آخر تنشأ عنه الشبهات، وتشتد حوله الخصومات، وتتكون فيه المذاهب، وتستخدم لها الحجج والدلائل، ويحمى فيها الوطيس الكلام والخصام)[2]. ولعل من أكثر ما أصابته الجناية من المفاهيم هو مفهوم الأمن بمنظوره الإسلامي الشامل والمتفرد، والذي يبدأ مرتبطاً بالذات العلية، ومن ثم تصبح مشتقاته فخراً تزدان به صفات الناس وتزدان كلما كان الارتباط بالله أشد ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ

---

(١) محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، بيروت، دار الفيحاء، ص٥١٣.

(٢) أبو الحسن علي الحسين الندوي، ربانية لا رهبانية، بيروت، دار الشروق، ١٩٨٣م، ص١١.

و َ ر ِز ْ ق ٌ ك َـر ِيم ٌ }[1]، فارتباط مفهوم الأمن بالعقيدة الإسلامية أصلاً إنما يعطي تمييزاً لهذا المفهوم ومدلولاته، خاصية تتسع لتلقي بظلالها الوارفة على كل متلقٍ وهذا يتأتى من خلال حراسة الدين وا ٕقامة القيم والمفاهيم الدينية التي يدعو إليها الإسلام بصورة عامة، إلى ترسخها وسط المجتمع بصورة عامة واتخاذ القرارات التحوطية لحراسة هذا الدين والعدة والعتاد لهذا العرض وتسليح المواطن بالإيمان والتيقن بأن الله سبحانه وتعالى وحده القادر على نصرة المؤمنين، وجعل سنة التدافع قائمة في الإنسانية جمعاء والصراع بين الحق والباطل قائم وسقنالجهاد ماضية إلى يوم القيامة ونظراً للوسائل المتطورة والمعقدة وا ٕلى السرية المتناهية التي يستخدمها العدو لتجنيد عملائه وتعضيد محطاته أصبح لزاماً على الدولة اتخاذ الحيطة والحذر وتحمل الإجراءات كافة لمجابهة العدو.

وهكذا يتضح مفهوم الأمن في الفكرين الغربي والإسلامي رغم جزئيه الاتفاق الاصطلاحي والذي يختص بالنواحي الإجرائية مما يجعل الكثيرين من المنتمين للأجهزة الأمنية يميلون للنظر إلى المفهوم خلال هذه الصيغة الإجرائية مع إقرارهم بخصوصية أي المفهوم[2] للمصالح العقدية والأيدلوجية ومن الناحية النظرية يشير الباحث هنا إلى أكبر مفارقة في المفهوم من الناحية (النظرية)، بعد كل ما تقدم نستبين خلال النظرة الأولية والمفهوم الأصلي (للأمن) في المنظور الإسلامي باعتباره منحة وهبة إلهية قبل أن يتشكل في نواحٍ إجرائية عبر أجهزة أو خلافه. وحتى هذه الإجراءات فإن محصلة تحقيقها للأمن إنما يرتبط بالتزام هذه الآليات بالفهم الأولي الأصيل ويقاس الانحياز على ذلك.. يؤيد هذه النظرة ما آلت إليه دول عظمى كانت مسنودة بكل قيم الأمن النظري والتطبيقي القاصر، فما أغنى عنها ذلك من أمر الله شيئاً.. ولذا وعد الله

---

(١) سورة الأنفال، الآيات (٢-٤).

(٢) الرائد فهد عبد العزيز الدعيبج، الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية، الرياض، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ص١٠٣ – ١٠٥.

المؤمنين، حقاً بالتمكين في الأرض والدين الذي ارتضاه لهم وهو الإسلام، وهكذا تستبين رؤية الأمن ما بين إلهية الربائية والتدبير البشري في أفضل أحواله، وشتان ما بين الاثنين، (والعبرة بالخواتيم).

وكان لابد من هذا التفريق الواضح بين التعريف والمفهوم في اللغتين العربية والإنجليزية، ثم الخصوصية والشمول الذي يستمتع به المفهوم في المنظور الإسلامي والذي يحسب الباحث أنه يشكل منطقاً يؤسس عليه النظر التفصيلي في تحديد صلة الأمن بغيره من العلوم بصفة عامة. وصلته بعلم السياسة بصفة خاصة بعد أن صارت موضوعات وقضايا الأمن تشكل علماً متكاملاً يتم تدارسه وتحديد أطره بشكل مفصل.

مفهوم الأمن الاجتماعي:

الهدف الأساسي للأمن الاجتماعي تحقيق سلامة المجتمع بكافة أفرعه وا ٍحساس الجميع بالطمأنينة والأمن حتى يتمكن من أداء وظائفه بصورة طبيعية في ظل العادات والتقاليد والمفاهيم التي وضعها المجتمع للتحاكم عليها بهذا لا يتثنى إلا بمراقبة أفراد هذا المجتمع من الانحرافات والآثار السالبة التي تساهم في انفراط الأمن بصورة عامة، وتضمن للأجهزة العاملة في هذا المجال استتباب الأمن وسط المجتمع بصورة عامة.

إن كان لابد من اتخاذ الإجراءات والجهود الوقائية فلابد إذن من أن يقوم جهاز الأمن الاجتماعي بجهود ضابطة أو قامعة للسلوكيات المنحرفة التي تتيح إلى حيز التنفيذ عن طريق تحديد الأشخاص وحركتهم وتوفير الأدلة القاطعة مما يمهد للسلطة القضائية من اتخاذ العقوبات اللازمة لذلك، فلابد من توفر الإمكانات التي تتيح للمحافظ على الأمن الاجتماعي من الوصول إلى مرتكبي هذه الجرائم الاجتماعية[١]. لذلك لابد من تحديد مفهوم الأمن الاجتماعي، يعني

---

(١) الفكر الشرطي، دورية، مرجع سابق، ص٦٥–٦٧.

كل مظهر من مظاهر المجتمع لممارسة المجتمع للسيطرة على سلوك الأفراد، وما يتخذه المجتمع من وسائل لتكفل توافق سلوك الناس مع قواعد التفكير والعمل عليها لتسود وسط كل مجتمع و جماعة أن من استطاعة الإنسان أن يتدخل لتعديل وتكييف النظم الاجتماعية وذلك لإعادة التوازن للقوى الاجتماعية، وأن التدخل في النظام الاجتماعي لابد أن يكون مبنياً على تخطيط وتصميم هادف ولابد من أن تسهم الأسرة والمدرسة والدولة فيه بصورة واضحة، وأن الأمن الاجتماعي يرتكز على العادات والتقاليد الاجتماعية التي ليست جامدة وساكنة، بل هي متطورة لتقابل الوجهات المتحررة، مما يجعل مهمته صعبة.

إن وظيفة الأمن الاجتماعي هي تحديد نظام السلوك المقبول في المجتمع ليسهل السيطرة عليه ولابد لكل مجتمع من عوامل ضابطة له لتكون الحياة فيه طبيعية وكذلك تربط المشكلات الاجتماعية بالأمن الاجتماعي بصورة عامة ومن هذه المشكلات الجريمة بصورة عامة والانحراف والانتحار والإدمان والطلاق والتشرد، وغيرها، وهي مما يعاني منها المجتمع منذ أقدم العصور، وحتى في عصرنا الحاضر، ولابد أن تسهم الدولة بصورة واضحة في تحقيق الأمن الاجتماعي بالنسبة لكل مجتمع بالقوانين واللوائح المنظمة لعلاقات المجتمع.

إن الأمن الاجتماعي ضرورة لحفظ الحياة واستمرار لبقاء الإنسان، وذلك بضبط سلوك الإنسان والمجتمع والإفراط في الأمن الاجتماعي يكون صاحب السلوك المشين ينظر إليه المجتمع نظرة السخرية والاحتقار من أفراده، وهذا مصدره الرأي العام والأخلاق.

والسلوك الحرام فيه غضب الرب، ومخالف للقيم الدينية السمحاء، ومن يعقل مثل هذا السلوك يدعم المجتمع، وهذا أساسه العرف والقيم الاجتماعية، ولابد لمن يعقل مثل هذا ألا يعرض نفسه أمام القانون وأهم وسائل الأمن

الاجتماعي التي اتفق عليها العلماء: الدين والتربية والقانون والعرف والقيم الاجتماعية والرأي العام.

والدين الحنيف نظم العلاقات الاجتماعية باعتبار أن العبادة تحفظ الصلة بين العبد وربه، وهو أقوى الأديان ضبطاً للعلاقات الاجتماعية والأوامر والنواهي الخاصة بالمعاملات التي تحفظ النظام الاجتماعي بطريقة غير مباشرة بتهذيب الفرد وتقويمه، فمثلاً الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، والصوم يهذب النفس ويدعو إلى التكامل الاجتماعي، فدين الإسلام نهج اجتماعي لا مجال فيه للفرد أن يسلك أي سلوك خارج هذا النظام.

وارتبط مفهوم الأمن عامة بمعني الإحساس بالطمأنينة التي يشعر بها الفرد سواء بسبب غياب الأخطار التي يمكن أن تهدد وجوده وامتلاكه للوسائل التي تمكنه من مواجهة هذه الأخطار بصورة عامة، فالأمن يعني التحرر الكامل للشخص من الخوف وا ٕحساسه بالقدرة للتحرك لمجابهة ممتلكاته ومتطلباته والهدف العام بالنسبة للأمن حماية الإنسان.

وهناك العديد من التعريفات لمفهوم الأمن الاجتماعي، فعند الحديث عن أمن المواطن وأمن المجتمع بصورة عامة لابد من سلطة قادرة لتحقيق الأمن الاجتماعي عن طريق الدولة أو المجتمع[١]. والأمن يتميز بعوامل داخلية تجعله دائم التغيير لسبب تدخل الدولة وسعيها للتحسين في داخل البيئة المحيطة به، ومفهوم الأمن الاجتماعي هنا مفهوم نسبي.

ونجد أن الأمن الاجتماعي بصوره العادية والتقليدية أساسه المجتمع من خلال التربية في المدرسة ونشأة العقل بصورة عامة تسهم إسهاماً كلياً في أمن المجتمع بصورة غير مباشرة وتجعل خلق الفرد ينعكس بصورة طبيعية على سلوك الجماعة، والمنحرف اجتماعياً منبوذ، وينظر له المجتمع نظرة السخرية.

---

(١) اللواء صلاح مطر، أمن السودان التهديد والخصائص، بحث فردي، الأكاديمية العسكرية، ص٢٥.

ولقد لخص روبرت ساكنارا مفهوم الأمن في كتابه (جوهر الأمن) بأن هذا المفهوم يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالمجتمع وما يدور حوله من أحداث ومجتمعات أخرى، ولم يعد الأمن قاصراً على العدوان بصورة عادية[١]، ولكن يكون من خلال الممارسات السالبة التي تعكس على الأسرة والمجتمع المحيط بالشخص الذي تصرف هذا التصرف المنحرف الذي ربما يشكل مسلكه بالنسبة للمجتمع بالكامل، ويؤثر على المجتمعات المجاورة حتى يصبح سلوكاً علماً بالنسبة لأفراد المجتمع بصورة عامة.

في كل ما ذكر نجد أن الأمن يتسم بالعمومية، فأمن الحاكم، وأمن المحكوم على حد سواء، والأمن الاجتماعي يعني طمئنة النفوس وتحفيز الهمم على العمل والإنتاج أما في التقاليد العربية والإسلامية، فقد أورد الحسن الماوردي في كتابه الدين والدنيا أن إصلاح العالم وتقويمه يركز على ست ركائز أساسية وهي[٢]:

١- دين متبع يكون عاصماً للفرد والمجتمع في كافة تصرفاته وحركته.
٢- سلطة قاهرة تمنع وتحصن هذا المجتمع.
٣- عدل شامل، والعدل هو أساس الحكم في الدولة والمجتمع.
٤- أمن وهو بيت القصيد الذي نتحدث عنه في هذا البحث.
٥- دار تجمع شمل الأسرة.
٦- أمل فسيح، ولابد أن يكون في طاعة الله سبحانه وتعالى.

لذلك قيل إن مفهوم الأمن العام يحقق تطلعات المجتمع بصورة شاملة، ويجعله مجتمعاً متطوراً ومبدعاً. ومن ذلك اتضح أن الأمن هو تلك الحالة النفسية التي تتولد لدى الإنسان، وينتج عنها إشباع الحاجة بالشعور بالاطمئنان

---

(١) عميد ركن (م) حسين عبد الله، بحث استقرار الرحل شمال دارفور، الأكاديمية العسكرية العليا، ص٣١.

(٢) صلاح مطر، مرجع سابق، ص٢٣.

على نفسه وعلى من حوله، نتيجة لعدم وجود أي نوع من التهديد بالخطر، والمطلوب من الدولة أداء دورها كاملاً نحو المسئولية الملقاة عليها من تأمين من يتبع لها من عناصر المجتمع الذي تحكم فيه. والأمن الاجتماعي عندما يكون المراد منه المفاهيم والمضامين الإسلامية للإصلاح آفاق وأبعاد شاملة حتى لا تكاد تكون صغيرة في حياة الإنسان، ويكون الأمن كذلك في الأمور المعنوية والنفسية والروحية، كما يكون للفرد فإنه يكون للمجتمع الإنساني بصورة شاملة[1]. كما يكون الأمن من الضرورات والحاجيات المادية، وهو الدال على طمأنينته المقابلة للخوف والفزع والأمن لا يتحقق إلا بإزالة أسباب الخوف، وفي القرآن الكريم حديث عن الأمنة والطمأنينة التي أنزلها الله سبحانه وتعالى على المؤمنون في ميدان القتال مع بقاء سبب الخوف قبل تحقيق الانتصار، **{إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ * وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ}**[2].

وفي الحديث الشريف يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخدماً مصطلح أمنة بمعني الطمأنينة المقابلة للخوف والفزع: (النجوم أمنة السماء، فإذا ذهبت النجوم – أي عند قيام الساعة – أتت السماء ما توعد، وأنا أمنة لأصحابي، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهب أتى الأمة ما يوعدون)[3].

---

(١) د. محمد عمارة، الإسلام والأمن الاجتماعي، دار الشروق، القاهرة، طبعة أولى، ١٩٩٨م، ص٣٩.

(٢) سورة الأنفال، الآيات (٩ – ١١).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، ٥١ باب بيان أن بقاء النبي صلى الله عليه وسلم أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة، حديث رقم ٢٠٧ – (٢٥٣١)، ١٩٦١/٢.

وهذه المقابلة بين الأمن والخوف، أي الاطمئنان والطمأنينة وبين الفزع نجدها في الآية التي ورد فيها مصطلح الأمن، فالإيمان والعمل الصالح وإقامة نظام الاستخلاف في عمارة الأرض وتحقيق شروط التمكين الإنساني لهذا النظام، وهو سبيل استبدال الإنسان الأمن بالخوف، قال الله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾(١).

وجاء في القرآن كذلك: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾(٢)، وفي القرآن أيضاً مقابلة بين الأمن والفزع الذي هو جماع الخوف: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ﴾(٣)، والمقابلة بين الأمنة وبين الغم والهم وهما من ثمرات الخوف والفزع، وهكذا هو الأمن الطمأنينة المقابلة للخوف والردع والفزع يرد الحديث عنه في القرآن الكريم بصورة واضحة وشاملة بينت المقابلة المحدد للأمن والخوف بصورته العامة، ولا ينفصل عن الأمن بصورته العامة، لذلك فإن المفهوم واحد بالنسبة للأمن الاجتماعي، فالأمن الاجتماعي يزهر العمران الإنساني، وبغيبته يتراجع هذا العمران.

وإذا كانت الرؤية الإسلامية قد اقتضت أن يكون الأمن اجتماعياً لا تقف طمأنينته عند الفقد، بل جعلت جماعيته واجتماعيته السبيل لتحقيقه في الإطار الفردي، فهذه الرؤية الإسلامية قد تجاوزت بأهمية الأمن الاجتماعي نطاق الحق الإنساني لتجعله (فريضة) إلهية، و(واجباً) شرعياً، وضرورة من ضرورات

---

(١) سورة النور، الآية (٥٥).

(٢) سورة النساء، الآية (٨٣).

(٣) سورة النمل، الآية (٨٩).

اسقلمة وا ٍقامة العمران الاجتماعي الأساسي لإقامة الدين فرتبت على صلاح الدنيا بالأمن على مقومات الاجتماع الإنساني فيها صلاح الدين وليس العكس ما قد يحسب الكثيرون.

وا ٍذا كانت الحضارات غير الإسلامية ومذاهب الإصلاح فيها قد وضعت مقومات الأمن الاجتماعي في باب حقوق الإنسان، فإن الرؤية الإسلامية لم تقف بها عند درجة حقوق التي يحق لأصحابها أن يتنازلوا عنها طواعية اختياراً، وا ٍنما ارتفعت بها إلى درجة الفرائض والضروريات التي لا يجوز للإنسان أن يتنازل عنها ولا أن يفرط فيها حتى لو كان هذا التناول والتفريط طوعاً لا كرهاً.

فمقومات الاجتماع الإنساني والأمن على هذه المقومات ليست فقط مجرد حقوق الإنسان، وا ٍنما هي فرائض وواجبات وضرورات وتحصيلها والحفاظ عليها {قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ}[1]، ففي تحصيل مقومات الحياة ليحي عبادة يريد المسلم بها وجه والله وليست العبادة فقط الشعائر المتعارف عليها – صلاتي ونسكي.

إذا كان الله تكفل بحفظ الدين عندما تكفل بحفظ أصل ينبوعه قال تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}[2] وا ٍذا كانت القاعدة الأصولية الإسلامية (إن ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب)، فإن الرؤية الإسلامية التي تجعل إقامة مقومات الأمن الاجتماعي الأساس الذي يقوم به الدين، فقد جعلت بهذا الترتيب من يجعل مقومات الأمن الاجتماعي واجباً دينياً وفريضة شرعية وضرورة لأن الدين لا يقوم إلا بتحقيقها.

---

(١) سورة الأنعام، الآيات (١٦٢ – ١٦٣).

(٢) سورة الحجر، الآية (٩).

إن الرسالات السماوية هي (لطف إلهي) لهداية الإنسان بها تتحقق الرعاية الإلهية لهذا الإنسان، رعاية الخالق لمخلوقاته، لحفظه وصيانة آمنة في شتى صوره، وا ٕذا كنا رأينا أن مفاهيم وآفاق الأمن الاجتماعي في الرؤية الإسلامية هي مفاهيم وآفاق (العمران الإنساني)، فإن علماء الإسلام في أصول الفقه استنبطوا مقومات العمران الإنساني، واضعين لها باب (الضروريات)، ففي مبحث الشريعة عن الضروريات الخمسة ولا يقام الدين والدنيا بدون تحقيقها لأن غيابها يفضي إلى اختلال استقامة المصالح، فتتهدد الحياة في الدنيا والنجاة في الآخرة، فالشريعة مصالح كلها، والله سبحانه وتعالى أرسل الرسل وأنزل كتابه ليقوم الناس بالقسط وهو العدل[١]. فالضروريات الخمس هي:

(١) الحفاظ على الدين وا ٕقامته وتهذيب النفس وسياسية الدنيا بشريعته.

(٢) الحفاظ على الإنسان خليفة الله في استعمار الأرض.

(٣) الحفاظ على العقل الإنساني ملكة يحصل بها الإنسان تميز الصواب الذي جاء به الوحي في هداية الإنسان.

(٤) الحفاظ على النسب والعرض تلبية للفطرة الإنسانية السوية وتنمية عوامل الاختصاص الحافظ على السعي والإبداع.

(٥) الحفاظ على المال بما يعنيه من حل الكسب ورشد الإنفاق لله في التمتع بالأموال والثمرات بما يرضي الله تعالى.

ومع هذه الضروريات وتلبيتها لمقومات العمران الإسلامي تأتي الحاجيات وهي التي تتوقف على وجودها التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج، وبعد الضروريات والحاجيات تليها مقومات الأمن الاجتماعي والعمران

---

(١) ابن القيم، أعلام الموقعين، طبعة بيروت، ١٩٧٣م، ٣٧٣/٤.

البشري الإنساني تأتي التحسينات التي يؤدي وجودها وتحقيقها إلى زينة العمران وكمال العادات[1].

فنحن أمام مبحث إسلامي جعل مقاصد الشريعة هي تحقيق مقومات الأمن الاجتماعي وعند عناوين المقاصد وكليات الأمن والعمران، فلقد فتح العقل المسلم الأبواب لتمتد بآفاق وأبعاد وتفصيلات هذه العناوين، فالحفاظ على الإنسان لا يقف عند حياته في جسده من القتل، وا ٕنما تمتد إلى كل ما يحقق للإنسان إنسانيته، والحفاظ على العقل لا يقف عند سلامته من المسكرات التي تعيب، وا ٕنما يمتد إلى كل ما يزكي هذا الوعي وينفي عنه الز يف والتزييف، والحفاظ على المال لا يقف عند احترام الملكية وا ٕنما إلى جميع الحقوق في النظام الاجتماعي العادل للأفراد والطبقات والأمة جميعاً، والدين لا يجعل إلا بنظام الدنيا، فنظام الدين بالمعرفة والعبادة ولا يتوصل إليها إلا بحق البدن وبقاء الحياة وسلامة قدر الحاجات من الكسوة والمسكن والأقوات والأمن.

والأمر الذي لا شك فيه هو أن فلسفة الإسلام في تحقيق الأمن الاجتماعي وفي سد الثغرات من الخوف والفزع عن الإنسان والعمران وا ٕن تميزت من غيرها من الفلسفات، وا ٕن كانت في معالمها الأساسية ثوابت الفكر، لا من المتغيرات، إلا أن تطور المجتمعات وتغاير العصور والاختلاف في مقومات الواقع كل ذلك يغاير في مصادر الخوف والقلق الاجتماعي، ومن ثم يستدعي التجديد في سبل وآليات الأمن التي تواجه بها المجتمع الإسلامي الجديد الخوف والقلق الذي يغتال طمأنينة الإنسان بصورة عامة، وا ٕذا انطلقنا من مقلصد الشريعة الكلية ومن الضرورات الخمس تقوم على العمران والأمن الاجتماعي بالنسبة للإنسان، بهذه الفلسفة الإسلامية في تحديد المقاصد تميزت الرؤية لمقومات الأمن الاجتماعي عند التعامل الروحي وحده، فإن خلاصه في

---

(١) الشاطبي، الموافقات في أصول الأحكام، ٢/٤ – ٦، تحقيق محي الدين عبد الحميد، طبعة القاهرة، مكتبة محمد علي صبيح، بدون تاريخ، ص٤–٦.

الرياضات الروحية والمجاهدات النفسية مثل الفلسفات والنزعات (الفتوحية الباطنية – الإشراقية)[1]. وتميزت لذلك عن الرؤى التي اختزلت الأمن الاجتماعي للإنسان في العوامل المادية مثل الفلسفات الوصفية المادية النفعية، ولذلك تميزت هذه الرؤية عندما لم تجعل الجوانب الروحية والفكرية مجرد نتائج وثمرات للعوامل المادية، كما صنعت الفلسفات المادية التي رأت أن الحياة الفكرية (بناءً فوقياً)، ثمرة (البناء التحتي) المادي على نحو ميكانيكي أو طبيعي.

فالرؤية الإسلامية جامعة لمقومات الأمن الاجتماعي للعمران البشري جمعت الديني منها والفكري والمادي الإنساني كعوامل مستغلة متساندة ومتفاعلة لتحقيق ضرورات العمران والأمن للإنسان.

لذلك الرؤية الإسلامية المعاصرة للأمن الاجتماعي المعاصر تستمد لترى هذا الأمن في ميادين العمران البشري، وقد لا تكون مطروقة في الأمن الاجتماعي الإسلامي القديم، ففي الاجتماع المعاصر مستجدات في مصادر الخوف والقلق الإنساني تستدعي استنباط سبل الأمن الاجتماعي من هذه الفلسفة الإسلامية المتميزة في هذا الميدان. وفي هذا الاجتماع الإسلامي التي تتغير فيه الأوطان والقوميات، والتعددية في ذلك الانتماء مصدر قلق على هذا الانتماء الذي هو مقوم من مقومات الأمن الاجتماعي للعمران الإنساني، ووحدة من أهم مصادر قوته وضعفه.

ولفهم الرؤية الإسلامية لأمن الإنسان على معاشه ومقومات حياته المعيشية لابد من فهم نظرية الاستخلاف الإلهي للإنسان لاستعمار الأرض وعمرانها، ذلك أن موقف الإسلام من علاقة الإنسان بالثروات والأموال وحقوقه من الخيرات والكنوز التي خلقها الله وأودعها في الطبيعة موقف الإسلام من هذه القضية مؤسس على نظرية فلسفة الخلافة والاستخلاف، فعندما أراد الله خلق

---

(١) دكتور محمد عمارة، الإسلام والأمن الاجتماعي، مرجع سابق، ص٢٤.

آدم عليه السلام أنبأ ملائكته أنه سيتخذه ويجعله في الأرض خليفة يحمل أمانة العلم والاختيار والتكليف والمسئولية نهوضاً برسالة عمرانها، فقال تعالى **{وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ}**(١). وهذا الاستخلاف الذي أراده الله تعالى للإنسان في الأرض هو التعبير الأدق والأصدق عن مكانة الإنسان في هذا الوجود وعن رسالة الإنسان في هذه الحياة الدنيا، وعن الإطار الإلهي الحاكم لمسيرة الإنسان على هذه الأرض، وهي مكانة الخلافة في التفويض في عمارة الأرض الحر المختار المكلف المسئول، لأن هذه شروط ومقومات أساسية لابد من جعلها في الاعتبار وفق الضوابط الإلهية لهذه الخلافة التي تحكم بقانون رباني سماوي.

وقد استنفر الإسلام في الإنسان طاقاته وملكات العمل لتنمية موارده، مستعيناً بحفر فطرة التملك والحيازة والاختصاص في هذا الإنسان، فكان مبدأ سياسة (من أحيا أرض ميتة فهي له وليس لعرق ظالم)(٢)، وضبط آفاق الحيازة والملكية والاختصاص حتى لا تقضي إلى الاحتكار والاكتناز فوق كفاية الحاجة.

وعندما أراد الصحابي (بلال بن الحارث) أرضاً تفوق حاجته كان قد أقطعه إياها رسول الله صلى الله عليه وسلم رفض استلام هذه الأرض، فنزع بلال الأرض التي تفوق عن طاقته.

والزكاة التي هي ركن من أركان الإسلام قد فرضت بعد إقامة الدولة لتحقيق المساهمة في الأمن الاجتماعي، فهي تجيء بواسطة الدولة من كل الأنواع لتوزع على الفقراء والمساكين حسب المصارف الموضحة لها.

---

(١) سورة البقرة، الآية (٣٠).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الأحكام، ٣٨ باب ما ذكر في إحياء أرض الموات، ٦٦٢/٣، حديث رقم (١٣٧٨)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، موسوعة السنة، ط٢، إستانبول، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م، ٧٤٣/١.

ولقد جعل الإسلام المال مالاً لله منه فائض، وعنه صدر وجعل الناس جميعاً مستخلفين فيه، وجعل حدود العمل سبيلاً للاقتصاص فيه، والحيازة منه، والملكية له، ونهى عن حيازة ما زاد عن الحاجة التي يحدد العرف والعادة درجة ثراء المجتمع آفاقها وسقفها وحدودها القصوى والدنيا على وجود الاشتراك في المصادر الأساسية لثورة الأمة والمجتمع كي لا تكون دولة بين قلة تحتجزها عن جموع المستخلفين.

أما إذا كانت الأمة كما هو الحال الإسلام فهي الخاتمة والحاملة للشريعة الخالدة والتي أراد الله لها الخلود والشهادة على العالمين {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا...}[1]. فإن السقوط لا يكون لمجموع الأمة وكامل الحضارة، لأن هذه الأمة بنص حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: (لا تجمع أمتي على ضلال)[2]، وأن السقوط للفئة والشريحة التي يطو ي الحور والترف مقومات جدارتهم بحمل رسالة العدل بحق الدين والاستخلاف في الأرض والقيام بواجبات الدين (نجد أنه على الرغم أن الأمة الإسلامية قد فتحت البلاد جميعاً في عهد عمر بن الخطاب ضمت الأمة الإسلامية البلاد والمدن والأقطار ذات الغنى والثروات ولكن أصبح المجتمع فيها يعطي الفقير من بيت مال المسلمين والشخص الذي يرتكب جريمة الزنا يعاقب حسب ما جاء في القرآن الكريم وشارب الخمر يجلد ولا يصلي وهو سكران، لأن ذلك فيه غياب للعقل، وما يدري الإنسان ما يقول. كل ذلك الأدب الرباني الذي ربى به المولى عز وجل الرسول صلى الله عليه وسلم قد انتشر بين عامة المسلمين، كذلك جعلت هذه الأمة الرائدة شهيدة يوم القيامة على الأمم التي سبقتها لأنها ضربت المثل في الأدب والقيم والمفاهيم العامة التي تحفظ للجميع حقوقهم وواجباتهم تجاه الأمة والمجتمع الذي يعيش فيه، كما يستلزم الأمن الاجتماعي تحقيق هذه الضروريات وما ماثلها، فلابد لهذا الإنسان الذي هو المقصد والغاية ومقومات أمنه الاجتماعي من وعاء ويعول

---

(١) سورة البقرة، الآية (١٤٣).

(٢) كشف الخفاء ومزيل الإلباس، إسماعيل بن محمد العجلوني، حديث رقم (٢٩٩٩)، بيروت، مؤسسة مناهل العرفان، دمشق، مكتبة الغزالي، ١/٣٥٠. وقال صاحب كشف الخفاء: رواه أحمد والطبراني في الكبير وابن أبي خيثمة في تاريخه عن أبي نضرة الغفاري.

هذا الإنسان وهذه المقومات، وهذا الوعاء هو الوطن الذي بدونه وبدون أمنه لا قيمة لأي حديث عن الأمن الاجتماعي.

إن الوطن، خاصة عندما تحيط به التحديات هو السفينة التي تشق الطريق في بحر عاصف، وإذا اخترقت هذه السفينة فلا أمن لركابها، سواء من كان شبعان كان أم جائعاً، كاسي كان أو عاري، عالماً أو جاهلاً، بغض النظر عن ما في رأسه من أفكار.

ولهذه الحقيقة من حقائق مقومات المجتمع الإنساني وضرورات الأمن الاجتماعي كانت المكانة المتميزة للأمن الوطني. وإذا كان الانتماء الأول والأساسي في الرؤية الإسلامية هو الإسلام **{قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ}**[1]، فإن المقابلة التي تطرح تخير المسلم بين الانتماء إلى الإسلام وداره وحضارته، وبين الانتماء إلى دوائر أخرى كالوطنية والقومية لا ترد إلا في حالات قيام التعارض والتناقض والتضاد بين هذه الدوائر، أما إذا اتسمت دوائر الانتماء من هذه في فكر الإنسان والعمل بين كل دوائر الانتماء الفطري للإنسان، بل أن الأمر في علاقة الانتماء الإسلامي والوطني ليتعدى حدود النفي والتناقض في دائرة الامتزاج والارتباط.

(١) سورة التوبة، الآية (٢٤).

المبحث الثاني
تطور الأمن الاجتماعي ومدارسه

إن الظواهر الاجتماعية السالبة بمختلف أشكالها تلقي بظلالها على الناس كافة، فتنعدم عوامل السكينة والاستقرار وتضطرب معها حياة الفرد والجماعة وهذا مردود طبيعي، ولهذا فإن حكمة التشريع الإلهي أن يتقدم الأمر بالمعروف كتاباً وسنة على واجب النهي عن المنكر، ولابد لنا في هذا المجال إن نقول أن قضية الأمن الاجتماعي هي خلفية ملازمة للإنسان والبشرية منذ عصورها الأولى، وأينما وجد الإنسان والمجتمع الإنساني تظل قضية الأمن الاجتماعي ملازمة لهذا المجتمع في كافة حركته ومعاملاته، والإنسان بطبيعته يبحث عن الاطمئنان والاستقرار الذي يؤمنه في حركته ونفسه وعرضه وماله وجميع ممتلكاته، ذلك لأن الشر قد يطغى على الخير، وكذلك الجريمة مهما كانت درجة سرعة اكتشافها والقبض على مرتكبها فإن آثارها ستظل باقية في المجتمع وفي نفس الضحية لأمد طويل لا يمكن تجاوزها بالصورة الطبيعية.

من الموضوعات الأساسية في علم الاجتماع دراسة العوامل التي تشد الناس بعضهم إلى بعض شداً، فتكون منهم مجتمعاً من المجتمعات، وتتلخص هذه العوامل – عادة –في وجوب توفر جميع الأفراد واستقرارهم في بيئة معينة وتنشأ بهم طائفة من الأهداف والرغبات العامة والمنافع المشتركة، ثم أن تقوم بعد ذلك طائفة من القواعد والأساليب المنظمة لسلوك الأفراد وعلاقتهم المتبادلة.

ويؤكد علماء الاجتماع ضرورة توفر هذه العلاقات بنوع خاص، فهي الخيوط القوية التي يتكون منها نسيج المجتمع الذي يحتويهم، ولكنهم يختلفون في النظر ة إلى طبيعة الأوشاج والروابط، وأحياناً يؤكدون أنها معنوية[١]. ويصفونها بأنها ذات طابع نفسي، برغم من أنها اجتماعية في نفس الوقت، ويقولون في موقف المجموع داخل المجتمع في هذه الحالة لابد أن تكون متوافقة ونشير إلى وجود سلوك يتسم بصفة

(١) الدكتور مصطفى الخشاب، علم الاجتماع ومدارسه، ٧٣/٢.

العمومية، ويتكيف حول معالجة مشتركة وإلى إرادة عامة تستهدف الوصول إلى هدف واضح، يجب أن يكون واحداً لتحقيق وحدة سلوك المجتمع وأن التكامل داخل البناء الاجتماعي ضرورة لاستمراره وإن لم يمنع هناك مظاهر اختلاف تقوم بين الحين والآخر وتظهر بعض السوالب في هذا المجتمع، مما يهدد أمنه واستقراره والحفاظ على طمأنينته مما يجعل هذه المسألة داخل المجتمع.

إن المجتمع مجموع من الأفراد وحدت بينهم روابط معينة وأنماط من السلوك يمكن في أساسها تميز الأفراد الذين ينتمون إلى مجتمع ما عن الأفراد الذين ينتمون إلى مجتمع آخر لا يلتزمون بهذه الروابط والسلوك السائد في المجتمع الآخر.

وإذا كانت هذه النظرة إلى التركيب الاجتماعي من بنائه الظاهر فحسب، فإن النظريات الأخرى تحاول أن تكشف تركيبه، ثم ينظر إليه من خارجه باعتباره معتزاً بشخصية معينة قائمة في آن واحد في دراسة المجتمع وما يدور حوله من سلوك وانحراف[(١)].

إن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان وخلق أيضاً بداخله العديد من الغرائز، خاصة الطبيعة البشرية، وهذه الغرائز المتحدة تركزت في حبه للتملك ورغبته الشديدة في الرفاهية بأيسر وأسهل الطرق وأقصر المسافات مما جعل خلق الله تسعى وتتصارع في السعي لتحقيق هذه الغرائز المباح منها والذي يشكل خطراً على المجتمع وأمنه بصورة عامة.

إن الطفل عندما يولد ويخرج للحياة يخرج بصرخة، وذلك بسبب الخوف وانتباه الخروج من مكان آمن كان يغذي فيه إلى عالم مجهول، ويصمت من هذه الصرخة عندما يبدأ في الرضاعة، وهو في حضن أمه، وهنا يحس بالأمان وهو في صدر أمه، لأن ضربات قلبها قريبة إلى أذنه، وهي نفس الضربات التي سمعها وهو في بطن أمه، فأصبح يحس بالأمان وهو في صدر أمه، وهذا لا يتوفر لمن فقد والدته، وفي ذلك يحس بالهدوء والطمأنينة[(٢)]. والإنسان ذلك الكائن الحي الاجتماعي

---

(١) الدكتور مصطفى محمد حسنين، المدخل إلى المدرسة الإسلامية في علم الاجتماع، مطبعة الكيلاني، باب الخلق، ص٥٣-٥٥.

(٢) حسن سيد سليمان، المدخل للعلوم السياسية، مطبعة جامعة النيلين، ١٩٩٤م، ص٤٠.

لا يستطيع أن يعيش بمفرده وبمعزل عن الآخرين، فإذن لابد من وجود جمع من المواطنين أو السكان في مكان واحد، والإنسان بطبعه يريد أن يتبادل المنافع مع الآخرين حتى في حفاظه عن أمنه، وأمن من يملك ولا يشعر بالطمأنينة والهدوء والاستقرار إذا عاش في جو منفرد حتى يمكن من التفرغ إلى كسب العيش وتحقيق رفاهيته والاطمئنان على حياته.

إن الروابط التي يعيش عليها الإنسان ويتبادل العلاقات مع الأفراد، وذلك عبر نظام وسلوك وطمأنينة يرضى بها الجميع ولابد أن تشرف على هذا الوضع سلطة تباشر فرض القانون والطاعة، وهنا يكون الأمن أولى أولويات هذه السلطة التي تنظم علاقات المجتمع وأفراده بالصورة التي تحقق الأمن الاجتماعي بصورة شاملة، ويكون الإنسان راعياً للحقوق والواجبات التي تمنعه من السلوك المنحرف الذي سبب في عدم وجود الطمأنينة التي تجعله ينصرف إلى تحقيق الرفاهية والسعادة بصورة مباشرة.

إن الإنسان خلق اجتماعياً وبداخله غرائز حب التملك، والسعي لتحقيق الرفاهية لنفسه بأقصر الطرق، ولذلك سعى لتحقيق هذا الهدف من خلال الجماعة إلى خلق نظام مستقر في مسار حياته إزاء هذا النظام بالتطور من القبيلة، العشيرة، والقرية، والمدينة، وتركز على أمن وسلامة الإنسان بمفرده وفي مجتمعه ووفق ما يهدد أمنه وسلامته، بالإضافة إلى أمنه ومعيشته وممتلكاته المختلفة وعند بزوغ فجر الإسلام اكتسب مفهوم الأمن الاجتماعي معنى أعمق، لأن الإسلام جعل الأمن مربوطاً بالإيمان والعمل الصالح، لكي يكون الأمن عملاً وسلوكاً على مستوى الأفراد والمجتمع والدولة الشاملة، والإسلام عندما وجد القبائل في تحارب وتصارع يقتل فيه الإنسان، ويسلب ماله ويهتك عرضه، وتستباح الحرمات، في هذه الظروف صاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم المجتمع العربي صياغة أخرجت منه مجتمعاً يحافظ على أمته من الشرائع والقيم والمفاهيم الإسلامية التي تنظم حياة المجتمعات ويكون المؤمن فاعلاً للخير والعمل الصالح، ويربط عمله بالله سبحانه وتعالى مصداقاً لقوله

تعالى: {الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ}[1]، واتضح أن الأمن من أولويات الإنسان، مثله مثل المأكل والمشرب والمعلومات والطموح.

إن من مقاصد الشريعة حفظ النوع الإنساني واستمراره في الوجود، فقد شرع الزواج باعتباره حفظاً للنوع، وحصنت به الأسرة بتشريعات كثيرة باعتبارها محصنة للأجيال الصاعدة، وحرم إتلاف النفس بالقتل والانتحار، قال تعالى: {مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا..}[2]، وهذه الآية جعلت تحقيق الأمن الفردي من أمن الجماعة، لارتباط الأمنين، فجعلت قتل الواحد كقتل الناس جميعاً، لأنه يضع في المجتمع الاضطراب والقلق عند العدوان على الواحد، كذلك على الجميع التحرك ضد العدوان، وتحقيق الأمن للمجموع، وأن عقوبة الخلود في النار منعت الكثيرين من الانتحار تحت الضغوط النفسية والاجتماعية، فالصمود والسعي لتحسين الحال هو السبيل الوحيد المفتوح أمام المسلم، لذلك نجد أن نسبة الانتحار بين المسلمين قليلة جداً بالمقارنة بالمجتمعات الغربية التي لا يهمها دين، وهمها إشباع للغرائز والرغبات يجعل الشخص يهوي من الجبل منتحراً.

ولقد مضت الأمة الإسلامية تقوم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى أصبحت الأمة تسير على طريق الأولين والتابعين في صدر الإسلام، وهي الخيرية التي جاء في القرآن الكريم: {كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ}[3]. وهي خيرية الاستقامة عليه، والدعوة إليه، لذلك لم يكن في تاريخ الإسلام ظهور الاستعلاء العنصري، خلاف ما أحدثته النازية والفاشية إلى الاستعلاء الذي أدى إلى الحروب الطاحنة التي أفنت الملايين من البشر في النصف الأول من القرن العشرين.

ولقد نبع في تاريخ المسلمين عدد من المجددين الذين يحيون فيهم مفاهيم الأمن الاجتماعي في شتى صوره بين أفراد المجتمع بصورة عامة، ويقاومون ما

---

(١) سورة قريش، الآية (٤).

(٢) سورة المائدة، الآية (٣٢).

(٣) سورة آل عمران، الآية١١٠.

استجد من انحرافات في السلوك العام والمظاهر السالبة التي أصبحت هاجساً عالقاً في كل مجتمع من المجتمعات، ولشيوع الجدل ولتحكيم العقل في أمور الشريعة والعقيدة إنما الحكم لها للعقل وبسبب الغزو الفكري من العقائد الأخرى[١]. وقد نجحت حركات التجديد في المحافظة على موروثات القيم والمفاهيم الإسلامية التي تسهم بصورة فاعلة في تحقيق الأمن الاجتماعي والطمأنينة بصورة عامة وسط المجتمع وحمايته من الغزو الفكري، فالنفس الإنسانية في حوجة لمن يرشدها ويوجهها إلى الصراط المستقيم والوحدة والتضامن، وهذا لا يتم إلا بالعودة الصادقة إلى الله بالإخلاص له بالعبادة والطاعة وا إلى الينابيع الأصلية في قيم المجتمع الإسلامي في دولة الرسول صلى الله عليه وسلم الأولى التي تأسست على التآخي والتآلف بين أفراد المجتمع، مما يحفظ لكل حقه وأمنه وسلامته في نفسه وممتلكاته وعرضه وعلاقته مع المجتمع الذي يعيش فيه.

إن بناء الحضارات وتكوين الأمم القومية يحتاج إلى جهود وتضحيات عظيمة، وقد نجح المسلمون الأوائل في جعل وحدة الأمة هدفاً استراتيجيا لها ووهب الإسلام من التوجيهات والتشريعات ما يكفل التعاون بين أبناء الأمة، وقد وجد الإسلام العرب مفرقين فجمعهم على صعيد واحد لمجتمع تسود فيه القيم، ومعرفة الحقوق والواجبات بصورة تحقق التعاون والتكافل والإيثار والتعاون على فعل الخير والبر، وقد بدأ الإسلام بصلة الرحم لبناء الوحدات الاجتماعية الصغيرة على أساس متين، والتعاطف وحقوق الخيرات، ثم التكافل على صعيد المجتمع، مما كان له الأثر الطيب في تماسك المجتمع والمحافظة على وحدته، وأن يفعل الفرد الخير لغيره، ويسعى في خدمة المجتمع وأفراد أسرته بصورة خاصة تجعله فريداً في مجتمعه.

إن الفرق بين قيم ومفاهيم حضارة روحية تسير الحياة الدنيا جسراً للآخرة، حيث الخلود، وحيث تظهر ثمرات العمل الصالح، وبين حضارة مادية محدودة في عالم طبيعي حياة الإنسان فيه فقيرة، وأن الحضارة الروحية تشيع على العطاء والتضحية والتواصل بين البشر دون حد.

---

(١) الدكتور أكرم ضياء العمري، قيم المجتمع الإسلامي من منظور تاريخي، الجزء الأول، كتاب الأمة، حقوق الطبع، وزارة الأوقاف القطرية، ١٤١٤هـ، ص٦٥.

تاريخ ونشأة الأجهزة الأمنية في السودان:

إن تاريخ السودان الحديث يبدأ من سنة ١٨٢٠م وهي الفترة الشاملة لمفهوم الدولة بعد دخول الأتراك للسودان، ولكي نتحدث عن تاريخ الأجهزة الأمنية في السودان والعمل في الأمن الاجتماعي لابد من الحديث عن الفترة التي سبقت دخول الأتراك إلى السودان.

كان يطلق على السودان قبل دخول الأتراك له باسم بلاد السودان، وهو اصطلاح جغرافي ابتدعه الرحالة المسلمون عند دخولهم إلى السودان[١].

فكان السودان وقتها لم تكن فيه حكومة موحدة، ولم تكن هنالك حكومة واحدة، فمنذ البداية يسود فيه النهب والسلب، ولا توجد طمأنينة للفرد ولا المجتمع بصورة عامة، ولا يوجد حكومة ولا نظم تحكم المجتمع والأفراد في السلوك والتصرفات والانحرافات التي تسبب المشاكل في المجتمع، فكانت الفوضى سائدة وسط المجتمع في كافة علاقاته وأشكاله التي تحافظ على أمن الفرد والمجتمع بصورة عامة.

وعندما جاء الحكم التركي إلى السودان وجد الأتراك ضالتهم في قبيلتين وجدوها في قبيلة الشايقية[٢] أولاً، فكونوا جيشاً غير نظامي يتبع للدولة، وأوكلت له مهمة أمنية ونظامية، والأمنية والنظامية داخلها الأمن الاجتماعي بصورة خاصة، لأنه من أولويات الاجتماع الإنساني، وكانوا يعدون هذه القوات زعماء من بنيهم، ولم تمنح لهم مرتبات، بل كانوا يمنحون أرضاً زراعية يستخلص منها الفرد أمر معاشه... على كل زعيم أن يتولى مهمة كساء الخاص بجماعته وتميز السلطة التركية بالسلام.

وجدت الحكومة التركية ضالتها الثانية في العناصر الزنجية، وذلك باسترقاقهم بالإغارة عليهم وأسرهم، ثم تأخذهم إلى المعسكرات في أسوان، حيث يخضعون لنظام عسكري صارم، ثم يوزعون على العمل العسكري في المدن الإنسانية ، ويتكون منهم أول جيش نظامي مركزي محترف في تاريخ السودان الحديث، وعرفوا باسم الجهادية،

---

(١) محمد سعيد القدال، تاريخ السودان الحديث، مطابع شركة الأمل للطباعة والنشر، ص١٥.

(٢) المرجع السابق، ص٥٧.

ولقد لعبوا دوراً كبيراً في الحريات وحفظ الأمن في الدولة التركية أول هذه المهام الأمنية هي الأمن الاجتماعي، لأن من خلاله تتضح الرؤية الأمنية العامة، لأنه هو أساس أمن الدولة وثقافة المجتمع بصورة عامة.

لذلك بدأت مقاومة هذا الحكم منذ بداية الغزو وبالرغم من فشلها استطاعت أن تهز هيبة الحكم، وأن تجعل استقراره المطلق مستحيلاً، وأفرزت حركات المقاومة الحاجة إلى بديل أكثر شمولاً، وقدرة على مواجهة الحكم الأجنبي، فبرزت الدعوة المهدية التي تفجرت منها أنجح حركة مقاومة ضد الحكم التركي المصري حيث تفشى في المجتمع الظواهر السالبة من إهانة كرامة الإنسان بالرقيق وانتهاك الحرمات، وهتك الأعراض والسرقة وغيرها من الظواهر التي تهدد الأمن الاجتماعي بصورة عامة أحدثت اختلالاً في موازين المجتمع والقوى الاجتماعية عامة.

كذلك استفاد الحكم التركي المصري من الجنسيات التي صاحبت الفتح من أتراك وشوام وآرمن ومماليك ومصريين، وغيرهم، والذين وجدوا في السودان الثروات، فآثروا البقاء والاستقرار، فكانوا عيون الأتر اك في جمع المعلومات والمراقبات الأمنية والرصد، مما أدى لخلق جهاز أمني قوي. بالإضافة إلى ما ذكرته في التكوينات الجهادية والباشبذق والجيش، وبدأ مفهوم الأمن يأخذ شكلاً جديداً لم يكن معروفاً لدى السودانيين الذي لم يتعاونوا مع السلطة أكبر من سلطة السلطان وزعيم القبيلة، ونفوذهم الواسع، ولكن الأمن الاجتماعي لم يكن محفوظاً الحفظ الكامل، لأن أغلب العمل الأمني الذي يقوم به ولصالح النظام القائم وأشياء بسيطة في تخطي الأمن الاجتماعي بالنسبة للمجتمع في قيمه ومفاهيمه التي تحافظ عليه بشكل نستطيع أن نقول إن الأمن الاجتماعي تحقق وسط المجتمع والأفراد.

وبعد انتصار المهدية وتحرير الخرطوم بخمسة أشهر توفى الإمام المهدي، وفي هذه الفترة التي قضاها وقبل وفاته أصدر العديد من المنشورات لضبط النواحي الأخلاقية والانحلال والعادات السيئة التي تركها الحكم التركي بغرض ضبط الحالة الأمنية من هذه المنشورات الآتي(١):

---

(١) محمد أحمد محجوب، الإمام عبد الرحمن المهدي حياته، المطبعة الحكومية، السودان، الخرطوم ص٥.

(من تكلم بفاحشة فعليه ثمانون سوطاً، ومن قال لأخيه: يا فاجر، أو يا سارق، أو يا زاني، أو يا خائب أو يا ملعون، أو يا كافر، فعليه أن يضرب ثمانين جلدة ويحبس ستة أيام، وكذلك عقاب من قال لأخيه يا خنزير أو يا كلب، وأوضح في منشوراته شكل الحياة الاجتماعية الذي تركه الحكم التركي الذي استمر ٦٥ عاماً، وأصدر قوانين تمنع الرقص والفجور والسرقة والخيانة واللواط والدعارة والخمور، وكانت منتشرة في البلاد قبل الثورة المهدية، وهذا أو مشكلة أمنية واجهته الثورة المهدية، وكلها مظاهر تخلق انفراطاً في الأمن الاجتماعي، وكل واحدة شكل جديد).

وفي عهد الخليفة عبد الله التعايشي وضعت ترتيبات لبسط الأمن على ربوع الدولة المهدية، فكون الجيش لحماية دولته، وقسم الرايات والرايات إلى أرباع، واستعان بالذين تم تدريبهم في فترة الحكم التركي، واستمد الخليفة نظام الحرس الخاص وطوره إلى جيش نظامي، وهناك رجال أمن يعنون بالأمن وسط المجتمع بصورة شاملة، ومن يخالف المنشورات التي أصدرها المهدي تطبق فيه العقوبة اللازمة.

نستطيع أن نقول إن الدولة المهدية استطاعت في فترة وجيزة أن تصنع انقلاباً تاريخياً اجتماعياً أثر على المجتمع ونشر فيه القيم والمفاهيم الإسلامية الواقية لانفراط الأمن الاجتماعي بصورة كبيرة، ولكن كانت بحد السيف وقوة السلطان، وهذه لها دور كبير في تهذيب المجتمع ونشر الخير والفضيلة وسطه وتحقيق أمنه وسلامته من الانحرافات والعادات السالبة التي انتشرت في ما قبل قيام الثورة المهدية.

وعندما انهارت الدولة المهدية وأصبح اللورد كتشنر الحاكم على السودان، ويملك سلطات مطلقة منحها له اتفاقية الحكم الثنائي عمل على ضبط الحالة الأمنية، وملاحقة بقايا الأنصار والمقاومة الشعبية، واهتم بتثبيت أركان حكمه، فاتسمت الإدارة منذ الوهلة الأولى بالانضباط والولاء والطاعة دون الدخول في سلوك المجتمع بصورة خاصة بعد أن جاء سلاطين باشا اعتمد على وضع الأساس والمخابرات على قدرته الشخصية أكثر من اعتماده على المؤسسات، وقد تطور نظام

المخابرات، وأسند للسير: إدوارد عطية[1] كافة نشاط الأجهزة الأمنية في تلك الفترة في شئون الأمن الداخلي والجوازات والهجرة والجنسية ومراقبة بعض أفراد الجاليات ومتابعة الأنشطة الثقافية والرياضية والاجتماعية، وكانت تقوم بنفس العمل وحدات أمنية في الأقاليم تحت مدير المديرية واستعانوا ببعض الأعيان والتجار والمشايخ واتبعوا أسلوب المناطق في إدارة البلاد، وفي كل منطقة وحدة أمنية.

ولم تكن هناك حاجة للأمن الاجتماعي، ولكن يتابع من الأمور الأمنية الأخرى، ولكن هناك عادات وتقاليد لم ينه عنها الحكم الثنائي، بما يحافظ على الحالة الأمنية مجملاً وليس تفصيلاً، وأولويته في الأمن ضد الثورات والمظاهرات والمشاكل الأمنية التي تهز أركان حكمه، والمشاكل التي توقع مشاكل قبلية، وتخلق في بعض الأحيان مشاكل واضحة للسلطة، لذلك ركزوا جهدهم في هذه المسائل التي تحفظ الأمن عامة، وتعمل على استقرار الأوضاع.

أما الفترة التي أعقبت استقلال البلاد، وخلال فترة حكم الرئيس عبد الله خليل انحصر عمل الأمن والمخابرات في الأمن الداخلي والخاص بالدولة والمجتمع ونشاط الأحزاب ذات الارتباطات الخارجية العقدية وأعضاء السفارات بصورة عامة، وكون جهاز للأمن الخارجي مديره مستشار للرئيس، وظل يتابع النشاط المعادي للدين وغيرها من النشاطات الداخلية، وكان الجهاز يركز على العملية السياسية بصورة عامة والمعارضة، وجمع المعلومات التي تهز أركان الدولة، وكانت أجهزة الأمن ينحصر عملها في نشاط الدول المجاورة والمعلومات العسكرية التي تكون ضد أمن البلاد بصورة عامة والمجتمع بصورة خاصة، لأنه أساس الدولة، وفي هذه الفترة أرسلت بعض البعثات للتدريب على العمل الأمني والاستخباري بصورة عامة.

وبعد قيام ثورة ١٩٦٤م وزوال حكم الرئيس إبراهيم عبود تعرض قادة جهاز الأمن للاعتقال والزج بهم في السجون، وشمل ذلك الاتهامات وغيرها من قبل السياسيين، ولو كان جهاز الأمن يتبع لوزارة الداخلية لتم حله نهائياً، وكل ذلك حدث بسبب أداء الأجهزة الأمنية المتميز، ووصولها إلى النشاط المعادي للدولة والمجتمع

---

(١) محمد صالح بيومي، جهاز أمن الدولة أمام محكمة التاريخ، طبعة أولى، شركة ماستر التجارية المحدودة، ص١٥.

بصورة عامة، وهذا يأتي لقوة المصادر التي كانت تعمل مع هذه الأجهزة، وعندما فشلت كان الانتقام لقيادات هذه الأجهزة وبعد يتكون الحكومة الحزبية وكان أحمد المهدي وزير الداخلية في حكومة حزب الأمة حاول تجنيد أبناء الأنصار للعمل بالداخلية ليكونوا نواة لجهاز الأمن العام، إلا أن هذا المسعى فشل بسبب التنازع الأيدلوجي بين المشاركين في الحكومة.

وفي ثورة مايو ١٩٦٩م بقيادة العقيد جعفر نميري (٦٩ – ٨٥) كان هاجس الثورة منذ البداية هو بناء جهاز أمن خاص لحماية الثورة، واجتثاث النشاط الحزبي، وذلك بغرض المحافظة على متكسبات ثورة مايو في بدايتها ويكون عيناً ساهرة، لهذا تم إنشاء جهاز الأمن القومي كجهاز عسكري مستقل عن بقية الأجهزة، ويتبع رأساً لرئيس الجمهورية، وتم تعيين الرائد مأمون عوض أبو زيد عوض مجلس قيادة الثورة رئيساً له، وهو من المختصين في شئون الأمن والمخابرات.

كان جهاز الأمن العام لا زال ضمن مسئوليات وزارة الداخلية، لكن ضعف أداؤه وا ٍنجازه لعدم توفر الإمكانيات، واعتماد الإدارة في تلك الفترة على أجهزتها الأمنية الخاصة بها، واشتد عمله بعد قيام ثورة مايو، واشتد عمله في حركة هاشم العطا الانقلابية ضد ثورة مايو ١٩٧١م، واندحارها تم إلحاق الأمن العام برئاسة الجمهورية، وعين له العميد عبد الوهاب إبراهيم مديراً بدرجة نائب وزير.

وفي عام ١٩٧٤م تم فصل الأمن نهائياً من وزارة الداخلية وأصبح يتبع لرئاسة الجمهورية، وكانت له تقاريره وسجلاته كاملة، مما أدى لأن تكون انطلاقته منذ البداية ناجحة تماماً.

استمر العمل خلال السنوات الأولى مايو ٦٩ بأن يباشر الأمن القومي والأمن العام مهامه واختصاصاته الداخلية والخارجية إلى أن صدر عام ٧٨ قرار بدمج الجهازين في جهاز واحد، وعرف باسم جهاز أمن الدولة.

وفي عام ١٩٧٩م أصدر رئيس الجمهورية قراراً بحل وزارة الداخلية وتعيين مفتش عام للشرطة، وتم إنشاء وزارة الشئون الداخلية ومدير لجهاز أمن الدولة، تمت بعدها إقالة الفريق أول شرطة عبد الوهاب إبراهيم في بداية الثمانينات، وتم تعيين اللواء عمر محمد الطيب مديراً لجهاز أمن الدولة.

استمر عمل جهاز أمن الدولة بشقيه الداخلي والخارجي كان يمثل في ٢٢ سفارة على مستوى العالم بالإضافة إلى انتشاره في كل بقاع السودان وتحديث أساليب عمله، وخلق علاقات ثنائية مع عديد من الأجهزة الصديقة في مجال التدريب والمساعدات مع القيام ببعض المهام الخطيرة خارج القطر لصالح الأمن القومي السوداني.

وفي مارس/ أبريل عام ١٩٨٥ صدر قرار لمجلس الثورة الانتقالي بحل جهاز أمن الدولة وتصفية منشآته ومخصصاته واعتقل كل العاملين فيه.

وصدر قرار رقم (٣) من المجلس العسكري الانتقالي بإعادة وزارة الداخلية لأداء واجباتها كما كانت قبل قرار حلها في ١٩٧٩م وعين الفريق عباس مدني وزيراً للداخلية.

وفي ١٩٨٥/٥/١٦م أصدر مجلس وزراء الحكومة قراره (١) رقم (٣٧) والقاضي بإنشاء إدارتين للأمن الداخلي والأمن الخارجي لسد الفراغ الذي نشأ عن حل جهاز أمن الدولة، ويتبع الجهازان لوزارة الداخلية.

وفي عام ١٩٨٨م أجازت الجمعية التأسيسية قانون الأمن الوطني (٢) وأصدر رئيس الوزراءه قرارا بأيلوله اختصاصات إدارة الأمن الخارجي إلى جهاز أمن السودان الجديد، والذي يتبع لمجلس الوزراء على أن تبقى إدارة الأمن الداخلي بوزارة الداخلية ضمن هيكل الوزارة.

وبدأ أمن السودان عمله بانتداب ضباط من الشرطة والقوات المسلحة وبعض من ضباط أمن الدولة المحلول، وأيضاً الرتب الأخرى، وفي نفس مباني الجهاز السابق، وقد أخذ الجهاز الصبغة الحزبية، لأن كوادره من حزب الأمة.

لم يستمر طويلاً نسبة لقيام ثورة الإنقاذ الوطني ١٩٨٩/٦/٣٠م كسلطة جديدة، ولم تصدر أي قرارات بشأنه خلاف إعفاء بعض القيادات وتعيين قيادات جديدة.

جاءت ثورة الإنقاذ الوطني في ١٩٨٩م بقيم ومفاهيم أثرت على المجتمع بصورة عامة كما كان لها الأثر الكبير على الأجهزة القائمة في نوعية الكوادر العاملة بها، وكذلك في تطوير المهام والاختصاصات التي آلت لها بصورة شمولية

تجعل الاهتمام بأمن المجتمع والأسرة شيئاً مهماً ، لأن المشروع الحضاري الذي هدف إليه الإنقاذ هو مشروع متكامل وأولى أولوياته المجتمع والأسرة والأفراد في الحفاظ على أمنهم واستقرارهم وطمأنينتهم على أنفسهم وممتلكاتهم والمؤثرات الخارجية التي جاءت من الفضائيات والغزو الفكري الذي يستهدف الأمة الإسلامية ذات القيم والمفاهيم التي تنظم المجتمع في علاقاته ومعاملاته بصورة شاملة تحقق الأمن والاستقرار نابعة من ديننا الحنيف.

تعتبر إدارة النظام العام من أول الإدارات التي قامت في قوات الشرطة وهي أول حقيقة للحفاظ على المجتمع بصورة عامة، وهي أولى الدعائم الكبيرة التي يقع على عاتقها أمر إنفاذ الشريعة الإسلامية في المجتمع، وهي تتولى عبء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان، واستطاعت منذ إنشائها في أول عهد الإنقاذ وحتى اليوم أن تحاصر المفسدين في المجتمع، وتفشل مخططاتهم، وتشكل بالنسبة لهم عقبة كؤود يتمنون زوالها[١]، وهي مقسمة على مستوى الولايات والمحليات والأحياء ومناطق الحدائق وغيرها من المواقع، وتكون لهذه الإدارة مجالات للعمل تحاول من خلالها الحفاظ على المجتمع وتحقيق أمنه الاجتماعي بصورة عامة تجعل السلامة والطمأنينة مشاعة وسط المجتمعات والأسر والأفراد، ومن ذلك محاربة الاتجار في الخمور، والترويج لها، وتعاطيها وتهريبها من السودان وخارجه بصورة عامة، وأيضاً المحافظة على المظهر العام المحتشم للشارع العام من خلال الأزياء والسلوك وأي ظاهرة من المظاهر السالبة المشاعة وسط المجتمع وتؤدي إلى جرائم أخلاقية بصورة عامة ومحاربة للجرائم الأخلاقية وتقيد حركة المعتادين ومراقبتهم وتوجيههم التوجيه الأمثل في ظل الدين والقيم والمفاهيم الإسلامية التي تدعو إلى العفة وسلامة السلوك والمحافظة على المجتمع من هذه الجرائم الخطيرة بصورة عامة.

ومتابعة سلوكيات الطلاب والشباب وضبط الشبكات التي تعمل على إفسادهم بشتى الصور، كما تعمل على مراقبة المواد الثقافية والإعلامية المخلة بالآداب مثل

---

(١) مقابلة أجراها الباحث مع المقدم شرطة صلاح الطيب مهراف، مدير الإعلام بشرطة أمن المجتمع، بتاريخ ٢٠٠٥/٤/١٥.

الأشرطة الفاضحة والصور والمجلات والألعاب الفاضحة بصورة عامة، وتعمل في معالجة مشكلة المتشردين بالتعاون مع الأجهزة التنفيذية والإيواء بدور الإصلاح والتأمين وتنفيذ الأوامر القانونية، ومعالجة مشكلة التسول، ومعالجة المجزومين، وضبط ذوي العاهات العقلية والقيام بإجراءات قانونية وتسليمهم للمصحات وذويهم حسب الحال، ومراقبة الحفلات العامة والكافتيريات والفنادق والتأكد من سلامة العمل فيها وفق اللوائح والقانون المنظم لحركة وأمن المجتمع بصورة عامة، وكذلك تقوم الإدارة بمحاربة عادات الدجل والشعوذة والسحر والعادات الضارة التي تمس العقيدة الإسلامية، والناظر إلى المجتمع في الآونة الأخيرة يجد أن المسائل المذكورة آنفاً قد انتشرتفي وسط المجتمع وأصبحت تشكل هاجساً كبيراً للمجتمع، لأنها أشياء خفية لا يستطيع رجل القانون الكشف عنها إلا بمراقبة الممارسين لها وسط المجتمع، وتأتي أولويات الإدارة بالتنسيق مع إدارات الأراضي في التخطيط والتنسيق المحكم باعتباره مناطق السكن العشوائي هي المناطق التي تنطلق منها كثير من المظاهر السالبة التي تعوق سلامة المجتمع وأمنه من كل الظواهر والسلوكيات التي لا تحقق أمن المجتمع وطمأنينته، وذلك يأتي من خلال تطبيق القانون، ثم المحسوبية في تطبيقه في كافة الجرائم والظواهر السالبة التي تنتشر وسط المجتمع، وكل هذا العمل لابد من صناعة الكوادر القومية التي تعمل في هذه الإدارة لضبط المجتمع وتسلح هذه الكوادر بالقيم والمفاهيم الرئيسية التي يجعلها تقوم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذوي الأفق الواسع والتعرف الحسن، ولابد من رعاية الدولة لأهمية هذه الإدارة، ولما تقوم به من عمل يحفظ للمجتمع سلامته وعدم انحرافه، وهذا المجتمع هو أساس الدولة الراشدة.

وبعد عام ١٩٩٥م، ولأن النظام العام قد عمل على اختفاء كثير من الظواهر السالبة تمت مراجعة القوانين واللوائح المنظمة له، ولم يكن هناك تغيير كبير فيها وسمي بإدارة أمن المجتمع.

وأضيف للمفاهيم السابقة بتفعيل الإجراءات الجنائية الخاصة بقيود ومراقبة المعتادين وا إخلاء العقارات المستخدمة في الجرائم باستخدام السلطات القانونية التي تمنع من هذه الجرائم، وأنشئت غرفة معلومات مركزية لرسم خرطة جنائية ودورية

والانتشار الواسع على مستوى الولاية، وتكثيف الحضور الشرطي الفاعل، وذلك كلها إجراءات وقائية لمنع الجرائم وانحلال المجتمع بصورته الشاملة، وكذلك تكثيف إراقة الخمور دون اللجوء لفتح البلاغات لممارسة أماكن التصنيع اقتصادياً، وقيام الحملات المشتركة لضبط أماكن الإنترنت وألعاب الكمبيوتر ووسائل المواصلات فيما يختص بالعبارات الهابطة التي تكتب عليها والصور الخليعة، وتظليل وسائل الحركة والمركبات ومواقع بيع الصور الفاضحة، ولابد من تفعيل دور المباحث ومكافحة المخدرات، لأن هذه لها إدارات قائمة بذاتها ومراقبة أماكن الرحلات والشواطئ وأحواض السباحة وصالونات تنظيف الشعر، باعتبار هذه المناطق ترتكب فيها جرائم أخلاقية تضر بحق العفة والشرف والكرامة.

نشأت إدارة أمن المجتمع في جهاز الأمن والمخابرات في عام ١٩٩٥م، واستفادت من تجربة قوات الشرطة، وكان عمل هذه الإدارة ذات الطابع السياسي في ما يختص بعملالشبكات الكبيرة و المظاهر الهدامة التي تجلب من خارج البلاد.

ونريد أن نشير إلى أن الأجهزة العاملة في هذا المجال لها تنسيق محكم في كافة هذه المجالات وتبادل للمعلومات والاشتراك في كثير من الحملات التي تمنع جرائم المجتمع بصورة عامة، لأن طبيعة أجهزة الأمن والمخابرات ليست كالسلطات التي عند قوات الشرطة، باعتبار أن الشرطة لها صلاحيات كبرى في مجال الجنايات والحفاظ على الأمن الداخلي، وأمن المجتمع بصورة عامة وفق ما أتاحه لها وأجهزة الأمن منوط بها جمع المعلومات الخاصة بأمن المجتمع وعلى الشرطة تنفيذ المداهمات والحملات لمنع هذه الجرائم و الوقوف أمام المحاكم لمحاكمة المجرمين في هذه المجالات والأنشطة ذات الطابع السياسي فيما يختص بالشبكات الكبيرة التي تستهدف طبقات المجتمع وانتشار السلوك والظواهر السالبة مثل المخدرات والجرائم الأخلاقية واللواط وغيرها من السلوكيات المنحرفة التي تضر بالمجتمع بصورة عامة.

إن منهج هذه الإدارات يقوم على إصلاح المجتمع من غير تشهير وعدم التناول الإعلامي لهذه الجرائم بصورة عامة، وعقد جلسات الإصلاح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دون الفضائح ونشر المعلومات وسط المجتمع، وهناك عدد من الرسائل التي تستخدم للتوعية من خلال الوسائط الإعلامية وعقد الندوات

والمحاضرات والتنويهات خلال الصحف والإذاعة والتلفزيون وغيرها من وسائل الإعلام المتاحة لتكون في قالب إعلامي مستساغ بالنسبة للمجتمع بصورة عامة، ومهما كان الدور الذي يقوم به فإن الدور القانوني والإجراءات هو الدور الأساسي وهو دور السلطات بصفة عامة، ولكن لابد لمؤسسات المجتمع المدني من دور فاعل، فهي قضية أمن المجتمع بصورة شاملة والتنشئة والتربية من خلال الأسرة والمدارس ودور العبادة[١] هي لها الدور الرئيس الذي مفترض أن تلعبه في قضية أمن المجتمع والدور الإسلامي من خلال رجال الدعوة في دور العبادة لابد أن تلعب دوراً ريادياً في هذه المسألة، والجانب الروحي الديني هو الوازع الوحيد الذي يستطيع أن يسيطر على المجتمع ويمنعه من القيم الدخيلة علينا، وشرطة أمن المجتمع لها كثير من الوحدات الرئيسية التي تتابع بها السلوك المنحرف، ومراقبة الأفراد، ومتابعتهم متابعة لصيقة، لكي لا يقعوا في الجرائم المنحرفة للمجتمع ولهم مثلاً في ولاية الخرطوم أكثر من عشرين شرطة خاصة بأمن المجتمع في أحياء الولاية والمراقبة الشديدة للأفراد معتادي هذه الجرائم بصورة عامة.

إن هذا التطور المشار إليه في أن ثورة الإنقاذ الوطني قد اهتمت بالمجتمع اهتماماً بالغاً من خلال القوانين والإدارات التي كلفت لتحفظ المجتمع من هذه الظواهر السالبة، وكذلك من خلال الدعوة والعمل الذي صاحب ذلك في دور العبادة بصورة عامة، وكذلك نجد أن التربية والتعبئة السياسية التي صاحبت المجتمع والأفراد من فعل العادات والجرائم المشينة بالمجتمع ورفعته إلى ظل المسئولية المباشرة من خلال رفع الضرر عن البلاد والتربية الجهادية بصورة عامة، ولكي نعمل على تفعيل هذه الإدارات وتطويرها بصورة تمكنها من القيام بواجبها تجاه أمن المجتمع والأفراد لابد من تحسين شروط الخدمة للعاملين في مثل هذه الإدارات واختيار أفضل العناصر من ذوي الخلق السليم وسريعي البديهة وحسن التصرف، لأن الوظيفة وظيفة إرشادية دعوية في المقام الأول لابد من إشراك منظمات

---

(١) يشير الباحث لمقابلة مع مدير الإعلامي الشرطي أن المجتمع ٢٠٠٥/٤/١٨م.

المجتمع المدني والهيئات الشعبية والطوعية في تبني مشروعات هذه الإدارات إن كانت في الشرطة والأمن ومدها بالمعلومات تحقيقاً لشعار أمن المجتمع مسئولية الجميع(١).

وتوجيه الخطاب الإعلامي بالدعوى لخدمة أمن المجتمع والتبصير بقيم المجتمع الدينية والسلوكية وتحصينه من الغزو الفكري الهدام، ولابد من أن يكون هذا الهم الدعوي يحمله كل فرد، ويكون موجهاً في أسرته وزملائه وإخوانه ومعارفه حتى يقوم المجتمع بدوره الفاعل في التوعية التربوية بصورة عامة.

يتضح من خلال الحديث السابق أن أمن المجتمع قد تطور بصورة رئيسية في ظل ثورة الإنقاذ الوطني التي أحدثت انقلاباً فاعلاً وواضحاً في المجتمع وتوجهاته وترقية الخطاب الإعلامي الإسلامي بصورة عامة. كان لعلماء الدين والدعوة والمؤسسات القائمة على أمر الدعوة لها كبير الأثر في توعية المجتمع وتحقيق أمنه من خلال الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

---

(١) يشير الباحث لقاءه مع دكتور أحمد علي الإمام مستشار رئيس الجمهورية للتأصيل، رئيسة لجنة تزكية المجتمع، بتاريخ ١٧/٥/٢٠٠٥م.

الفصل الثاني
مهددات الأمن الاجتماعي في السودان
ودور التنشئة الاجتماعية
في الحفاظ عليه

وفيه:

المبحث الأول: مهددات الأمن الاجتماعي في السودان.

المبحث الثاني: دور التنشئة الاجتماعية في الحفاظ على الأمن الاجتماعي في السودان.

المبحث الأول
مهددات الأمن الاجتماعي في السودان

مفهوم المهدد الأمني:

تعتبر غريزة الأمن من الغرائز التي خلقها الله عز وجل في البشر وبرزت هذه الغريزة في حب الإنسان للتملك والرفاهية بأسهل الطرق وأيسرها والإنسان لا يحس بالأمن والأمان إلا بعد أن يتحسس موضعه ويطمئن عليه بصورة شاملة وطبيعية.

لقد كان القانون في الأزمان الأولى يعطي البقاء للأقوى، ولذلك نشأت حالة من الزعر وعدم الاطمئنان وسط البشر البدائية، ثم سار الوضع نحو الأحسن عندما تبادل الإنسان المنافع فيما بينه بشكل من الروابط الاجتماعية تدرجت من الأسرة والقبيلة، ثم العشيرة، ثم القرية، ثم المدينة، وأخيراً الدولة، لذلك إحساس الفرد واحتياجه للأمن والأمان والاطمئنان ونشأة الدولة بعناصرها من إقليم وشعب وسلطة سياسية كان لابد لها من حماية أفرادها وشعبها بتوفير الأمن وهو أهم الواجبات، وكحق للفرد الذي يعيش فيه حتى يحس بالانتماء ويستطيع أن يؤدي دور ه كاملاً في الحياة، ويصبح عضواً فاعلاً في المجتمع.

أما كلمة (مهدد) فإنها جاءت من أصلها وهو الكسر والضعف، ثم جاءت معها كلمة التهديد(١)، كما تعني الهدم الشديد، ثم جاءت كلمة المهدد الأمني والتي تعني خرق، أي الاختراقات الأمنية، والتي تعني كسر حاجز الأمن لدى الأفراد والمجتمعات الإنسانية والدولة والمهددات الأمنية هي مجموعة الأفعال التي تجعل الفرد يفقد الإحساس بالأمن والطمأنينة، ثم يفكر في وضع الإجراءات لحمايته من أخطار وشيكة الحدوث، وبتعاقب الأزمان أصبحت الدولة نفسها تمارس الأدوار البدائية للمجمعات الإنسانية، فأصبحت تمارس قانون الأقوى على الدول الأخرى، وأصبحت الدولة الأقل قوة غير آمنة خوفاً من اعتداء الدولة الكبرى والأقوى على الدولة الأخرى، والفرد القوي على الضعيف، والمجتمع والقبيلة القوية على الضعفاء،

---

(١) أبو الفضل جمال الدين محمد بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، بيروت، ط١، ١٩٩٩م، ص٤٣٢.

وذلك كله لتحقيق المصالح الغرائزية والمادية والمعنوية واستغلال حقوق وانتهاك حرمات الآخرين، لكن جاء الإسلام، وجاء معه نظام مجتمع متكامل، كفل للإنسان حقوقه وواجباته والمحرمات عليه لينشأ مجتمع كامل ونظيف من السلوك والانحراف الذي يهدد أمنه وسلامته في ماله ونفسه وعرضه وممتلكاته، ويسير في حياته بصورة طبيعية تمكنه من الإبداع وعمل الخير، وحب الناس والحفاظ على سلامة المجتمع الذي يعيش فيه كما قال صلى الله عليه وسلم: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)[١].

وجاء الإسلام بالمفاهيم الجديدة التي تركز على الإيمان بالله، وحث المؤمن على العمل الصالح ووضع اللبنات الأساسية لمفهوم الأمن الاجتماعي حتى يومنا هذا، كما اهتم الإسلام بالعدل والمساواة والتعاون بين أفراد المجتمع الواحد، وعدم التعرض للآخرين في المال والعرض والأرض، وقامت الدعوة الإسلامية على الحكمة والموعظة الحسنة.

الفضائيات تهدد أمن المجتمع:

يبدو أن اختراق الفضائيات للتكوين المجتمعي سوف يكون له الأثر البالغ في تغيير الأفكار والسلوك والميول والاتجاهات وفق المعالجات الدرامية وأساليب الدعاية الأخاذة والمشاهد الملونة الخلابة، و(تكنيك) الصوت والمجسمات، ولعل هذه المكونات للصورة والفكرة التي تبثها الفضائيات المتباينة تعد من وسائل الإيضاح الفعالة التي تمكن من ترسيخ الرسالة المطلوبة من وراء الجهود الكبيرة والمعقدة، ولعل المعالجات الضعيفة للبرامج الوطنية وعدم الأخذ بأساليب (التكنيك) المنظومة التكنولوجية المتوفرة والوقوف عند الأساليب التقليدية في التناول والطرح والمعالجة

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، ١٧ باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم، حديث رقم ٧١ – (٤٥)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط٢، إستانبول، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م، ٦٧/١.

الإعلامية الوطنية هي أهم دوافع الانصراف نحو محطات البث الخارجي بصورة عامة[1].

إن مؤسسات التطبيع الاجتماعي المعنية برسم وحركة الفرد والمجتمع وفق قيم المجتمع وثوابته وطرائق تفكيره ستتعرض لمفارقات وحرج كبير في ظل التدفق الهائل من مفردات البث الفضائي عبر برامج الأطفال والسياسة والاجتماع والبناء الاستراتيجي للأمة.

إن نظرة وحدة السلوكيات والطبائع الاستهلاكية الوافدة على مجتمعنا والتي بدأ المجتمع بتخلق بها أكبر شاهد على مقدار التحول الذي حققته هذه الفضائيات، ولهذا فإن مؤسسات التطبيع الاجتماعي بدأت بالأسرة، ثم مروراً بالمدرسة والمسجد وأجهزة الإعلام والتربية والثقافة ستكون في مواجهة يومية على مدار الساعة مع السلوك والمصلح والتوجيه الوافد الذي يتعارض مع ثوابت المجتمع وقيمه وميوله وذوقه العام، وأن المواد الإعلامية المتدفقة عبر الفضائيات يقوم وراءها عدد من الشركات التجارية التي ترغب في الترويج عن سلعتها وخدماتها أو بيوت الأزياء الفاضحة وأدوات التجميل والزينة والشركات الصناعية الكبرى والتي تريد الترويج لإنتاجها السلعي أو الخدمي عبر الإعلان والمسرح والبرامج الموظفة بحرفية ومهارة حاذقة تدرس سلوك الفرد والاستجابة ومثيرات الغرائز وتغير الاتجاه والسلوك، ولكن بطرق غير مباشرة ليسهل عبرها اقتياد الفرد والجماعة معاً نحو الأهداف السالبة للعمل الإعلامي المبثوث عبر الشبكات والفضائيات المنتشرة.

إن العديد من الشروخ الاجتماعية والمعنوية والسلوكيات السالبة مظاهر الانحلال والتفسخ الاجتماعي التي أصابت العديد من المجتمعات المحافظة يقف وراءها العديد من البرامج والأفكار الوافدة عبر الفضائيات الآتية من مجتمعات تخالفنا في المعتقد والسلوك والثقافة، لهذا يحدث صراع داخلي بين الفرد ودواخله، وبين المجتمع وأفراده، وبين الأفراد والواقع، الأمر الذي يحدث نوعاً من الشيزوفر انيا

---

(١) شرف الدين أحمد حمزة، مجلة المرصد، تصدرها إدارة التوجيه والأمن بجهاز الأمن، العدد الخامس، سبتمبر ٢٠٠٠م، ص٢٥-٢٦.

والانفصام الفكري والسلوكي بحيث يصبح الفرد وكأنه ممزق ومتنازع مما يؤدي إلى انطماس شخصية الفرد والمجتمع.

إن مؤسسات الإعلام الوطنية اليوم ليست معنية بمفردها من وضع الإطار العام للاستراتيجية الإسلامية وا إنفاذها، إذ أن المطلوب هو الرؤية الجماعية لمؤسسات الدولة والمجتمع المرتكزة والمستقاة من ثواب السلوك ومعتقدات وموروثات التراث الفكري والشفاهي[١]، كما أن تمويل المواد الإعلامية والبرامجية يقع على عاتق مؤسسات التطبيع الاجتماعي وقطاعات المجتمع المنتجة ، كل يمول مادة يتابع الإخراج النهائي للرسالة الاجتماعية، فقطاع الأطفال والقطاع الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والثقافي والاستراتيجي كلها معنية برسم أهدافها القريبة والمتوسطة والمستقبلية في مجال تخصصها والبحث عن مصادر التمويل اللازم بما يمكن من إعداد الرسالة الإعلامية المتخصصة المستهدفة لتوصيل الرسالة الأساسية لكل أفراد المجتمع والتي تتفق مع قوانين وقيم المجتمع شريطة احترام عقل المتلقي حتى يقتنع بها ولا ينساق وراء البث الأثيري للفضائيات الفاضحة وتلقين طموحه وأن للتحدي أمام أجهزة الإعلام الوطنية يعد متعاظماً فهو ليس محصوراً في الأدوات الإعلامية الحكومية بقدر ما هو ممتد إلى مؤسسات الدعوة، وكلها مرتكزات التطبيع الاجتماعي، ومن هنا يتضح الدور التنسيقي والتكاملي بين مكونات مؤسسات التطبيع الاجتماعي، وهذه تتكامل في الرسالة الإعلامية التي يمكن أن تنافس الوافد عبر الفضائيات الأجنبية ذات الرسالة والمضمون الهابط الذي يعمل على إفساد المجتمع بشتى الألوان والرقصات والأفلام غير الأخلاقية التي تخالف القيم والمفاهيم والعادات والتقاليد السودانية التي لا تشبه المجتمع المسلم بصورة عامة، لذلك تصبح بما تقدم آنفاً القنوات الفضائية كواحد من مهددات الأمن الاجتماعي في السودان، وللأمة الإسلامية لأنه يؤثر في المجتمع بالصورة والكلمة والحركة ذات الرسالة الفاسدة في المجتمع، ويحدث الانقلاب الفكري والثقافي للأطفال والمجتمع بصورة عامة.

---

(١) محمد خليل ساتي، جريدة أخبار اليوم، العدد ٢٧٧٣٠ بتاريخ ٢٠٠١/١١/١٣م.

المظهر العام:

نعني الاهتمام بالجمعيات وترتيب الحياة من حولنا في أماكن السكن والأسواق ودور العلم والمنتزهات اهتماماً بالبيئة ونظافة المكان من حولنا وتنظيم حياة المجتمع آخذين بآداب وجماليات المجتمع الإنساني، حياة لا تجد فيه متشرداً، ولا طفلاً هائماً على وجهه ولا متسولاً يجوب الطرقات، ولا معتوهاً متخلفاً، كل هؤلاء نؤمن لهم دوراً وقدراً من الرعاية يخفف عليهم معاناتهم، والمظهر العام واحد من مهددات الأمن الاجتماعي[١].

الظواهر الاجتماعية:

دفع الفقر والنزوح والحرب بكثير من الأسر أن ترفع يدها عن رعاية الأبناء والبنات كرهاً أو طواعية، فارتفعت أعداد المتشردين التي تجاوزت أربعين ألفاً (إحصاء حسب ما تمكنت به الأجهزة الأمنية)، وهم يحتاجون إلى الرعاية والتعليم وا ٍلحاق جزء معتبر منهم بأهله ووالديه وتدريب وتأهيل من تبقى منهم، وكلنا يدرك أن الفقر أكبر مهدد للمظهر في حياتنا، فمزيد من البرامج والدعم لنرتقي بهذه الأسر بالمعرفة والوعي لخطورتها وتشديد العقوبة على مروجيها.

الظواهر الإعلامية والثقافية:

الإعلام بأدواته والثقافة بمدارسها ومقاصدها من كل صوب عبر الصحف والإذاعات والتلفز، نريد لهم دوراً يدفع بحياتنا لغايات نبيلة، وقيماً عليا، فنحن مطالبون بمسائل متابعة ومراقبة وضبط العمل الثقافي والفني، مراقبة الدوريات والمجلات والصحف، رصد دعاية الحفلات و المواد الفنية، مراقبة المواسم الثقافية والدينية والدبلوماسية والسياسية، الإنترنت وآثاره، القنوات الفضائية والعمل على معالجة آثارها.

الظواهر السلوكية:

الخمور والمخدرات لا نملك إلا دعم أجهزتنا الأمنية والعدلية لتدك أوكارها وتأخذ بيد الذين تعودوا عليها من ثقافة القبيلة والمنطقة، ونوفر لهم باباً للكسب غيرها وتجفيف مصادرها، وعلينا بتحسين المجتمع بالمعرفة والوعي.

---

(١) دورية، عيون الخرطوم، العدد الخامس، السنة الثالثة، أبريل ٢٠٠٤م، ص٢٨-٢٩.

الشذوذ في العلاقات الجنسية:

نعلم أن ترويجاً للجنس والإباحة ترعاه ثقافات محلية وعالمية، وتم رصد ذلك بصورة تاريخية ومقاومة وواقعاً حددت أماكن المروجين لذلك والمرصودين بصورة دقيقة لمؤسساتنا التي ترعى أمن المجتمع، ومن أكبر الملاحظات ارتفاع نسبة الإيدز في وسط هذه الشريحة.

ظواهر المجتمع الطلابي:

رعاية لسمعة وأمن المجتمع الطلابي ورصد المؤثرات الانحراف السلوكي التي زاد من انتشارها:

١- الفراغ ويتمثل في قلة المناشط الثقافية والرياضية والفكرية والتباين الطبقي والمعيشي بين الطلاب، خاصة الطالبات، وازدياد طلاب وطالبات التعليم العالي.

٢- الاستهداف لهذه الأعداد الكبيرة من الطالبات والطلاب من مؤسسات ذات أغراض خاصة فكرية، وتنظيمية، مستقلين كل الأدوات المتاحة من إعلام وأشرطة ومغريات مال وعمالة، الإنترنت وغيرها.

٣- السكن غير المنظم وغير الخاضع لمراقبة الأجهزة.

٤- الانحراف السلوكي وسط الطالبات أفرز أعمالاً غير شرعية كثيراً جداً.

مرض الإيدز كمهدد للأمن الاجتماعي:

يعتبر الأمن بمعناه الشامل من الظواهر التي ارتبطت بحياة الجنس منذ فجر التاريخ الإنساني وابتداءً يمكن القول بأن كلمة الأمن تستعمل كوصف الحالة من الشعور المتجانس بالثقة والطمأنينة الناتجة عن غياب حقيقي للخطر بفعل اتخاذ العديد من الإجراءات الوقائية الكفيلة بتحقيق الأمن الاجتماعي، وعليه فإن الأمن يرتبط بنوع الإدراك الذاتي المتولد من الشعور بحالة من خطر التهديدات التي تواجه تأتي في مقدمة اهتمامات القائمين على أمن الدولة والمجتمع، ذلك لأنه لا يمكن الحديث عن أمن دولة دون تحقيق أمن مجتمعها من خلال حماية قيمه، ومعالجة الأساسية وتوفير مستلزمات وجوده، فإن الأمن ثمرة الجهود المبذولة من الدولة

والمجتمع، وهنا تناول أثر الأمراض وانتشارها كمهدد للأمن الاجتماعي بصفة عامة، مع التركيز على مرض الإيدز أو طاعون العصر كما يطلق عليه أحياناً خبراً الطب الوقائي والعلاجي للوصول إلى أبرز أثره كمهدد للأمن القومي والاجتماعي يعطي نبذة عن حجم المشكلة في السودان.

المعلومات الرسمية عن المرض:

منذ بداية الوباء أصيب عدد كبير في العالم، توفى منهم أكثر من واحد وعشرون مليون شخص[1]، وبقي أكثر من أربعين مليون شخص مصاب بالإيدز، منهم (٢٩,٤) في أفريقيا جنوب الصحراء،. وفي عام ٢٠٠٢م أصيب بالمرض (٥,٣) مليون شخص توفى منهم ثلاثة مليون، وحسب الرصد يصاب بالمرض كل دقيقة أحد عشر شخصاً، وأكثر من ٥٠% من المصابين بالعدوى من الفئة العمرية (١٥ – ٣٩) سنة، أي من الشباب، و٨٠% من الإصابات من النساء، وفي سن الإنجاب ، وأكثر من ١٩% من الوفيات في القارة الأفريقية بسبب الإيدز.

أما في السودان:

تم تشخيص أول حالة إصابة عام ١٩٨٦م، بلغ عدد الحالات المبلغ عنها حتى سبتمبر ٢٠٠٣م حوالي (١٠,٨٠٥) ألف مصاب، والآن العدد حوالي (٦٠٠) ألف حالة أكثر المرض في الفئة العمرية (١٥ ـ ٣٩) وهي الفئة الفاعلة في المجتمع ويعول عليها كثيراً.

و٩٧% من الحالات سببها الاتصال الجنسي، وتكمن خطورة المرض في تعدد حالات انتقاله من شخص مصاب إلى شخص سليم، فهو ينتقل وهو ينتقل عن طريق أربع وسائل، وهي:

١- الاتصال الجنسي، بكل أنواعه، خاصة إذا كان أحد الطرفين مصاباً بمرض تناسلي آخر به قروح، حيث تزداد احتمالات انتقال العدوى خمسة أضعاف من غيرها.

---

(١) مجلة العلوم الجنائية والاجتماعية، تصدر عن معهد البحوث والدراسات الجنائية والاجتماعية، جامعة الرباط الوطني، العدد ٨، ص٢٨٠.

٢- عن طريق دم ملوث بالفيروسات خلال عملية نقل الدم.

٣- استخدام آلة حادة أو إبرة لحقن شخص مصاب بالعدوى، ثم الاستعمال لذات الإبرة بدون تعقيم لشخص آخر.

٤- الانتقال من الأم المصابة إلى طفلها أثناء الحمل أو الولادة أو بعدها، والخطورة الأكبر فيه أن أي شخص يحمل فيروس الإيدز، سواء ظهرت عليه أعراضه أو لم تظهر يمكن أن ينقل العدوى إلى شخص آخر من خلال الاتصال الجنسي، أو عن طريق الدم، كما يمكن النقل من الأم المصابة إلى جنينها وحامل الفيروس أخطر من مصادر العدوى.

وأكثر الذين يصابون هم الذين يمارسون الجنس من غير ضوابط، والذين يتعاطون المخدرات بأنواعها عن طريق الحقن، والذين يستعملون المحاقن والإبر غير كاملة التعقيم، وبعد أن تحدثنا عن أخطار ومظاهر المرض، وسبل النقل نتحدث عن حجم الخطورة لهذا المرض بأبعاده الاجتماعية والأخلاقية والاقتصادية والصحية والأمنية.

البعد الاجتماعي والأخلاقي:

خلق الله تعالى الإنسان وفضله على كثير ممن خلق تفضيلاً {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً}[1]، وهذا التفضيل يلقي العبء الأكبر على الإنسان ليكون على مستوى التفضيل، فلا يعبد باتباع أوامره واجتناب نواهيه، وقال تعالى: {وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً}[2]، وقوله صلى الله عليه وسلم: (لا ضرر ولا ضرار)[3]، وبهذه المبادئ والقيم السامية حري بالإنسان أن يقيم علاقته مع

---

(١) سورة الإسراء، الآية (٧٠).

(٢) سورة الإسراء، الآية (٣٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، ١٧ باب من بنى في حقه ما يضر جاره، حديث رقم (٢٣٤٠)، تحقيق د. محمد فؤاد عبد الباقي، ط٢، إستانبول، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، ٧٨٤/٢.

الآخرين بما يحفظ لمجتمعه سواء كان أسرته أول خليفة في المجتمع أو لسائر أفراده بما يحفظ مصالح الجماعة، وبالتالي فإن ارتكاب الفاحشة أو بما نسميه بالأمراض السلوكية فيها زعزعة لتوازن الفرد وكيان الأسرة وتماسك المجتمع، وليس يعني الوقوف عند أوامر الدين ونواهيه والتزام السلوك القويم الذي اجتمعت على الدعوى إليه رفض عليه الترغيب والترهيب حتى مخالفة كافة الأديان السماوية بصورة عامة.

ولما كانت عدوى (الإيدز) تنتقل أساساً بالمواقعة الجنسية الطبيعية أو الشاذة ومن خلال استخدام الحقن عند تناول المخدرات، فإن التعاليم الدينية في شأن صور السلوك غير السوي المتمثل في الزنا، اللواط، وتعاطي المخدرات واضح وبين كافة الأديان السماوية، فجميع أحكام الأديان السماوية تحل الزواج وترغب فيه وتحرم ما سواه من وسائل الاستمتاع الجنسي أياً كانت وسائله وطرقه، كما أنها تأمر بالمحافظة على القوة العقلية بالإنسان، وتحرم أي مؤثر عليها من مخدر أو أحمر أياً كان نوعه.

وبالتالي فإن كافة الممارسات خارج هذا النطاق تشكل بعداً اجتماعياً سالباً، وخروجاً على المبادئ والخلق القويم والقيم والشرائع السمحاء التي اهتمت بالكائن البشري، وفضله على كثير من الخلق، ومدحت خير خلقه بالخلق العظيم الذي يجعل به الإنسان درجة الصائم القائم، ونضع هذه الأرقام التي نخرج بها خلاصات مقيدة في هذا المجال:

جدول رقم (١)

يوضح الإصابة بالإيدز

الجريمة	٢٠٠٢م	ملحوظة
الزنا	٤١٩١	منهم ١٤٤٠ متزوج مقبوض عليهم
اللواط	٧٥	من الفئة العمرية ٢٠ – ٢٩، ٢٩–
الاغتصاب	٦٦٨	٣٠,
الدعارة	٦٥٢	١٢٣ ما بين ٢٠ – ٢٩
الإجهاض	٢٦٢	
الجملة	٦,٨٤٨	رغم أن هذه الجرائم تتم في الخفاء

من واقع السجلات أعلاه يتضح حجم المشكلة التي نواجهها، وقد أفرزت هذه الجرائم مشاكل متنوعة تتمثل في خلق مجتمع جديد يفتقر إلى مقومات التقويم والتفضيل، وثم بروزه إلى الوجود خارج نطاق العلاقات المشروعة التي حددها الشرع الحنيف وظاهرة اللقطاء والأطفال مجهولي الأبوين[1]. أهم المشاكل التي أدت إلى ذلك التفكك الأسري والتنشئة الاجتماعية الخاطئة، وهدم قيم المجتمع وتقاليده والجيل الذي يحمل لحقد والكراهية للمجتمع، ولذلك العوامل دافعة لارتكاب الجرائم، إذ بلغت جرائم الانتحار خلال العام ٢٠٠٢م وسط الفتيات (٣٨) حالة خشية الفضيحة، و(١٩٤٠) حالات لأسباب عائلية، و(٥٦) لأسباب نفسية، ومن العوامل أمراض عضوية ونفسية تشكل دوافع تشكيل سلوك اجتماعي غير سوي قام به أفراد داخل المجتمع جعلوه يستمر في انحراف سلوك المجتمع بصورة عامة تجعله يكون حاقداً على المجتمع منتهكاً لحقوقه وتقاليده وقيمه.

البعد الاقتصادي:

تؤكد الشواهد أن معدلات العدوى والمرض في ازدياد مطرد، لعل من مسببات ذلك زيادة التحركات السكانية لأسباب طبيعية أو اصطناعية وزيادة التحضر مع

---

(١) مجلة البحوث الجنائية والاجتماعية، مرجع سابق، ص٢٩٣.

هجرة الناس في الريف إلى الحضر والنزوح إليه ومنه في حالات النزاعات المسلحة، سواء كانت داخل القطر الواحد أو خارجه وازدياد النشاط السياحي، كلها من مسببات لحراك المرض من بيئة إلى بيئة أخرى، مما يساعد على انتشاره، ويزيد من خطر هذه الأمراض المنقولة جنسياً أن أكبر معدلات الإصابة بها تحدث في الفئة العمرية (٢٠ – ٢٤) وبعدها (١٥– ١٩)، ثم (٢٥ – ٢٩) عاماً، ويلاحظ من هذه الإحصائية[١] أن الجهة المستهدفة هم الشباب وهم عماد الأمة في كل مجتمع، وأساس بنيانه، ومصدر قوته وحضارته، مما يشكل خطراً داهماً ومحدقاً يمس كيان الأمة، حيث يتفكك بفعل المرض والنشاط الاجتماعي والاقتصادي للدولة، وتعجز عن استغلال مواردها وتوفير الرفاهية لشعبها، وقد فقدت قطاع وساعد قوي يساعدها على النهوض.

المخاطر الأمنية للمرض:

لما كانت مكونات المهددات الأمنية لكل دولة تتنوع سياسياً واجتماعياً واقتصادياً وصحياً، فإن مرض الإيدز يشكل إحدى مكونات التهديد الأمني، فمن الناحية السياسية يجب على الدولة وهي ترعى مصالح الأفراد أن تتخذ القرار السياسي بالعلاقات مع دول الجوار وترعى فيها مصالح الأمة، وذلك بضبط حركة الدخول والخروج، واتخاذ التدابير لوقاية المجتمع من الأمراض، وذلك بالتعاون مع المنظمات الدولية وتبصير المواطنين في مجالات الصحة الوقاية من الإيدز، واتخاذ كافة الوسائل الاجتماعية التي تتعلق بالتربية والتنشئة، فالآثار الاجتماعية المترتبة عليه ذات خطورة، إذ تعمل على انهيار الهرم الاجتماعي الأساس لأي مجتمع. وبما أن الإيدز يصيب الفئة العمرية (٢٠ ـ ٢٩، ٢٩ – ٤٠) وهو يصيب المجتمع في مقتل عموده الفقري، وتحصين الشباب بالزواج والعفة، ويؤثر انتشار المرض عن الإنتاج والنمو الاقتصادي، وتقتل القوة العاملة وتنتهك الموارد البشرية للمرض، فالمرض يعمل على انخفاض معدل التنمية وبالتالي الدخل القومي، كما أن تعدد الإصابة يؤدي إلى الوفيات، ففي عام ٢٠٠٣م مليون شخص أي نصف الفئة

---

(١) يشير الباحث إلى لقاء مع مدير شرطة أمن المجتمع بتاريخ٢٣ أبريل ٢٠٠٥م بإدارة شرطة أمن المجتمع.

العمرية (١٥ – ٢٩) وهي الفئة التي يعتمد عليها في نهضة المجتمعات، وهي سواعد الشباب الفتية التي تبني الأوطان وتقوم بواجب الدعوة وسط المجتمع بأكمله، وهي السواعد التي تسهم إسهاماً فاعلاً في حياة المجتمع بكافة صورها المتعلقة بالجوانب السياسية والثقافية والاجتماعية والسياسية التي تؤسس لدولة قائمة على القيم والمفاهيم التي تضمن صحة المجتمع وا ٕنتاجه.

وأن أكثر العناصر الفاعلة في حماية المجتمعات وحماية الدين والعرض هي هذه الفترة العمرية من الشباب القوي الذي يصون أرضه وعرضه ووطنه ومكتسباته.

ونخلص من هذا أن الأمن بصورته الشاملة لا يقبل الانقسام والتجزئة مهما تتكامل جميع محاوره الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لخلق نسيج اجتماعي وسياج أمني يؤدي دوره في تناغم لحماية كيان الدولة والمجتمع، وبالتالي فإن انتشار مرض الإيدز وما حوله من تأثيرات اجتماعية واقتصادية يؤثر على الأمن القومي والأمن الاجتماعي بصورة عامة ويعتبر أحد مهدداته. ويمكن القول بأن العلاقات خارج النطاق الشرعي وتعاطي المخدرات تعتبران اعتداء على قيم المجتمع، إذ أن لكل مجتمع قيمه التي بانتهاكها تنهار حرمه ويغوص بنيانه وأمنه، والقيم ضرورية اجتماعية باعتبارها معايير وأهدافاً إذا افتقر إليها المجتمع انتشرت فيه العلل والأمراض. والإسلام دين القيم النبيلة، لذلك لابد من مكافحة جميع أشكال الانحراف عن طريق سد المنافذ التي تؤدي إليها العلاقات الجنسية غير المشروعة المسببة لمرض الإيدز أحد أهم هذه المنافذ:

والإيدز في صورته الحالية يسبب الكثير من الظواهر السالبة وذلك من خلال انتشاره وسط المجتمع بصورة عامة، وهو كذلك يعمل على خلط الأنساب والعلاقات الاجتماعية بالانتحار والعارالذي يصل إلى كل أسرة وا ٕلى كل فرد من أفراد المجتمع، وهذا المرض الخطير لا تستطيع الدولة وحدها أن تحد منه، ولكن للمجتمع دور أساسي في الحد من هذا الطاعون الذي أصاب هذا العصر، وا ٕذا كانت انتشاره بهذه الصورة المذهلة، فهو يستطيع وحده تفكيك المجتمع وانهيار عاداته وتقاليده بسبب الحالة النفسية التي يسببها المرض بصورة عامة.

والشيء الذي يجعلنا نخاف أكثر على المجتمع السوداني أن دول الجوار التي في الشريط الحدودي بالنسبة للسودان والقبائل المتداخلة في ما بينها كلها تعتبر موجهاً لهذا المرض الخطير. ونرى أن العصمة من هذا المرض بصورة عامة في العفة والتمسك بالقيم والعادات والتقاليد الإسلامية والسودانية وحراسة أبنائنا وبناتنا من العلاقات غير الشرعية والتي تجعل المرض يستوطن بصورة أساسية في المجتمع بالتوعية والتعريف بالمخاطر والمسببات الأساسية لنقله وانتشاره وربط المجتمع، وأن تتكامل الأدوار للحد من انتشار هذا المرض من خلال الدولة ومنظمات المجتمع المدني بالمحافظة على أفراده من هذا المرض، وهنالك أسباب أخرى لنقل المرض مثل نقل الدم وأدوات الحلاقة وغيرها.

مهددات أمن الفرد متصلة بأمن المجتمع:

لقد قرر الله سبحانه وتعالى لقيام دعوته لأمر الإصلاح في المجتمعات البشرية وجوب الاستقامة والهداية وهذا الأمر أمر منطقي مسلم ويتفق مع الفكر والمعارف وحقائق العلم الطبيعية، فالزارع لأي أرض يريد لها الإنتاج والثمار الوافر والطيب، لابد له أن بحرثها وينظفها من الشوائب، وقد يحتاج للاستعانة بالمخصبات إذا لزم الأمر، يقول تعالى: {وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا}[1]، وهكذا قدر الله تعالى في المجتمعات، وفي هذا الشأن يقول الإمام الماوردي في كتابه "أدب الدين والدنيا": الإنسان مطبوع على الاختيار لجنسه وصلاح الدنيا معتبر في وجهين:

أولهما: ما ينظم حياته في جملتها.

وثانيهما: ما يصلح به الحال من أهلها، فهما شيئان لا صلاح لأحدهما إلا بصاحبه لمن صلحت حاله من فساد الدنيا واختلال أمورها لن يقدم من يتعدى إليه فسادها، ويقوم فيه اختلالها لأنه منها يستمد ولها يستعد، وا إن فسدت حاله مع صلاح الدنيا وانتظام أمرها لم يجد لصلاحها لذة ولاستقامتها أثراً، لأن الإنسان حريص على دنياه فليس يرى الصلاح إلا إذا صلحت له، ولا يجد الفساد إلا إذا فسدت عليه لنفسه حياته أمس فصار نظره إلى ما يخصه معروفاً وفكره على ما يسمه موقوفاً.

---

(١) سورة الأعراف، الآية (٥٨).

وانطلاقاً من هذا الفهم العميق لطبيعة التبادل بين أمن الفرد وأمن المجتمع وما ينعكس من آثار عظمى لفساد أي منهما على الآخر يجب أن يكون شمولية الفهم موسوعية المعالجة والتبادل، فالله سبحانه وتعالى لم يجعل الفاسدين في الأرض إلى سوء الخاتمة. الشواهد في القصص القرآني عظيمة ومتعددة: {تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوّاً فِي الأَرْضِ وَلا فَسَاداً}[1]، {وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا}[2]، {وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبَائِثَ}[3]، وظواهر التفكك والفساد والانحرافات في المجتمع المعاصر صارت متعددة المشارب ومتنوعة المصادر والمظاهر من فساد أخلاقي وفساد عقدي وفساد ثقافي وفساد مالي، إلى غيرها من الانحرافات هي سبب أساسي في تهديد الأمن الاجتماعي في هذه المجتمعات التي تزداد فيها الانحرافات المعادية والتي تسهم بقدر وافر في تفكك عرى الأمن الاجتماعي وتحدث اختلالات صعبة التدارك لذلك وجب الالتفات لمثل الظواهر والميادين وتتبع أسبابها وآثارها حتى تستقيم المجتمعات.

وإن السودان شأنه شأن غيره من الدول برزت فيه العديد من الظواهر الاجتماعية والأخلاقية السالبة التي تهدد أمن الفرد والمجتمع بصورة أساسية وتؤثر تأثيراً بالغاً في استقامة المجتمع، فالمشتغلون بقضايا النظام والمظهر العام في المجتمع سواء كانوا تشريعيين أو فقهاء أو مصلحين أو غيرهم أصبحت تؤرقهم العديد من الظواهر وتصاعدها في ما يلي أمثلة لها[4]:

١/ الظواهر الاجتماعية:

تمثل انعكاساً لآثار الفقر والنزوح والحرب مما دفع بكثير من الأسر إلى أن ترفع يدها عن رعاية أبنائها، فكانت ظواهر المتشردين والمتسولين وغيرها.

٢/ الظواهر الإعلامية:

---

(١) سورة القصص، الآية (٨٣).

(٢) سورة الأعراف، الآية (٨٥).

(٣) سورة الأنبياء، الآية (٧٤).

(٤) د. أمير عبد الله النعمان، بحث (منظومة الأمن الاجتماعي وأثرها على الأمن القومي في السودان، مركز دراسات الشرق الأوسط وإفريقيا، الخرطوم، ٢٠٠٤م).

وهي انعكاس طبيعي لآثار انتشار القنوات الفضائية.

٣/ الانحرافات السلوكية:

مثل الخمور والمخدرات ومصادرها وشبكاتها وأنواعها المتعددة والخفية، مما يساعد على الإباحية الجنسية وترعاهما ثقافات عالمية تحتاج إلى حزمة من الإجراءات التربوية والعقائدية والقانونية.

٤/ الشذوذ في العلاقات الجنسية:

وقد تم رصد هذا بصورة وثائقية تاريخية إذا كانت وممارسة وواقعاً في أماكن المروجين لذلك والمرصودين بواسطة مؤسسات رعاية أمن المجتمع، والملاحظ الارتفاع الكبير في نسبة الإصابات بالإيدز وسط هذه الشريحة.

٥/ ظواهر المجتمع الطلابي:

وفي هذا الجانب فإن الصندوق القومي لرعاية الطلاب في السودان يؤدي دوراً متعاظماً في جانب الرعاية والإيواء والمعلوم أن الانحرافات في هذا المجتمع تمثل انعكاساً لعدة نواقص وسلبيات أهمها الفراغ التربوي، وقلة المناشط المختلفة لهؤلاء الطلاب في الجامعة والسكن على حد السواء، مع الملاحظة للاستهداف لهذا القطاع الكبير من الطلاب والطالبات في مؤسسات ذات أعراض فكرية وتنظيمية مع استقلالها لكل الأدوات المتاحة من إعلام وأشرطة ومغريات وغيرها، ففي ولاية الخرطوم رصدت تجاوزات بلغت أربع ألف حالة عام ٢٠٠٢م ترتبط بالزي الفاضح وغيره من حالات انحراف سلوكي وسط الطالبات كبيرة جداً أفرزت ظواهر خطيرة.

إننا بحاجة دقيقة لدراسات متعددة في فلسفة الأخلاق والالتزام الخلقي في المجتمع وما يعقد السلوك الصواب والحاسة الخلقية وكيفية الارتقاء بها حتى تمكن من خلق ضبط أمنه الاجتماعي يؤسس على منهجية علمية راسخة ومتجددة تحفظ للفرد والمجتمع أمنه وطمأنينته التي تجعله يمارس حياته بصورة مستقرة ومبدعة.

القبلية والعنصرية كمهدد للأمن الاجتماعي:

أصبحت الظاهرة القبلية في عصرنا الحاضر ظاهرة متفشية في الكثير من البلدان بالرغم من قدم ظاهرة القبلية والعنصرية في العصور الماضية ودراسة القبلية من وجهات نظر متعددة سياسية واقتصادية واجتماعية وغيرها إلا أن استعلاء هذه الظاهرة وأثرها هي دائماً متغيرة البيئة السياسية والأمنية وحصرها فقبلية تمثل خط

دفاع أساسي للعديد من النزوات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، لذا فإن آثار القبلية وانعكاسها المباشر على الأمن الاجتماعي لا تخفى على أحد فالعديد من الصراعات والنزاعات والاختلافات الأمنية تشكل القبلية الوافد الأساسي لها. والقبلية نعني بها هنا التعصب للقبيلة والجنس تعصب الجاهلية.

أما واقع الحال في السودان اليوم بالنظر إلى أمنه الاجتماعي لا يمكن أن يتم تحليله واستقراؤه إلا بدراسة الظاهرة القبلية والانعكاسات على أمن المجتمع السوداني بصفة عامة[١]، وغني عن البيان أن العديد من الصراعات الحالية تمثل آثاراً كبيرة على الأمن الاجتماعي والأمن القومي بصفة عامة، وأصبحت تأخذ منحى التداول والتدخل الأجنبي وتعتبر الظاهرة القبيلة العنصرية سبباً لها تأثير إلا أن هناك العديد من الدراسات العلمية القيمة في هذا المجال لابد من الرجوع إليها للاستفادة القصوى لمعالجة هذه الظاهرة بصورة عامة وأبعادها السلبية والإيجابية لبناء الأمن القومي والاجتماعي.

والناظر إلى الظاهرة القبلية بصورة عامة في السودان يجدها تشكل هاجساً أساسياً في الأمن الاجتماعي من خلال المشاكل الرعوية والزراعية وأصبحت كلها مشكلة بالنسبة للأمن الاجتماعي والأمن القومي بصورة أساسية وهي مدعاة لتدخل القوانين الدولية ومشكلة دارفور لا زالت تهدد الأمن القومي السوداني والأمن الاجتماعي بصورة عامة. ولأن القبلية والعنصرية أصبحت هي العامل الأساسي للتفكك المجتمعي من خلال التحزب خلف القبلية أو العنصر بصورة عامة، لذلك فإن الإسلام تحدث عن هذه الظاهرة بشفافية بقول المصطفى صلى الله عليه وسلم: (دعوها فإنها منتنة)[٢]، فحذر الإسلام بقيمه ومفاهيمه عن التعلق بالقبلية وأن لا يسخر قوم من قوم {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ

---

(١) د. أمير عبد الله النعمان، رسالة دكتوراه، جامعة أمدرمان الإسلامية، ١٩٩٧م، ص٣٧.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، ١٦باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، حديث رقم (٦٤-٢٥٨٤)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط٢، إستانبول، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، ١٩٩٩/٣.

ى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ }[١].

وأدب الإسلام يقوم على الاحترام المتبادل والتفوق بالتقوى والعمال الصالح وليس بالأنساب والتفاخر بالقبيلة بصورة نجدها تشكل عاملاً من عوامل تفكك المجتمع وتهدد أمنه وأمن أفراده.

قضايا المرأة وأمن المجتمع:

المرأة هي اللبنة الأساسية لتكوين الأسرة ربما تكون سلبية في الأسرة والمرأة تمثل متسعاً لا حدود له في أصول التكوين البشري وتطور المجتمع ونواته الأولى، فحرص الإسلام على تكوين الأسرة وحمايتها وتكامل وظائفها وأدوارها، وجعل من المرأة مقاماً رفيعاً لا يمكن تجاوزه على الإطلاق، وبخاصة في بناء أمن المجتمع لذلك أتاح الإسلام للمرأة العديد من الحقوق والواجبات التي اعترف بها الغربيون، حيث قال جاك أسترو مسئول التعليم بحزب العمال البريطاني (إن معاملة المجتمع الإسلامي للمرأة يجب أن تدرس دراسة عميقة وأن ننظر فيها للأصول، وأن النبي محمداً صلى الله عليه وسلم أعطى النساء حق الإرث في كل الممتلكات قبل أن تفعل الحكومة البريطانية بثلاثة عشر قرناً)[٢].

ويقول الغربيون إن أكثر النساء أصبحت ضحية للمجتمع الغربي، فالمرأة تستغل جسدها للإعلانات في الفضائيات. والواقع اليوم يؤكد هذا القول، حيث أصبحت المرأة في القنوات الفضائية وشبكة الإنترنت والأفلام وغيرها، بل أصبحت تشكل مهدداً كبيراً للأمن الاجتماعي، بدلاً من دعمها له، لأنها مصدر أصيل من خلال تربية الأبناء والقيام بدور الحفاظ عليه.

إن قضايا المرأة اليوم عديدة وخطيرة بالنظر إليها من زاوية الأمن الاجتماعي والتصور الاستقرائي والحياة الاجتماعية وبنائها ووظيفة المرأة في البيت والمجتمع وعملها قياساً بالرجال وسفرها وتنقلها وزواجها وطلاقها وتقاليدها وعاداتها وحقوقها

---

(١) سورة الحجرات، الآية (١١).

(٢) محمد الغزالي، المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، (القاهرة، دار الشروق، ١٩٩٠م)، ٦٥.

وغير ذلك كله بحاجة إلى بحث وتدبير عميق بما يكفل تحقيق الغاية العظمى وهي أمن المجتمع ودور المرأة فيه.

إن المرأة بالنظرة العادية لها يمكن أن تكون هي الحافظة لهذا الأمن من خلال نفسها وبيتها، لأنها هي الجزء الأساسي من الأسرة الذي يستطيع الحفاظ على المجتمع من خلال التربية في منزلها بدلاً من المشاكل الاجتماعية والانحرافات السالبة لها في عصرنا الحالي، بل هي المهدد الأساسي للأمن الاجتماعي، وهذا نابع من عدم التمسك بتعاليم الدين وحقوقه الأساسية التي كفلها للأسرة وجعل المرأة فيه هي راعية الأسرة والقدوة الحسنة في لبسها ومعاملاتها، كفل لها جميع الحقوق والواجبات، ولكن الثقافة الوافدة جعلت من المرأةمهدداً أصلياً للأمن الاجتماعي من خلال تصويرها في الدعاية والتشهير لارتكاب الرذيلة، والناظر إلى هذا يجد أن أكثر النساء مصابات بالإيدز كما ذكر آنفاً، وهن الناقل الأساسي لهذا المرض الفتاك الذي أصبح مهدداً أساسياً للأمن الاجتماعي في العالم وأفريقيا والسودان.

مشكلات الشباب وأثرها على الأمن الاجتماعي:

إن تكامل النظر إلى الأمن الاجتماعي لا يتم إلا بالنظر إلى الشباب باعتبارهم القطاع والشريحة المهمة في المجتمع بصورة عامة، فلابد من النظر إلى مشاكل الشباب وآثارها المترتبة على هذا القطاع الكبير ودوره في المجتمع، والتركيز عليه هي فلسفة كل الشرائع الإنسانية فربط طور الشباب بحكم الحلقة للاكتمال الجسماني والفكري والتنافس المصحوب بالتحدي للعقوبات، ويقول التربويون إن مرحلة الشباب هي أهم مرحلة لأنها فيها طاقة قوية ولابد أن تعتبر فإذا وجدت التوجيه الصحيح فهي التي تبني المجتمع والوطن بصورة عامة[١]، لذلك كان اهتمام الإسلام بمرحلة الشباب وهم الذين يقودون الحضارات والأديان وهم قوائد التنمية والنهضة الإنسانية.

ونسبة لأن مشاكل الشباب المعاصرة متعددة للغاية فإن النجاح يكون في حصرها ومحاولة حلها برؤية منهجية ولابد إذن من الإحاطة بكافة أبعادها وأنواعها، ثم نقدم الحلول المناسبة لها حتى يصبح الشباب هو القطاع المنتج المغير للمجتمع

---

(١) د. محمد عمارة، مرجع سابق، ص ٧١.

الحافظ على أمنه واستقراره بدلاً من أن تكون هذه القوى البشرية العظيمة بكل ما فيها من طاقات وعقول مهدداً أساسياً للأمن الاجتماعي ويتضح ذلك من خلال الإحصائيات التي تحدثنا عنها في مرض الإيدز، وأكثر الفئات العمرية إصابة بالمرض (١٥ – ٢٩) وهي فترة الشباب المقصودة.

إن التناقض بين القيم والمجتمع والثقافات الوافدة والتي تهز الهوية القومية بالنسبة للشباب والتربية الجنسية للشباب والفراغ الفكري والعقلي والعاطفي، كل ذلك هو الذييشكل عاملاً أساسياً في موجهات التربية السياسية والاجتماعية للشباب واستيعاب الشباب وظيفياً وفق الطموحات لذلك لابد من اهتمام الدولة بهذا الرافد الأساسي بالنسبة للمجتمع والقطاع المهم فيه، والذي يشكل عموده الفقري في أمنه الاجتماعي واستقراره بصورة عامة والتوجيه لهذا القطاع من خلال الدولة ومنظمات المجتمع المدني الراعية لهذا القطاع لها دور أساسي لابد لها أن تلقيه لتحافظ على مستقبل هذه الأمة والذي يقود نهضتها وتسليحها بالعلم والفكر والقيم والمفاهيم الإسلامية وأن لا تتركه للثقافات الوافدة الإباحية ذات السلوك المنحرف في كافة اتجاهاته.

الظواهر السالبة في المجتمع حسب رصد الأجهزة الأمنية:

هنالك بعض من الظواهر السالبة التي دخلت على المجتمع من الثقافات الغربية الوافدة علينا من الحضارات، وكما أسلفنا الحديث عن دور القنوات الفضائية باعتبارها مهدداً للأمن الاجتماعي، لأن المجتمع العربي والسوداني مجتمع مقلد لكل الظواهر التي تأتي من خلال هذه الفضائيات مما يجعل انعكاساتها السالبة تظهر في المجتمع بصورة مختلفة ولها بعض المشاكل الأساسية من خلال مظاهر منحرفة وسالبة على كل المجتمع وهي تفرز بوصفها عادات في انفراط الأمن الاجتماعي بصورة مخلة.

من هذه الظواهر التي أصبحت كامنة في المجتمع بشكل شاذ ومخيف الأزياء الفاضحة التي يرتديها الطلاب والشباب بصفة خاصة، كذلك انتشار الخمور بأطراف المدن والقرى العشوائية بصورة أساسية وداخل العمارات والمباني التي تكون تحت التشييد، كذلك انتشار معاكسة النساء في الطرقات العامة بصورة مخلة وملفتة للنظر

مما جعل انتشار الصور الفاضحة والأشرطة وسط الشباب والطلاب بصورة أساسية ومهددة للمجتمع بصورة عامة. كذلك انتشار تظليل العربات وهي ستار لكثير من الجرائم اللاأخلاقية التي أصبحت منتشرة في المدن بصورة عامة، أيضاً هناك جرائم أخلاقية ومهددة للأمن الاجتماعية من خلال الإنترنت والأشرطة والـ (C Ds) تروج لها شركات وشبكات أجنبية، وتستهدف في ذلك أبناء القيادات والأسر الكبيرة ذات التأثير في المجتمع. وهناك عادات أصبحت منتشرة في المجتمع وهي في صور الدجل والشعوذة وغيرها من المشاكل الخاصة بعالم السحر، وهذه محرمة من ديننا الحنيف،وا إقامة الحفلات الماجنة والمختلطة مثل أعياد الميلاد وحفلات النجاح وغيرها، وهي تحتوي على جميع المخالفات من خمور وجنس وغيرها من ظواهر سالبة، كذلك تهريب الخمور المستوردة بكل أنواعها عن طريق الشبكات الأجنبية التي تسعى لإفساد المجتمع بصورة عامة[١] وذلك عبر الحاملين للحصانات والجوازات الدبلوماسية، والأجانب بالفنادق وغيرها من المناطق العامة، وكذلك أخيراً ظاهرة الزواج وسط الطلاب بصورة قد تكون مزعجة للمجتمع، ولكن تسعى الدولة والمجتمع ومنظماته إلى احتوائه وسط الطلاب بالضبط التربوي المعروف والتوعية لهذه الشريحة المهمة، وكل هذه الظواهر أصبحت منتشرة في المدن والعاصمة بصورة خاصة، وكل الإدارة الأمنية القائمة على الأمر تسعى لحصر هذه الظواهر والقضاء عليها.

المهددات الأمنية في ظل السلام:

يمثل السلام أحد أهم القيم الإنسانية التي تتحقق في ظلها كل الطموحات الإنسانية وفي مقدمة هذه التطلعات استقرار المجموعات وتنميتها اقتصادياً وبشرياً وسياسياً، لقد حضت التشريعات السماوية والمعتقدات الدينية على السلام كقيمة أسياسية لا خلاف فيها ولا جدال حولها، ولا غني عنها مهما احتدم الصراع ودب الخلاف بين أطراف النزاع فالخيار الأول والأخير هو السلام، وأن الفكر والممارسة

(١) يشير الباحث إلى لقاءات مع رجال الأمن والشرطة العاملين في هذا المجال ٢/٦/٢٠٠٥م.

والإنسانية تعطينا دروساً بليغة في أن الصراع مهما طال أمده وتعددت أسبابه لابد أن ينتهي بالسلام.

إن طموح السلام وتحقيقه في البلاد أمل مرتجى ورغبة يتطلع إليها كل أهل السودان، فجاءت فيه المبادرات الفردية والإقليمية والدولية لتضع حداً لهذا النزاع حيث أصبح هذا الأمل قاب قوسين أو أدنى بفعل جهود الدولة التي بذلت كل وسعها في تحقيقه حتى بدأ العد التنازلي لتحقيقه بصورة شاملة وعادلة في بلادنا.

إن من أول المهددات الأمنية على المجتمع في ظل تطبيق اتفاق السلام النشاط التبشيري الكنسي ومختلف الديانات الأخرى التي تدعو إلى السلوك المنحرف، الذي لم يكن موجوداً من قبل في بلدنا، مما ينعكس سلباً على المجتمع وأفراده بصورة أساسية تغيب فيها القيم والمفاهيم الإسلامية التي تبنى عليها أفراد مجتمعنا الإسلامي ويصبح هذامهدداً أساسياً للمجتمع وأمنه واستقراره من خلال التنازع الديني ومعروف في التبشير الكنسي أنه يستخدم من وسائله في تحقيق أهدافه من خلال التعليم والنواحي الاقتصادية والعلاجية وغيرها من الوسائل التي ظاهرها حسن وباطنها يكرس في المجتمع العادات والتقاليد السالبة من المنظمات الأجنبية التي كثرت في الفترة الأخيرة[١].

مما لاشك فيه أن وجود المال له انعكاسات سالبة من وجود لعصابات المخدرات وعالم المخدرات بالذات المصنع منها من (هيروين وكوكائين) وغيرها، مما تروج له شبكات وشركات لها سهمها في إفساد المجتمعات ولها تجارب في ذلك.

إن السلام سوف يجلب علينا عمالة من دول الجوار للبحث عن عمل في مناطق البترول والمشاريع الكبرى الزراعية والصناعية وما تحمله معها من إيدز، وقد تحدثنا عنه بالتفصيل في مقدمة هذا المبحث ومدى انتشاره في الدول الأفريقية المجاورة، ولذلك تحمل معها جملة من العادات الضارة من الدعارة والاتجار في الخمور ومن عادات الدجل والشعوذة التي تفتك بالمجتمع وتسهم في تفككه، وكذلك السرقة والتعدي بصورة منظمة عبر العصابات التي تعمل في هذا المجال.

---

(١) ورقة الشرطة في ظل السلام، مؤتمر قادة الشرطة الثالث عشر، ديسمبر ٢٠٠٤م، تقديم اللواء د. عادل العاجب يعقوب.

كذلك يُ دخل السلام علينا التهريب من السودان وحواليه في كل ما هو متاح من الخارج من الخمور و العادات والتقاليد والتي تفكك المجتمع بصورة شاملة، ومن خلال ذلك يتعلم الأفراد داخل الوطن كثيراً من العادات المنحرفة تقليداً لهؤلاء القادمون إليهم، كذلك وجود المنظمات الأجنبية بطريقة مكثفة من منظمات الإغاثة سوف يتيح دورهم الداعم للنشاط الإنساني التنموي في كل السودان والجنوب بصفة خاصة والمناطق المتأثرة بالحروب، وفي ذلك إمكانية تفعيل أنشطة استخبارية تعمل في انتشار هذا النشاط.

ونقول إن السلام قد أتى، ولكن لابد من وضع هذه المحاذير نصب أعيننا حتى نستطيع الحفاظ على مجتمعنا من هذه العادات والسلوكيات المنحرفة التي سوف يدخلها علينا السلام.

المبحث الثاني
دور التنشئة الاجتماعية في الحفاظ على الأمن الاجتماعي في السودان

مفهوم التنشئة الاجتماعية:

من العمليات الرئيسية التي تحدث في حياة الوليد البشري هي تحوله من طفل عاجز عديم الحيلة إلى إنسان ناضج، ولا يوجد أي نوع من الكائنات الحية يمر بعملية مكثفة طويلة في النمو مثلما نجد ذلك في حياة الكائن البشري، كما أننا لا نستطيع أن نلاحظ في نمو الفصائل الحيوانية الأخرى ذلك التعدد والتناقض الذي نلاحظه في نمو الإنسان ، فعندما ينمو الطفل يتعلم لغة أو أكثر من اللغات، ويكتسب ثروة من الحقائق حول البيئة البيولوجية الاجتماعية بالإضافة إلى مهارات تتصل بالمعايير الاجتماعية والبعض الآخر يتعلق بأساليب العلاقات والتفاعل بين الأفراد كالحب والكراهية المساعدة والإيذاء. هذا التحول الذي تراه في حياة الوليد البشري يحدث نتيجة لما يسمى بالتنشئة الاجتماعية.

إن عملية التنشئة الاجتماعية ما هي إلا عملية تحول الكائن البيولوجي إلى كائن اجتماعي تغلب عليه حاجات ودوافع من نوع جديد ذات أصل اجتماعي وأشار كل من سيكود (Scode) وباكمان (Backman) إلى أن عملية التنشئة الاجتماعية ما هي إلا عملية تعلم تمكن المتعلم من أداء أدوار اجتماعية معينة، كما أنها عملية تفاعل يتعدل عن طريقها سلوك الفرد بحيث يتطابق مع توقعات أعضاء الجماعة التي ينتمي إليها، وسار في نفس هذا الاتجاه جون كلوزين (John Clusein)، إذ يشير إلى أن الطفل لكي يشير إلى أن عملية التنشئة الاجتماعية هي العملية التي عن طريقها يوجه الطفل ليسير على نهج أسرته والجماعات الاجتماعية الأخرى التي يجب أن ينتمي إليها ويسلك في غمارها بصورة ملائمة، وذلك لكي يصبح في النهاية مؤهلاً وجديراً بدور الراشد الناصح[١].

---

(١) د. عادل عز الدين الأشبوي، علم النفس الاجتماعي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٩٩م، ص ٢٣.

كما يشير بعض علماء النفس الاجتماعي إلا أن العملية ما هي إلا عملية أنسنة الإنسان، أي أن الإنسان لا يكسب سمته الإنسانية عن طريق خصائصه البيولوجية وحدها، ولكن بفضل عملية التنشئة الاجتماعية، وعن طريق وضع البرامج التي تهدف إلى تنمية الناحية الاجتماعية عند الطفل والتدريب العقلي عن طريق المؤثرات الحسية وخلق الحاجات الإنسانية لديه، وتدريبه على الكلام وترويضه سلوكياً بصفة عامة، ولقد نجح ايتارد في تعليمه الاتصال عن طريق الكلام والقراءة لبعض الكلمات إلا أنه فشل في تدريبه ضبط النفس والتوافق الاجتماعي والتوافق الانفعالي، فقد كان مختلفة العقل إذا قورن بالأطفال في مثل عمره الزمني.

إن مصطلح التنشئة الاجتماعية لم يكن يستخدم لينطبق على الخبرات التعليمية لدى الكبار والبالغين، ولكن كان يقتصر على الأطفال فقط، حيث كان هذا الاستخدام التقليدي مرادفاً تقريباً للتعبير الدراج بنمو الطفل، إلا أننا نجد أن نطاق هذا المفهوم قد اتسع ليضمن المظاهر السلوكية للبالغين، هذا وعلى ذلك يمكن تعريف التنشئة الاجتماعية بأنها تتمثل في العملية التفاعلية التي عن طريقها يتعدل سلوك فرد يتساوى مع توقعات أعضاء الجماعة التي ينتمي إليها[١].

وهذا التعريف يشير إلى أن عملية التنشئة الاجتماعية لا تقف عند عمر زمني معين، فهي تستمر مدى حياة الكائن الآدمي حيث نجدها نشطة كما شغل الفرد الموقف أو مركزاً جديداً فعند انضمام الفرد إلى إحدى الجمعيات، أو عندما يرقى إلى عمل ليصبح والداً أو مجنداً في الخدمة العسكرية فالكائن البشري في انتقاله من مركز إلى آخر ومن موقع إلى آخر، ومن مرحلة زمنية إلى أخرى، كل ذلك يتطلب منه تعلم بعض الأنماط السلوكية التي تتفق مع هذا الموقف الجديد، وفي نفس الوقت التخلي عن بعض الأنماط السلوكية التي كان يؤتيها سابقاً والتي لا تتفق مع مقتضيات الموقف الجديد أو المركز الذي يشغله وعلى ذلك فإن عملية التنشئة الاجتماعية في جوهرها عملية تعلم ولابد لنا هنا أن تميز بين جانبين من التنشئة الاجتماعية عن بعض العمليات الأخرى في التغيير:

---

(١) مصطفى محمد العجان، التربية ودورها في تشكيل السلوك، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م، بيروت، ص٢٧٥.

(أ) التغيرات السلوكية التي تحدث عن طريق عملية التعلم هي فقط التي تدخل في نطاق التعريف السابق لعملية التنشئة الاجتماعية، أما تلك التغيرات التي تحدث نتيجة للنمو لا تشكل جزءاً من عملية التنشئة الاجتماعية.

(ب) التغيرات السلوكية التي لها أساس من التفاعل مع الأفراد الآخرين تعتبر بمثابة نتاج لعملية التنشئة الاجتماعية.

وتجدر الإشارة إلى أن المصطلح التفاعلي يفرق هنا بصورة واسعة بحيث يتضمن الاتصال عن طريق وسائل الإعلام الجريء و الفقر ولا تعتبر عمليات تتدرج في عملية التنشئة الاجتماعية، إلا أننا نجد أن تعلم الكلام باللغة الدراجة في منطقة إقامة فرد ما نتيجة عملية التنشئة الاجتماعية وذلك لأن التعلم يعتمد بصورة أساسية على التفاعل مع الأفراد المحيطين بالفعل النامي، كما أن هناك تفسيرات أخرى لعملية التنشئة الاجتماعية تشير إلى تعلم الفرد العادات و العرف السائد في مجتمعه، وكذلك إدراكه وتفهمه للمعتقدات الدينية والقيم الأخلاقية في مجتمع ما، ومع ذلك فيجب إلا تعتبر عملية التنشئة الاجتماعية على أنها صياغة للفرد وفقاً لنمط اجتماعي معياري، وذلك لأن الأفراد في حياتهم معرضون لتأثيرات خطيرة أخرى وتركيبات مختلفة من ضغوط عملية التنشئة الاجتماعية، وتختلف ردود فعلهم إزاء هذه الوكادات والتركيبات نتيجة لذلك فإن عملية التنشئة الاجتماعية يمكن أن تنسجم فروق مميزة بين الأفراد بالإضافة إلى التشابهات فيما بينهم.

فعملية التنشئة الاجتماعية تلقى اهتماماً كبيراً داخل مجالات عديدة مثل علم النفس وعلم الاجتماع، وبعض الأجزاء من علم النفس الإكلينيكي وجوانب معينة من علم النفس والثقافة والشخصية والمتأمل في تاريخ تطور هذه العلوم يجد في كل علم أخذ ما يخصه حتى يمنع التداخل بينه وبين سائر العلوم الأخرى، فأخصائيو علم النفس الاجتماعي يجدون عادة مجال اهتمامهم في عملية التنشئة الاجتماعية في أربعة جوانب رئيسية:

١- عمليات التعلم الاجتماعي مثل التقليد والمحاكاة والتقميص وتعلم الدور.

٢- ترسيخ وتدعيم التعلم الاجتماعي للضوابط الداخلية والضمير ومفهوم الذات والأدوار الاجتماعية.

٣-	تكوين أنماط سلوكية متنوعة مثل التبعية والعدوانية والانضمام وتشكيل استراتيجيات متنوعة لإنجاز الأهداف والدفاع عنها.

٤-	علاقة البناء الاجتماعي بهذه العمليات وبتأثيراتها.

وعموماً فإن عملية التنشئة الاجتماعية على جانب كبير من التعقيد والتشعب، ولا غرو فهي تستهدف مهام كبيرة تتوسل بأساليب ووسائل متعددة لتحقيق ما تهدف إليه، ومع هذا فمن السهل أن نستخلص الوصف التالي لهذه العملية حيث يتوفر فيه شمول لأبعاد وحدود العملية.

فالتنشئة الاجتماعية في جوهر عملية التعلم قائمة على التفاعل الاجتماعي بقصد اكتساب الفرد طفلاً أو راشداً سلوكاً ومعياراً وقيماً تجعل من الممكن له مسايرة جماعته، كما تكسبه السلوك المناسب لأدوار اجتماعية لتوقعات أعضاء جماعته منا تقصد إلى إيجاد ضوابط داخلية للسلوك استعداداً لمصارعة الضوابط الاجتماعية الخارجية.

وعموماً فإن عملية التنشئة الاجتماعية والتي سبق تعريفها على أساس عمليات التعلم المرتبطة بالتفاعل الاجتماعي والتي سبق تعريفها على أساس عمليات التعلم المرتبطة بالتفاعل الاجتماعي بين الأفراد، فكيف يؤثر السلوك على شخص ما على سلوك آخر؟؟ قد نجيب أن هذا التأثير يحدث نتيجة المكافأة أو العقاب لأنماط معينة من الاستجابات إذ قد يمتدح أحد الوالدين طفله، لفعل ما قام به أو يعاقبه لكي يستبعد تكرار الفعل، ذلك أن جوهر التنشئة الاجتماعية هي عملية التعلم وما هي المبادئ التي تتضمن المكافأة والعقاب في التعليم الاجتماعي، وسنرى ذلك من خلال التربية والتنشئة لاحقاً.

أهداف التربية الإسلامية:

تعمل التربية الإسلامية على تنشئة وتكوين المسلم المتكامل من جميع نواحيه الصحية والعقلية والاعتقادية والأخلاقية والإدارية والإبداعية في جميع مراحل نموه في ضوء المبادئ والقيم التي جاء بها الإسلام، وفي ضوء أساليب وطرق التربية التي بينها.

كما تهدف التربية الإسلامية بالدرجة الأولى إلى إعداد الإنسان الصالح بغض النظر عن جنسه أو لونه أو لغته، وأن يتحول هذا الإنسان الصالح بنفسه إلى مصلح لغيره ويحمل الرسالة للعالم، كما ورد في قوله تعالى: {وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ}(١). والذي يقوم بالعمل الصالح بنفسه ويقرنه بالعمل الصالح المتقن هو علة الخلق ومادة الابتلاء والاختيار في الدنيا ومقياس النجاح في الآخرة، ولقد أدرك المربون والمسلون أهمية التربية وأثرها في بناء شخصية الطفل مما جعلهم يهتمون بتأدية وتهذيب تطلعاتهم لتحقيق الأهداف التالية(٢): بناء الفرد عقائدياً وإعداده للحياة الأخرى وهي الأهم، وتمكين الفرد من معرفة طائفة من العلوم والمهارات التي تؤهله للنجاح في الحياة الدنيا والشخصية المتميزة التي تهدف إليها التربية الإسلامية لن تتمكن من بلوغ السعادة الآخرة في القرب من الله إلا بعد أن تكون قد حققت سعادة الدنيا عن طريق تصويب نبيه فيما تقوم به من أعمال وعادات، وهذا ما يقضي به الإمام أبو حامد الغزالي إلى تلميذه وهو يخاطبه: (أيها الولد كم من ليلة أحييتها بتكرار العلم ومطالعة الكتب وحرمت على نفسك النوم)، وقوله تعالى: {هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ}(٣). والمتأمل في هذه الآية يدرك أن وسائل بناء الشخصية الإنسانية على أساس النقاء والطهر، فالتزكية والحكمة تمام الأخلاق في تعليم الكتاب بمعرفة الأوامر والنواهي والحقوق والواجبات والحكمة أعلى درجات التعلم لأنها تعني في عرف العلماء الإصابة في القول والعمل، فإذا وصل الإنسان لهذه الدرجة، فإنه يكون حينئذٍ قد حصل الخير كله وأصبح فاعلاً للخير محافظاً على أمنه وأمن مجتمعه الذي يعيش فيه، وأن التربية الإسلامية تقوم بصلاح الفرد لنفسه، وإذا زاد أصبح صالحاً لمجتمعه من السلوك والظواهر السالبة بقدر ما يحفظ ذلك في نفسه وبيته وعشيرته وقريته ومدينته، وفي بلده بصورة عامة تمكنه أن يسهم إسهاماً فاعلاً في صلاح المجتمع إفراده بالسلوك

---

(١) سورة هود، الآية (١١٧).

(٢) التربية الإسلامية عند الإمام الغزالي، أيوب دخيل الله، بيروت، بدون تاريخ، ص٤٤.

(٣) سورة الجمعة، الآية (٢).

قويم ومراعاة الله في الصغيرة والكبيرة وأمراً بالمعروف، وناهياً عن المنكر بصفة شاملة حسب توجيه الدين الحنيف الذي يجعل الإنسان مسئولاً عن المجتمع الذي يعيش فيه من توجيه وصلاح.

الاعتدال في الأخلاق في الإسلام:

كان النبي صلى الله عليه وسلم الذي بنى المجتمع الصالح قدوة في أخلاقه وقال تعالى: {وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ}[1]. وقال صلى الله عليه وسلم: (أكثر ما يدخل الناس الجنة تقوى الله وحسن الخلق)[2]، ونحن نبتغي من العلم تبليغ النفس كمالها، وبناء شخصية متكاملة تنمو في كافة الأبعاد والجوانب الروحية والنفسية والعقلية والاجتماعية والجسمية بشكل مترابط ومنسق، شخصية تعرف أن الاعتدال في الأخلاق هو صحة النفس والميل عن الاعتدال سقم ومرض فيها، كما أن الاعتدال في مزاج البدن هو صحة له، والميل عن الاعتدال مرض فيه.

وحتى يتكامل حسن الصورة الظاهرة مع حسن الصورة الباطنة لابد من قوة تعصم الشخص، وهي قوة علمية، والشهوة والعدل فحسن وصلاح هذه القوة يورث الحكمة والشجاعة والعفة والعدل وهي أمهات محاسن الأخلاق والباقي فروع، أما على مستوى الجماعة والإلفة تسود المجتمع وهي ثمرة حسن الخلق، والتفرق ثمرة سوء الخلق، فحسن الخلق يوجب التحابب والتآلف والتوافق، سواء الخلق يثمر التباغض والتحاسد والتدابر، وبتحقيق أهداف التربية الإسلامية المتمثلة في بناء الشخصية الإسلامية المتكاملة أن النمو نحو الانسجام الكامل يتطلب الكثير من التجربة، كما يتطلب معرفة عميقة وشاملة بالطبيعة الإنسانية، ولذلك فإن المهم خاص بالنسبة للإنسان الذي يتطلع إلى مثل هذه المعرفة أن يدرس أسرار الشخصية الإنسانية وخفاياها، وأن يتفهم تركيبها، وعليه أن يعرف ما تضمنته الشخصية من صفات وخصائص وميول ليستطيع عن طريق معرفته لها معرفة مواضع النبل فيها،

---

(١) سورة العلق، الآية (٤).

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب الزهد، ٢٩ باب ذكر الذنوب، حديث رقم (٤٢٤٦)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، موسوعة السنة، ط٢، إستانبول، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، وقال إسناده صحيح ورجاله ثقات، ١٤١٨/٢.

ومعرفة مواضع العيب فيها والدمار، وعليه أن يعر ف ما هي الشهوات والنزعات التي قد تسيطر عليها والدوافع التي تستطيع التأثير على اتجاهها، وكيف يمكن ضبط كافة هذه الشهوات والدوافع والرغبات وتطهيرها لتؤدي رسالتها وعملها وسط المجتمع الذي تعيش فيه وتندمج فيه بصورة طبيعية دون المساس في أخلاقه ورغباته، وهذه الشخصية المسلمة المتميزة، وهي ذات إيجابية متضحة صالحة وسط مجتمعها، عاملة لصلاح أفراد أسرتها، ومن حولها، وتدمج مع الناس والأشياء ارتفاعاً بمستوى حياة الإنسان إلى أفق رباني أرحب ونظيف وأكمل والانقطاع عن الناس للعبادة هو أمر يتنافى مع رسالة الاستخلاف التي خلق من أجلها الإنسان لعمارة الأرض بالخير والجمال والفضيلة وسط المجتمع والناس جميعاً لتكون النصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي حبل الوصل في المجتمع.

وقد آمن كثير من المفكرين الإسلاميين على أن قدرة التربية على تعديل السلوك وتنميته ويرفضون قول من يقول بأن الخلق كالخلق لا يقبل التغيير مستدلين بقوله صلى الله عليه وسلم: (حسنوا أخلاقكم)، مما يعني إمكانية تغيير السلوك في الاتجاه المرغوب عن طريقة التربية، بل يرون أن تغيير خلق البهائم ممكن وأن سن الطفولة هي الأقرب للتغيير، وقد وضعت الكثير من الحركات الإسلامية الحديثة فيهم برامجها التربوية، وحددت أهدافها، فلم تخرج عما ذهب إليه علماء التربية السابقون، ولكنها استخدمت ألفاظاً عصرية، وبناء الأسرة المسلمة عن طريق اختيار الزوجة الصالحة التي يشكل المسلم معها أسرة صالحة تعتني بتربية الجيل وتسهم في إقامة دين الله في الأرض، وا ٕقامة المجتمع المسلم عن طريق صبغ المجتمع بكل مكونات الصبغة الإسلامية الصحيحة وا ٕصلاح الدولة حتى تلتزم بالشريعة الإسلامية وتحرير الوطن الإسلامي من كل سلطان أجنبي عسكري أو سياسي، والأخذ بأسباب التقدم المادي والتقني لتكون نموذجاً للدولة المتحضرة والتفاعل مع التحديات التي تواجه المجتمعات المسلمة والعمل على جمع القوى المحبة للخير لإقرار العدل والحق والسلام العادل بنشر دعوة الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة.

وخلاصة القول في هذا الجانب تهدف التربية الإسلامية الصحيحة لبناء الإنسان الصالح عقائدياً، وتمكين الفرد من معرفة طائفة من العلوم والمهارات ليكون

سعيداً في الدنيا، وأن سعادة الدنيا هي امتداد لسعادة الآخرة وصلاح النية والاعتدال في الأخلاق هو بناء شخصية متكاملة روحياً ونفسياً وعقلياً واجتماعياً وجسمانياً، وحسن الخلق يرتبط باعتدال قوة العلم، وقوة الشهوة، وقوة العدل، وذلك لبناء شخصية إيجابية فاعلة في أسرتها ومجتمعها ودولتها التي تعيش فيها وتعديل السلوك أمر مهم للغاية والتربية والتنشئة الإسلامية الصحيحة هي التي تبني الشخصية المسلمة المحسنة لأخلاقها وأخلاق من يعيش وتهتم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأنه واجب للسلامة لابد منه وسط أي جماعة الصياغة الحديثة للأهداف الإسلامية تتحدث عن بناء الفرد أولاً، لأنه هو أساس المجتمع وبناء الأسرة لأنها هي اللبنة الأولى لبناء المجتمع المعافى، فهي صبغة المجتمع بالإسلام الذي هو صلاح للدولة وتحرير الأوطان والأخذ بأسباب التقدم المادي ومواجهة حقيقية للتحديات الماثلة أمام المجتمع المسلم ونشر الدعوة الإسلامية وسط كل البشرية جمعا.

المنهج العلمي في العملية التربوية:

المنهاج هو الطريق الذي يسلكه المعلم والمتعلم لبلوغ التربية وأهدافها، والعلة بين الهدف والمنهاج في العملية التربوية علة وثيقة إلى درجة يصح معها القول أن المنهاج ليس سبباً سواء الأهداف والقيم المكتوبة بشكل موسع وأن اتباع منهاج معين يؤدي للأهداف المرتبطة به.

فعليه، لابد لمن يضع المنهاج التربوي لفريق من الناس أو لمرحلة سنية معينة أن يعرف المواصفات الشخصية والنفسية للأفراد والبيئة التي يعيشون فيها، والأهداف التي يسعى إليها هذا الفريق في تلك المرحلة المعروفة وأن يبقوا دائماً نصب أعينهم[١]. فإذا كان الهدف من التربية ينحصر في جانب محدد من جوانب الشخصية كالجانب المعرفي والعقلي مثلاً يصبح المنهاج عبارة عن وعاء للمعلومات والمعارف النظرية التي يختارها المدرس ليملأ بها عقول تلاميذه عن طريق الإملاء والحفظ والتكرار، وبهذا ينحصر عمل المدرس في تلقين التلاميذ وحشو أذهانهم بأكبر قدر ممكن من المعلومات دون الأخذ بعين الاعتبار لمتطلبات الحياة أو قدرات التلاميذ وميولهم.

---

(١) علي ماضي، فلسفة التربية والحرية، ص١٧٦.

وفي حالة أن يكون الهدف من التربية هو بناءالشخصية المتكاملة وا ٕعدادها للحياة يكون المنهاج وسيلة المجتمع إلى إحداث التغيير المطلوب في الشخصية بالاتجاه الذي يتلاءم ونظرة هذا المجتمع في الحياة وفي كل الأحوال يبقى المنهاج وسيلة التربية والتعليم وأداتها التنفيذية، وكلما اختلفت نظرة المجتمعات إلى الحياة اختلفت الأهداف التي تسعى لتحقيقها هذه المجتمعات فكان من الطبيعي تبعاً لذلك أن تختلف المناهج لهذه التربية.

ومع تطور الأهداف التربوية التي اتسعت لتشمل كافة جوانب شخصية المتعلم كان لابد للمنهاج أن يصبح أكثر عمومية بحيث يراعي في اختيار المواد الناحية الخلقية و الناحية العقلية والاجتماعية والوجدانية ورغبة التلميذ وميوله، وحاجة الشعب والبيئة في تربيته تربية كاملة الأوجه، وبذلك يصبح المنهاج يعني مجموعة الخبرات الثقافية والاجتماعية والعلمية والفنية التي تهيئها المدرسة أو إلى مجموعة تربوية لتلاميذها تحقيقاً للأهداف التربوية، سوى كان ذلك عن طريق المادة التي تتبع في تدريس هذه المادة أو أوجه النشاط المختلفة التي يقوم بها التلاميذ أو الاختبارات التي يضعها المدرسون ليعرفوا مدى نجاحهم في تحقيق الأغراض التي يسعون إليها.

ولقد بذل العرب جهوداً كبيرة في تطوير مناهجه التربوية، وحقق نجاحاً كبيراً على الصعيد المادي، ولكنه لم يستطيع أن يحقق التوازن النفسي لكل من الفرد والأسرة والمجتمع، فقد أهمل الجانب الروحي الذي يوازن الجوانب الأخرى في بناء الإنسان، وما حوادث الانتحار التي تزداد يوماً بعد يوم، والتفكك الأسري والانحلال الأخلاقي الذي تعاني منه مجتمعاتهم ومشاع التعالي والغرور والتسلط على الشعوب الأخرى، والتميز العنصري إلا نتيجة لإخفاق المنهاج التربوي الغربي على الصعيد الاجتماعي والإنساني على الرغم من التقدم المذهل الذي أحرزه في المجال المادي لذلك الجانب المادي وحده لن يحقق رفاهية الإنسان وأمنه واستقراره، بل لابد من تمازج الجانب المادي مع الروحي لتكتمل معالم المنهج للتربية.

أما المنهاج الإسلامي فإن مفهومه الذي بين شخصية الإنسان المتكاملة هو مفهوم غربي، وهذا خطأ يحتاج إلى التصحيح، فلقد كان المسجد (مدرسة للمجتمع الإسلامي)، يدخله كل مسلم ويتعلم فيه على أيدي العلماء والمربين ما يحتاجه في

دينه ودنياه، وبهذا الذي يتعلمونه يشاركون في بناء الحياة، ولقد حددت التربية الإسلامية لها أهداف عامة يتحرك المسلم في إطارها، فمن أهدافها بناء الفرد المسلم وبناء الأسرة المسلمة، وبناء المجتمع المسلم، وهذا البناء يقوم على قاعدة من الإيمان والعلم والعمل، فأما العلم فهو جملة من المعارف التي يدركها الإنسان بالنظر إلى ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شيء والعلم بمفهومه الشامل الذي ينظم ما يتصل بالحياة، فقال تعالى: {وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ * وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ}[1]، وقال أيضاً: {أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ * وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَٰلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ}[2]، جعل الله من الكون كتاباً للمعرفة ووجه القلوب والعقول والأبصار إلى بديع صنع الله فيهن ودعا إلى التفكير في ملكوت السموات والأرض، وحرر العقول وأغراضها بالبحث والدراسة والتفكير والنظر والتربية الإسلامية لا ترض للمسلم أن يفهم ويفكر فحسب، وإنما ترضى أن يحول عمله بفكره إلى عمله، قال تعالى: {وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا}[3].

إن معالم منهاج المسلم على ضوء هذه الأهداف قد تحددت في معالم المنهاج الإسلامي التي يقوم بتربية الفرد والأسرة والمجتمع وتحقيق أمنه واستقرار وطمأنينته من خلال العلم والعمل الصالح.

ومن معالمه أنه منهاج واقعي تجريبي تجاوز مرحلة التفكير النظري التي كرستها الفلسفة اليونانية إلى مرحلة الواقعية من خلال الربط بين الفكر والواقع، ولم ينكر الحقائق العلمية، ولكنه يمازج بين كل هذه الأشياء ليخرج منهج متكامل لا نقص فيه.

النبوة والإصلاح الاجتماعي:

---

(١) سورة الذاريات، الآيات (٢٠ – ٢١).

(٢) سورة فاطر، الآيات (٢٧ – ٢٨).

(٣) سورة فصلت، الآية (٣٣).

المتأمل للقرآن الكريم يجد قسطاً عظيماً من الكتاب الحكيم يدور في أخبار الأمم والأنبياء، وما ذلك إلا لما في أخبارهم من العبر، التجربة والتكرار والمشاهدة والمواقف، فإن الاعتبار بأخيار الأولين ميسور لمن يسره الله عليه، وما دام القرآن الكريم يذكر قصص الأنبياء الأولين فإنه يدعو إلى الاعتبار بها، فلابد أن فيها بياناً للمسائل التي نحتاج لمعرفتها عن سلوك البشر تجاه الرسالات وعن المصاعب التي واجهت الأنبياء والمصلحين، وعن إمكانات النجاح والفشل، فالقرآن يبين أن حرص النبي وليس كافياً في هداية الناس: {وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ}(١)، وأن تكذيب الرسول قد كذب فيه كثير: {وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ}(٢).

غير أن أبناء عصرنا هذا من المسلمين يقرءون هذه المعاني في القرآن، ثم لا يرون بينها وبين المسائل الاجتماعية التي يواجهونها، أو تواجهها المجتمعات البشرية المعاصرة رابطاً واضحاً وغاية ما يستمدونه من القصص في القرآن أن فيه عزاءً للنبي صلى الله عليه وسلم ولجيله وأن ما وقع له قد وقع فيه إخوانه من قبل، بل إن رسالة القرآن في كثير من جوانبها تبدو لهذا الجيل بعيدة العبرة والمغزى عن واقعهم ومشكلاتهم ودائماً يهتم أحدهم بالقرآن تعبداً وبركة وغذاء للروح، وهذا كله خير، ولكنه لا يغني عن تدبر معاني القرآن ومغزاها في حياتنا وحياة كل البشر في هذه الدنيا.

أهداف المنهج النبوي:

فالهدف الأول هو إخراج الناس من عبادة البشر إلى عبادة الله وحده، وا ِخراج الناس من الظلمات إلى النور.

والهدف الثاني تطهير البشرية من الوثنية التي تعيش فيها، وقد شرعت هذه الوثيقة شرائع وأعراف اجتماعية انحطت بها الإنسانية.

والهدف الثالث حرية الإنسان من الأغلال الدنيوية وتحرير عقول الناس من الأوهام والخرافات كما كان في الجاهلية.

---

(١) سورة يوسف، الآية (١٠٣).

(٢) سورة الأنعام، الآية (٣٤).

والهدف الرابع تأسيس نظام إنساني متكامل، ليس لإصلاح الأفراد وتقويمهم فقط، بل لإصلاح مجتمع بكامله من العقائد والمعاملات والأخلاق متكاملة مع بعضها البعض.

أسباب وسائل التغيير الاجتماعي النبوي:

يحدث التغيير الاجتماعي لأسباب كثيرة منها ما هو مرتبط بحركة المجتمع التلقائية وتطويره، ومنها ما هو فعل أصحاب الأفكار الجديدة الذين يتخذون وسائل شتى لإعادة صياغة للتغيير الاجتماعي وا إصلاح أو محض تغير[1].

١- **الهجرة والنزوح:** تؤدي الهجرة الجماعية إلى تعديل هائل في أحوال المهاجرين الاجتماعية والاقتصادية والنفسية إلى عزلهم عن الضغوط الاجتماعية والعلائق الاجتماعية التي تفرض عليهم في المحافظة على أنماط وسلوك معين في عبارات خاصة في الطعام واللباس، وقد كانت التغيرات الاجتماعية التي تحدث عن الهجرة موضوع دراسة في علم الاجتماعي الإنساني، وأصبحت الهجرات لها فعالية في نشر الأفكار الجديدة والمحافظة على الاضطهاد، وأصبحت وسيلة مشهورة في التاريخ من وسائل المصلحين وأصحاب الدعوات.

٢- **الاتصال والتجارة:** إن العلاقة كبيرة بين المجتمع المغلق على نفسه والمجتمع الذي يتصل مع غيره من المجتمعات بأسباب التجارة والعلاقات الثقافية وغيرها وكثيراً ما تسارع الطرق التجارية ووسائل الاتصال الأخرى في التعجيل بالتطور الاجتماعي في السلوك والمعاملات وغيرها.

٣- **التزاوج** وهو حديثاً تحول اجتماعي بسبب المصاهرة بين القبائل والشعوب الذي يدخل في سلوك وتعاملات جديدة على المتصاهرين وأن المصاهرة بين قيادات المجتمع كالملوك ورؤساء القبائل لها دور في حل مشكلات التنافس على السلطة التي تؤدي إلى كثير من الحروب الطويلة.

---

(١) دكتور عبد الرحيم علي، منهاج النبوة في الإصلاح الاجتماعي، منسقية الخدمة الوطنية، ١٩٩٨م، ص ١٣.

٤- **الأفكار الجديدة والدعوات:** وهي لا شك من أهم وسائل التغيير الاجتماعي، انتشار أفكار وعقائد جديدة تحل محل الأفكار والعقائد المضادة في كل مجتمع بما يترك آثاراً في عالم الحركة الاجتماعية.

٥- **الإجراءات القانونية:** إن القوانين التي تحكم الناس هي سبب في التغيير الاجتماعي بصورة عامة، فالحركة الاجتماعية تؤدي إلى مزيد من التغيير الاجتماعي في حركة الناس والضبط العام.

٦- **الاقتصاد:** تؤدي الحركة الاقتصادية عامة إلى آثار اجتماعية بسبب تملك ويؤدي ذلك إلى تحسين طبقات اجتماعية وتحولات هائلة في السلوك الاجتماعي بالنسبة للأسر والأفراد والجماعات.

٧- **الثورات:** وهي كذلك وسيلة تغيير اجتماعي ضخم، وأهمها الثورات الشعبية ويستهدف التغيير في هذه الثورات الأطر السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتحتاج إلى تعبئة وحشد للمجتمع حولها، كما حدث في ثورة الإنقاذ الوطني في السودان.

ويمكن القول بأن هذه الأسباب ليست وحدها أسباب تيغر اجتماعي، وا ٕنما هي الأهم والأعظم تأثيراً، وهناك تغيرات اجتماعية، وهناك تغيير يحدث بالمسرح والأعمال الفكرية والأدبية والفنية والدينية وغيرها من الوسائل[١].

ميادين التربية والتنشئة:

المدارس الفكرية والفلسفات عند الأمم والشعوب في قديم العصور وحريتها نظرات لسعادة الإنسان، ونظراتها تختلف عن نظرات الإسلام، فمنهم تطور هي السعادة في الكمالات الروحية على حساب الغرائز الجسدية، ومنهم من تطور سعادة الإنسان في المال واللذة والشهوات على حساب الجانب المعنوي، وكل هؤلاء تنكبوا الطريق الصحيح.

---

(١) د. عبد الرحيم علي، منهاج النبوة في الإصلاح الاجتماعي، مرجع سابق، ص٢٧.

أما الإسلام فقد اهتم ببناء الشخصية الإنسانية ورعاها من كافة جوانبها المادية والمعنوية والروحية والعقلية، فكل جانب يؤثر على الآخر، والسعادة تؤسس على اعتدال وتكامل هذه القوى وتوازنها(١).

أولاً: تربية الجسم:

اهتم الإسلام اهتماماً بالغاً بتربية الجسم، وحين نتحدث عن الجسم، فليس هو عضلات و حواس لا شائجة فحسب، إنما يقصد كذلك الطاقة الحيوية المنبثقة من الجسم المتمثلة في مشاعر النفس طاقة الدوافع الفطرية والنزعات والانفعالات طاقة الحياة على أوسع نطاق، وأولئك الذين يحاولون قمع الجسد ورغباته يقعون في خطأ كبير بالشهوات التي خلقت لفائدة، وهي ضرورية لاستمرار الحياة، فلو انقطعت شهوة الجماع مثلاً انقطع النسل، وليس المطلوب قمع الجسد، إنما المطلوب الاعتدال الذي هو وسط بين الإفراط والتفريط، والجسد هو الأداة التي تترجم بها اللذات الإنسانية، ويقول الصحابة: أيأتي أحدنا شهوته وله فيها أجر؟ فيجيب صلى الله عليه وسلم: (لو وضعها في غير مكانها أيكون له وزر؟) قالوا: بلى يا رسول الله. قال: (إذا وضعها في موضعها له في ذلك أجر)(٢). ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العبادة على حساب الجسد، فقال: (أما أنا فأصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأنكح النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني)(٣). ومن الممكن أن يعمل الجسد كل هذه الأعمال والقوة التي تطلب الجسد هي القوة المعنوية التي تتمثل في قوة الأخلاق التي تضبط قوة الجسد وليس المجتمع يحيى بقوة المال والسلاح، وا نما يحيى الإنسان بالأخلاق

---

(١) مصطفى محمد الطحان، التربية دورها في تشكيل السلوك، ط١، ٢٠٠٢م، ص ٢٧٥.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، ١٦ باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، حديث رقم (٥٣ – ١٠٠٦)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط١، إستانبول، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م، ٦٩٨/١.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، ٦٧ كتاب النكاح، ١ باب الترغيب في النكاح، تحقيق د. بدر الدين جيتن آر، موسوعة السنة، ط٢، إستانبول، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م، ١١٦/٦، ومسلم في صحيحه، ١٦ كتاب النكاح، ١ باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، حديث رقم (٥ – ١٤٠١)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، موسوعة السنة، ط٢، إستانبول، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م، ١٠٢٠/٢.

القوية والعزيمة الماضية والوعي السليم واهتم الإسلام بالطهارة الحسية والمعنوية، واهتم بالنظام الغذائي للنمو السليم للجسم.

ثانياً: التربية الروحية:

عني الإسلام عناية خاصة بالروح، إنها في نظره مركز الكيان البشري ونقطة ارتكازه وا ٕنها القاعدة التي يستند إليها الكيان كله، ويترابط عن طريقها، إنها المهيمن الأكبر على حياةلإنسان، وا ٕنها الموجه إلى النور ويكفي إنها صلة الإنسان بخالقه. وا ٕن كانت طاقة الجسم والعقل محدودة فإن الروح لا تعرف الحدود والقيود، ولا تعرف الزمان ولا المكان، ولا تعرف البداية والنهاية، ولا تعرف الفناء، هي وحدها تملك الاتصال بما لا يدرك العقل وهي التي وحدها تملك الخلود الأبدي والأزلي، وتملك الاتصال بالله وتملك الاتصال بالوجود، وكله وراء الحواجز والزمان والمكان(١). وعليه فلا غرابة أن تشكل التربية الروحية العامل الأكثر أهمية في بناء الشخصية الإسلامية المتكاملة، وهي تقوم على أمرين:

الأول: هو الإيمان بالله واليوم الآخر، وهو أقوى مؤثر في حياة الفرد والمجتمع هذا الإيمان ينبعث عنه إكمال الصفات الإنسانية والاجتماعية من الإيثار والتضحية والحب والرحمة وا ٕسداء الجميل والتعاون على البر والتقوى والبذل في سبيل الحق.

الثاني:الالتزام بأدب الإسلام وأداء فرائضه والتمسك بأحكامه، لأن الإسلام نظام شامل لكافة مجالات الحياة والعبادة أشمل وأوسع من مجرد الشعائر التقليدية، وهي يشمل أي عمل يواجه به الإنسان وجه الله، وبهذه العبادة، أي الصلة بين العبد وربه، ومن ثمار هذه الصلة الدائمة الإحساس الحي بالصلة الوثيقة بين الإنسان والكون وحب الحياة في جميع الأنحاء، والتربية الروحية لا تعني بحال دفع الناس إلى الدروشة والانزواء في أماكن العبادة، وأنها حياة سلبية لا يحبذها الإسلام ولا يدعو إليها.

ثالثاً: التربية العقلية:

---

(١) محمد قطب، منهج التربية الإسلامية، ص٤٧.

والعقل في رأي الإسلام هو قوى مدركة في الإنسان خلقها الله فيه ليكون مسئولاً عن أعماله على إحساس قدرته وا إدراكه والتميز بين الحق والباطل والخير والشر، ثم التكليف يقع على ضوء ذلك، والتربية العقلية تبدأ بالعلم والشعور بالحاجة إلى المعرفة والاستطلاع والعلم هو سبيل الإنسان للتمييز بين الخير والشر، وهو السبيل للنهوض قبل المجهولات، قال تعالى: {هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ}[(١)]. أما المنهج الإسلامي للتربية العقلية فقد حدده القرآن الكريم بخطوات متتالية، يبدأ بصريح العقل من المقررات التي لا تتم عن يقين، قال تعالى: {قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلا يَهْتَدُونَ}[(٢)]، وينبغي على المتعلمين ألا يتبعوا الظن {إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا}[(٣)]، ثم يأمر بالتثبيت من كل أمر قبل الاعتقاد به واقتفائه، فالمنهج العلمي يتسم بالموضوعية ودقة الملاحظة والبعد عن الخرافات، فقد وجه الإسلام العقل البشري إلى التعريف بآيات الله بالأنفس والمخلوقات ويدفع العقل البشري إلى فهم الظواهر الكونية في الأنفس والإنفاق والتخطيط في أكبر الأهمية في حياة الأفراد والمجتمع، فالإنسان العاقل لا يترك مصيره للعواطف، فلابد من استثمار فترات الإنتاج مثل الشباب، لأن القوة فيه كبيرة والمقدرة واسعة.

أثر البيت في التنشئة والتربية:

البيت أو الأسرة هي المحضن التربوي الأول الذي يعيش الطفل في كنفه، يقضي فيه أهم سنين حياته.

فإذا كان هذا المحصن واعياً لدوره، مقدراً لمسئوليته تجاه فلذة كبده استقام الطفل، ونما نمواً طبيعياً، وا إذا كان المحضن مستهتراً جاهلاً ضاع الطفل كما

---

(١) سورة الزمر، الآية (٩).

(٢) سورة البقرة، الآية (١٧٠).

(٣) سورة النجم، الآية (٢٨).

ضاعت أسرته من قبله[١]. والمحضن الصالح يتكون من رجل صالح يحسن اختيار الزوجة الصالحة لبناء البيت المسلم الذي يجتهد في رعاية الأبناء، وتربيتهم، فالطفل يولد مرتين، ولادة عضوية وولادة اجتماعية، حيث يتحول إلى عضو في الجماعة، فإذا كانت الولادة الأولى ترتبط بعناصر الوراثة، فالثانية ترتبط بالمؤسسات الاجتماعية المختلفة، والطفل أمانة عند والديه، وقلبه طاهر من نقش وصورة، وهو قابل إلى كل نقش ومائل لكل ما يميليه أبوه، فإذا علم الخير نشأ عليه، وا إن عود على الشر نشأ عليه، ويكون في ذلك قد أهمله إهمال البهائم، وشقي وهلك، وكان الوزر في رقبة القيم عليه والوالي له.

والطفل يولد على الفطرة والوالدان يحملانه مسئولية ما سيؤول إليه أمر ولدهما، ويكون لديه الاستعداد والطواعية الكبيرة لاستيعاب ألوان التربية المختلفة التي تقدم إليه، عليه فإن دور الوالدين كبير في الحفاظ على فطرة الطفل السليمة، وفي صقلها وتفجير طاقات الخير والإبداع في أعماقها، وعليه فإن اتجاه الطفل الفكري والخلقي والاجتماعي يتأثر أولاً قبل كل شيء ببيئة الوالدين وأفكارهم وأخلاقهم وأساليب التربية عندهم.

لهذه الأسباب فقد اعتنى الإسلام بالأسرة باعتبارها محضن الطفولة الأولى، وموطن التأثير الأكبر في مجال التربية، تتضح هذه من مراجعة تشريعات الإسلام وانطباعاته وتوجيهاته الاجتماعية بصورة عامة فلقد كفله رباط شرعي معلن قائم باسم الله، وذلك بما فيه حفظ الأنساب واطمئنان الأب إلى أبنائه واطمئنان الأولاد علي أبيهم، وذلك عنصر مهم للغاية وعامل من عوامل الاستقرار في نفس الطفل، ولا يدرك أهمية ذلك إلا الإنسان الذي يعيش في مجتمعات فاسدة، أما توجيهات الإسلام توفر أكبر قدر من الاستقرار لهذا المحضن الذي ينشأ فيه الطفل، ويوصيه بإحسان المعاملة والمودة والرحمة في هذه الأسرة لكي ينشأ الأبناء على هدى وتقوى وصلاح.

دور المدرسة في التربية:

يذهب الطفل إلى المدرسة وهي إحدى المؤسسات العامة في المجتمع، ومدرسة اليوم تقوم مقام المسجد سابقاً، حيث كانت تعقد الدروس وتجرى المناظرات،

---

(١) د. محمد قمير، دراسات تراثية في التربية الإسلامية، ص١٥.

وتناقش العلوم المختلفة ليخرج جيل على أيدي فقهاء وعلماء أفذاذ، ومع بدايات هذا القرن وسقوط العالم الإسلامي تحت النفوذ الغربي يغير الغرب الحاكم من أسلوب الحياة في بلاد المسلمين، فأصبح المسجد لإقامة الشعائر التعبدية.

الطفل يدخل المدرسة وهو ابن ست سنين، ليخرج منها شاباً، وفي هذه الفترة مع صحبة الكتب تتكامل الشخصية، إما شخصية إيجابية فاعلة، أو شخصية سلبية مائعة، ومن هنا كان لزاماً على القائمين على أمر التربية، وخاصة الأسرة أن يبذلوا مزيداً من الجهد مع الطلاب داخل المدرسة وخارجها حتى تحقق المدرسة أهدافها التربوية أن التمييز بين التربية والتعليم غير صحيح ومضلل يسهم في بناء شخصية متناقضة[١].

إن منهاج المدرسة الظاهرة وما يتضمنه من مواد ومحتويات هو منهاج للقيم الضمنية المتمثلة في إدراج هذه المادة ضمن هذا المنهج، وكذلك في طرائق التعليم في أنظمة الترغيب والإثارة والانضباط، وفي العلاقة السائدة بين المعلم والطالب، وبين التلاميذ أنفسهم، وبين أعضاء هيئة التدريس.

فالمدرسة عالم تنشئة اجتماعية قوي يعلم الطفل أشياء كثيرة عن نفسه وعن تفاعلاته مع الأفراد والمجتمعات، فلابد أن يعلم المدرس أنه لا يشكل إلا واحداً من التأثيرات التربوية الكبرى في حياة الطالب، ومن الضروري تزويد المدرسين بالمادة التي تمكنهم من رعاية تربية هؤلاء الأطفال.

تشكل السنوات العشر الأولى من حياة الفرد الفترة التي يكسب فيها الطالب عدداً من المفاهيم المحسوسة المتصلة بالعلم وبالعلاقات السلبية التي تحكمه، ويشكل التعليم الابتدائي مرحلة مهمة في عبور الطفل من مرحلة الخيال للواقع، وبالتفكير من حول نفسه إلى نظرة موضوعية للأمور، ومن مفهوم السيطرة المطلقة للرغبات إلى تطور واقعي.

---

(١) مصطفى محمد العجان، التربية وأثرها في تشكيل السلوك، مرجع سابق، ص ١٠٣.

يتـأثر الطفـل فـي نمـوه العقلـي والوجـداني والأخلاقـي بمـا يـدور فـي البيـت والمدرسة وفي ميدان اللعب وفي المدينة والقرية، لذلك التنشئة الاجتماعية الصحيحة تحافظ على الأمن الاجتماعي بصورة قوية وفاعلة.

دور المسجد في التربية والتنشئة الاجتماعية:

للمسجد في المجتمع الإسلامي دور تربوي كبير، فقد أسس النبي القائد صلى الله عليه وسلم دولـة الإسـلام في المدينـة المنورة وأسس معها المسجد ليكون قلب الدولة النابض ومركز قيادتها.

الدولة الإسلامية ليست مجرد تشريعات وأوامر، وإنما بناء تربوي يتخلص فيه المسلمون من أدوات الجاهلية وقذرات القبلية والعنصرية، ومن رجز السلوك الفاحش، ويبين مكانة الإنسان المسلم الرباني، والذي يعتبر العبادات مدارج للكمال الإنساني يرتفع بأدائها درجة من الصفاء، ويتحول إلى إنسان مسهم في الحياة الاجتماعية بصورة شاملة وقوية، ويتم هذا التحول في المسجد، ولقد كان المسجد المحضن الذي اتخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم لتغير سلوك الصحابة وتربيتهم وفق التعاليم الإسلامية(١).

ومن هنا فإن المسجد هو أهم مؤسسة تربوية أخلاقية على الإطلاق في أجوائه يحدث فيه التفاعل والتعامل والتعاون والحياة والحركة بين عموم المسلمين كبيرهم وصغيرهم، رجالهم ونسائهم، وكلهم يدخل في المسجد كل يوم خمسة مرات، وأن يكون الرجل معلق بالمساجد هي مراعاة رسالة المسجد في التعليم، وترسيخ القيم والمفاهيم الإسلامية التي يعلمها المسلم في المسجد، فتخرج نقية ثمينة كذلك الحال للنفوس والقلوب والأبدان، وتتهذب فيه بالصلاح والخير والتسليح بالعلم والمعرفة، وتلبس فيه ثوب الإيمان و التقوى.

بما أن المسجد انطلقت منه بدايات الدعوة الإسلامية كان الرجال الذين حملوا اللواء وقادوا النهضة القوية للمسلمين مبعثها المسجد بصورة أساسية وقاطعة، فكان مدرسة للتعليم، ونادياً للتربية، ووسيلة نظيفة لبناء الشخصية المسلمة وتوجيه الأطفال

---

(١) التربية وأثرها في تشكيل السلوك، مصطفى محمد العجان، مرجع سابق، ص ٩٧.

والشباب والرجال و النساء حول الإيجابية الاجتماعية والتمسك بالقيم والمفاهيم السمحاء.

إن دور المسجد في التربية دور كبير أسهم من قبل في صناعة المجتمع المسلم المعافى من الظواهر السالبة من خلال السلوك القيم الملتزم بتعاليم الدين.

الفصل الثالث
دور الأجهزة الأمنية في تحقيق الأمن الاجتماعي بالتركيز على قوات الشرطة

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: دور الأجهزة بصفة عامة.

المبحث الثاني: دور قوات الشرطة في تحقيق الأمن الاجتماعي.

المبحث الثالث: رؤية مستقبلية لدور الشرطة في ظل السلام.

المبحث الأول
دور الأجهزة بصفة عامة

تمهيد:

إن الصلة بين الدولة والأمن تبدو وثيقة وواضحة خلال ما تردد عن أهمية الدولة وضرورة إقامتها، ومن ثم حمايتها للمبادئ والقيم الإسلامية، وهنا تبدو الوظيفة الأمنية للدولة بشكل واضح إضافة لما ذكر من وظائف، ولعل الصلة بين الدولة بصفة عامة في النظرة العامة للدولة تبدو خلال تحليل الباحثين وعلماء السياسة لوظائف الدولة، أو ما يعرف بالغرض للدولة، وقد فصل الدكتور حسن سيد سليمان الآراء المختلفة في الغرض من الدولة في إطار الفكر السياسي الحديث، حيث ينظر إلى الدولة خلال أربع رؤى[١]:

أولاً: الدولة كوسيلة لتحقيق غاية:

وقد تبنى هذا الرأي كل من جون لوك وآدم سميث وهربرت سنيسر، ويرون أن الدولة إدارة تستخدم للوصول إلى حياة أفضل، لكن لوك ركز في نظرة العقد الاجتماعي على الوضع الإنساني في قيام الدولة، وأكد أن مهام الحكومة الأساسية تصبح المحافظة على الأرواح والحريات والممتلكات الخاصة للمواطنين والمجتمع (أهدافاً أمنية)، كما يرى آدم سميث أن مهمة الحكومة تتمثل في ثلاث وظائف هي خلق المتبعة والخدمات العامة، وا إقامة العدل، وحماية المجتمع من أي عدوان خارجي (أهداف أمنية)، فيما يرى سنيسر أن مهمة الدولة كمؤسسة طبيعية هي منع الناس من الاعتداء على حقوق بعضهم البعض، وهذا لحفظ الأمن الاجتماعي بصورة أساسية، إذ كلها أهداف أمنية.

وتتضح من خلال هذه النظرة الصلة بين النظرة للدولة وبين الأمن بصفة مباشرة باتفاق جميع هؤلاء العلماء على الأهداف الأمنية للدولة.

---

(١) د. حسن سيد سليمان، مرجع سابق، ص٨٥ – ٩٠.

ثانياً: الدولة كفاية في حد ذاتها:

رغم مناقضة هذه الرؤية للرأي الأول، حيث تجعل من الدولة غاية في حد ذاتها إلا أن النظرة للصلة بين الأمن والدولة تتعمق خلال هذا الرأي، حيث تبنى هذا الرأي أصحاب المدرسة المثالية، وخاصة الفيلسوف الألماني هيجل في كتابه (فلسفة القانون) بأن رغبة العقل الإنساني تتمثل في الأنانية والحرية المطلقة وفقاً لاعتبارات وقتية وغير موضوعية، لذا لابد من وجود كيان يعلو على هذه الإرادة الفردية، وهذا الكيان هو الدولة باعتبار إرادتها الخاصة وأهدافها الأسمى وخضوع الفرد لهذا الكيان واجب لامتلاكه عقلاً كونياً يسعى نحو الكمال، لهذا فإن الدولة هي التي تصنع وتفرض القوانين، ويلتزم بها الأفراد وجوباً بطاعتها طاعة عمياء، مما يجعلهم أداة وليس غاية للدولة التي تصبح هي الغاية على أن الوضع يكرس الطغيان المطلق للدولة، ولكنه يبين بوضوح الصبغة الأمنية للدولة.

ثالثاً: الدولة من أجل تحقيق السعادة:

تبنت هذا الرأي المدرسة النفعية وبصفة خاصة جيرسي بنثام وجون ستيورات ميل حيث يركز هذا الرأي على تحقيق السعادة للإنسان والتي تعرف بأنها فائض المتعة، وقدوجد هذا المبدأ تجاوباً كبيراً باعتباره صيغة إيجابية في هذا المجال السياسي حيث يكون الحكم على أعمال الدولة بحسب النتائج وبرغم إيجابية المفهوم في الغرض إلا أنه لم يسلم من النقد من حيث التفاوت بين البشر في معنى السعادة للفرد على أن الذي يعنينا هو أن المفهوم لا يخلو من الصلة بين الأمن والدولة، حيث أن إصدار القوانين المختلفة والملزمة للجميع في سبيل تحقيق السعادة يوضح هذه العلة اللازمة.

رابعاً: الدولة من أجل إقرار الحقوق:

حيث تبنى هذا الرأي الكاتب (لاسكي) وأوضح أن الدولة منظمة تسعى لتحقيق الخير الاجتماعي على أوسع نطاق ممكن، وأنها تعمل لتمكين الأفراد من تحقيق أفضل ما في ذواتهم خلال إقرار وتوفير الحقوق على أن هذه الحقوق سابقة لوجود الدولة، مما يجعلها تشكل حجر الأساس للدولة عند قيامها، إذن فإن هدف

الدولة هو (أمن تنظيمي) يعمل على إقرار وا إنفاذ الحقوق المختلفة للناس والمتمثلة في:

(أ) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية (أمن اقتصادي، اجتماعي، خدمي، وصحي وخلافه).

(ب) الحقوق السياسية (أمن سياسي، وحريات التعبير والصحافة، والمشاركة والنقد).

(ت) الحقوق الخاصة (الملكية والعدل وغيرها بما يشعر الفرد بالأمن النفسي).

على أن هذه الحقوق ليست مطلقة وأن حقوق الفرد تنتهي عند حقوق الآخرين وتتمثل مهمة الدولة في إزالة التعارض والحفاظ على الأمن ولا سيما الأمن الاجتماعي عبر هذه الحقوق، وعليه ففي كل ما ذكر فإن (السعادة) صفة ملازمة للدولة والقوة والقهرية أو حق اللجوء لاستخدام القوة المادية هو حق شرعي محتكر للدولة بهدف تطبيق القوانين وحفظ الأمن داخلياً وحماية الإقليم وأهله عبر القوات المسلحة (خارجياً)[1]، الأمر الذي يؤكد الصلة الوثيقة بين الأمن والدولة والتي لا تنفصل.

إن الارتباط الوثيق بين الدولة الإسلامية والأمن بدأ واضحاً خلال النظام الذي سعى الرسول صلى الله عليه وسلم لتكوينه عبر أمة واحدة، تخضع لحكومة واحدة، تزيل تفرق الولاء السياسي للقبائل، وتزيل الاختلالات الأمنية الناجمة من العصبية القبلية وهي الوحدة السياسية التي قام عليها المجتمع العربي قبل الإسلام، وقد قام صلى الله عليه وسلم بالإشراف على تلك الأمة المتشتتة والمتحاربة خير إشراف، فوضع الأسس العامة لسياسة الدولة الجديدة وشرع القوانين المنظمة لها[2]، كما أنه آخى بين المهاجرين والأنصار، ودعا لنبذ العصبية ولولا دولة الإسلام الأولى لأكلت القبائل بعضها البعض، ولاستقرت دولة الإسلام التي بدأت بسط القيم الفضيلة وسط المجتمع المتحارب المتشتت لذلك حفظ الأمن بكافة أشكاله، فدولة الإسلام جمعت بين الدين والدولة وهي ما يعرف في التعبير الغربي السلطتين الدينية

---

(١) د. حسن سيد سليمان، مرجع سابق، ص٥٤.

(٢) د. علي إبراهيم حسن، التاريخ الإسلامي العام، القاهرة، مكتبة النهضة، د.ت، ٣١.

والزمنية. وقد اتفق جمهور علماء المسلمين أن الحكم الإسلامي يقوم على حماية الدين وحراسته، ثم سياسة الدنيا به، الأمر الذي يجعل الوظيفة الأمنية على رأس الوظائف في الدولة الإسلامية.

إن الإفلاس الروحي الذي أصاب أمم قريش واليهود والفرس والروم والتآكل الاجتماعي الداخلي[١]، الذي خربها لاعتدادها على دين التوحيد وشرعة العدل كما أن ظواهر الفساد بلغة القرآن سببه استبداد هذه الأمم وانحرافاتها لذلك دعا صلى الله عليه وسلم لقيام الدولة الإسلامية بالمدينة بعد فشل المساعي في مكة لاعتراض أهلها بشدة، فإن هذه المهمة أمنية في مقامها الأول لحفظ الدين والإنسان والمجتمع من الانحراف والتآكل والاحتراب.

فمن كل ما تقدم ذكره في تلازم الأمن مع الدولة في كل التكوينات الأساسية بالنسبة للدولة بصورة عامة حتى في الدولة الإسلامية التي قامت على تجميع القبائل وجعلها أمة واحدة، وثم الإخاء والتكافل والإيثار وكل القيم النابعة من الدين الحنيف جعلت لابد لكل دولة من تكوين أجهزة أمنية تحفظ أمنها القومي وتحقق الرفاهية والطمأنينة والاستقرار للجميع وحفظه وحقوقه من خلال التشريعات الخاصة بذلك لحفظ نفسه وممتلكاته وعرضه وماله تلاؤمه مع الدولة، لأن الدولة هي الحافظة والمسئولة عن أمن المجتمع بصورة أساسية.

وا ٍن القيام بواجب الاستخلاف في الأرض قائم على المجتمع بصورة أساسية، لذلك تعتمد الدول الغربية على الأجهزة القوية القهرية في تطبيق الأمن وبسطه، إذن فإن أجهزة الأمن لابد منها لعدة أسباب:

أولاً: هي ضرورة تاريخية، لأن المجتمعات الإنسانية كلها توافقت منذ القدم على تقسيم الأعمال التي تحتاجها الأمة والوظائف اللازمة لها لرقي المجتمع ونهضته بحيث تؤدي كل فرقة في المجتمع في مهمة معينة وتجود أدائها[٢].

---

(١) د. أمير عبد الله النعمان، رسالة دكتوراه، مرجع سابق، ص ١٩٩.

(٢) د. زهير عثمان علي النور، الشرطة من منظور إسلامي، مجلة الشامل، السودان، العدد الرابع، أبريل ١٩٩٦م، ص٦١.

ثانياً: هي ضرورة سنية قدرها الله سبحانه وتعالى، وجعلها ملازمة لطبيعة البشر كما يقول صلى الله عليه وسلم: (كل ميسر لما خلق له)[1].

ثالثاً: هي ضرورة عصرية، فالأجهزة المنظمة والمتفرقة للعمل الأمني بصورة عامة وذات الإمكانات الموجهة إلى ذلك لا يوجهها أفراد مشتتون، بل تواجهها أجهزة مماثلة لها، وهذا واقع عصري ما عاد خافياً على أحد، وينبغي أن لا نهون في مقابلته ومصارعته.

وبعد هذا التفصيل التحليلي لضرورة أجهزة الأمن ومبادئه التطبيقية من حيث المسئولية لابد من إكمال الصورة بنماذج للأجهزة ودورها في تحقيق الأمن الاجتماعي بصورة عامة:

الشرطة ومهمتها في الحفاظ على الأمن الاجتماعي:

أصل كلمة الشرطة عربية صرفة، استخدمها العرب بعد ظهور الإسلام، وهي أصلاً نسبت إلى (الشرط)، أي العلامات التي تميز زي رجال الشرطة، وتميز مواقعهم في صورة أعلام ودوريات، وكانوا يضعونها على مركزهم ومجالسهم لكي يعرفهم بها الناس، فكان لها عدة أدوار أمنية عامة واجتماعية خاصة منها:

أ/ حماية البيضة والذب عن الحريم ليتصرف الناس في المعاش، وينتشروا في الأسفار آمنين في الأسفار من تعزيز بنفس أو مال، كما عبر عن ذلك (الماوردي) في الأحكام السلطانية، أي مهام الأمن العام، أو الأمن الشامل للناس حتى يتوفر لهم.

ب/ حصر الشخصيات وتنظيم هوياتهم خلال النظام (المراقبة) ونظام البطاقات الشخصية التي عرفت في عهد الخلافة الأموية، ثم ضبط الجوازات والرخص وغيرها من المعينات على الضبط والرقابة لمكافحة الجريمة.

ج/ النظر في الجرائم وا إقامة الحدود وتنفيذ أحكام القضاء.

د/ في عهد بني أمية وبني العباس عرف ضمن مهام الشرطة نظام المباحث والمخبرين.

---

(١) أخرجه مسلم، في صحيحه، ٤٦ كتاب القدر، ١ باب كيفية الخلق الآدمي، حديث رقم (٩ – ٢٦٤٩)، ٣/٢٠٤١.

هـ/ النظام العام والضبط والآداب في المجتمع والشارع تحكيماً لشرع الله.

ولقد اقتضت كل هذه المهام وغيرها توسيع قاعدة المشاركة للشرطة الاجتماعية في أداء مهامها، فكانت أن أقام السودان جهاز الشرطة الشعبية التابعة للشرطة الموحدة، وذلك حتى يطلع المجتمع والأفراد بأدوارهم المتعاظمة في بسط الأمن الشامل، ولقد تعرضت لمهام وصفات رجل الشرطة وغيرها ومساهمته الفاعلة في قضية الأمن الاجتماعي.

وفي إطار بسط الأمن الاجتماعي في وسط المجتمع قامت الشر طة الشعبية التي هي المحتكة مع كافة الشعب لجعل القضايا الملتصقة بالمجتمع بصورة عامة ومشاركة كل أفراد المجتمع في قضية الأمن الاجتماعي، ثم جاءت شرطة أمن المجتمع، وهذه الشرطة لها وظائف اجتماعية كبرى حتى تحافظ على أمن المجتمع وتجمل المهام الآتية(١):

١- المشاركة في المشكلات الأسرية.
٢- المشاركة في حل المشكلات العائلية والعشائرية.
٣- المشاركة في حل النزاعات مع الجيران.
٤- المشاركة في حل الخلافات بين الشركاء في العمل.
٥- المشاركة في حل النزاعات الأسرية الناجمة عن استئجار الأطفال.
٦- المشاركة في حل النزاعات بين المرشحين أو مؤيديهم حول قضايا الانتخابات.
٧- القيام بتفتيش أماكن اللهو التي يرتادها الشباب ويمكن أن تؤدي إلى انحرافهم.

لذلك تتعدد المهام والوظائف الاجتماعية للشرطة تختلف من مجتمع لآخر، وتتغير من وقت لآخر تبعاً لتغير ظروف الحياة وأساليب الجريمة، فقد وجدت الشرطة نفسها أمام مسئوليات تتجدد يومياً نحو مجالات اجتماعية رحبة، ترتبط فيها الأجهزة الأمنية ارتباطاً وثيقاً بالمواطنين.

---

(١) الشرطة المجتمعية، المفهوم والأبعاد، د. عبد العزيز فزاعلة، الرياض، ١٩٩٨م، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ٣١-٣٥.

إن وظـائف الشرطة المجتمعيـة أملاها تطـور وتغيـر المجتمـع وبالتـالي تغيـر أساليب وأنواع الجرائم، ومن هنا جاء إحساس رجال الشرطة بأن عليهم أن يشاركوا في البحث عن تقصي أسباب الجريمة وسط المجتمع ودوافعها بالإضافة للانصراف إلى تطويق الجريمة، وتقليص حجمها، وهذا يعني أن مهام الشرطة تمتد إلى ميادين ومجـالات متعـددة منها خدمـة الأحداث والمتشردين، ومـن المهـام الاجتماعيـة حـل المشاكل الاجتماعية قبل وقوعها، لأن المشكلة الاجتماعية على اختلاف أنواعها بداية لتحول ضحاياها إلى مجرمين، وقد يستهين البعض ببساطة هذه المشكلات مما يـدفعهم إلـى إهمالهـا، وهنـا يبـرز دور رجـل الشـرطة فـي علاجهـا وتفـادي تأثيراتهـا اللاحقة، خصوصاً أنه الشخص الذي يعرض عليه يومياً عددٌ كبيرٌ من القضايا التي تتعلق بهذا المجال أن الشرطة يمكن أن تقوم بدور مهم في وقاية المجتمع من خطر التعرض لهذه الجرائم التي يمكن أن تترتب على هذه المشكلة إذا ما استفحل خطرها، واستعصـى حلهـا فـإن حـل هـذه المشـكلات ينبغـي أن يكـون مـن قبـل أفـراد الشـرطة المجتمعيـة الـذين لـديهم القـدرة علـى فهم أبعـاد المشكلة، وهذا بطبيعـة الحـال يتطلـب تـوفير الإمكانـات الضـرورية والكافيـة لقيـام جهـاز الشـرطة بخدمـة تسـتند إلـى الفـن والدراية بأصول الخدمة الاجتماعية ليكون العلاج ناجحاً.

ويتخـذ شـكل الخـدمات التـي تقدمها الشـرطة فـي هـذا المجـال الإصـلاح بـين المتنـازعين وا رشـادهم وتقديم النصـح لهم من قبل أفراد من المجتمـع مؤهلين ومدربين في مجالات علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية، لأن حل مثل هذه المشكلات ينبغي أن يكون حـلاً نهائيـاً حتـى تضـمن إدارة الشرطة عدم إثارتها مرة أخرى، وذلك بفهم الآثار المترتبة على تركها بدون حل.

وتقوم الشـرطة بالمشـاركة فـي حـل المشـكلات الأسـرية والعائليـة والعشـائرية والمشـكلات التـي تحـدث بـين الجيـران والشـركاء فـي العمـل بالإضـافة إلـى دورهـا الاجتماعي داخل مركز إصلاح وتأهيل المسجونين.

وهناك العديد من الوظائف الاجتماعية يمكن أن تقوم بها الشرطة داخل مركز الإصـلاح الاجتمـاعي مـن حفـظ لهـذا المجتمـع، وتحقيـق الطمأنينـة والاسـتقرار الاجتماعي لهذا المجتمع بصفة عامة.

دور القوات المسلحة في الأمن الاجتماعي:

إن القوات المسلحة لا تقل أهمية عن الأجهزة الأخرى لدورها الأمني القومي الذي أساسه الأمن الاجتماعي بصورة عامة، ودور الأجهزة الاستخبارية التابعة لها في قضية الأمن الاجتماعي بصورة عامة، وأن القوات المسلحة هي الوسيلة الأولى والتقليدية لحماية الأمن القومي للبلاد من التهديدات الداخلية والخارجية، ولا سيما في الأمن الاجتماعي بصورة فاعلة، وا إسهام الجيوش في تنمية المجتمع[١].

ولا ننسى كذلك الدور الذي ظل يقوم به جهاز الاستخبارات العسكرية التابع للقوات المسلحة خلال الحروب من أعمال تخابرية ومكافحة للتجسس، وغيره من الأداء الأمني، وكل ذلك يجعل الحديث عن أهمية هذه الأجهزة الأمنية لا يحتاج لكثير من البيان ولا ينكره أحد ولا يحاجج فيه، ولابد من الإشارة إلى الدور الاجتماعي والسياسي للعسكريين السودانيين، وما ظلت تلعبه المؤسسة العسكرية السودانية من أدوار وطنية لا تتكر لهذا الجهاز كأحد مؤسسات المجتمع المهمة والأصيلة والمؤسسة العسكرية هي الحامية للوطن من العدوان الخارجي والاشتباكات القبلية الموجودة داخل السودان بطبعه وتعدد سحناته وأعراقه بصورة عامة.

نجمل القول بأن المؤسسة العسكرية لها دور في قضية الأمن الاجتماعي بحسبان أنها الحامية لحدود السودان من الاختراق الخارجي بكافة أشكاله الدفاعية، وحماية المجتمع من الأمراض الوافدة من الدول المجاورة، ولا سيما الإيدز الذي نحن نعيش في طوق إفريقي كامل ينتشر فيه هذا المرض، كذلك لهذه المؤسسة دور فاعل في فض النزاعات القبلية، وحماية الإنسان في نفسه وماله وعرضه وممتلكاته من العدوان الخارجي والداخلي وهي صمام الأمان لهذا الوطن، وهذا دور أصيل للمؤسسة العسكرية، وبعد قيام ثورة الإنقاذ الوطني التي جاءت بمفاهيم كبيرة وقيم تحفظ للمجتمع أمنه واستقراره في كافة أشكاله، جاءت قضية الخدمة الوطنية التي تصيغ الجيل القادم صياغة تربوية واجتماعية وعسكرية، ومن خلالها جاءت القوات المسلحة ببرامج متكاملة في صياغة هذا الجيل ليصبح حامياً للمجتمع بالقيم والمفاهيم النابعة من الدين الحنيف.

---

(١) دكتور أمير عبد الله النعمان، رسالة دكتوراه، مرجع سابق، ص ٢٠٥.

دور جهاز الأمن والمخابرات في الأمن الاجتماعي:

المخابرات أو المخابرة تأتي من كلمة الخبر واحد من الأخبار أخبره بكذا، والذي ينحبس الأخبار محافظة على أمن الدولة والمجتمع، والمفهوم العام لها هي الخطوات المدروسة لجمع شتى المعلومات بكافة الوسائل الميسرة، ثم فرزها وتصنيفها وتحليلها ثم إرسالها للجهات المناسبة في الوقت المناسب لتعينها في وضع الاستراتيجيات ورسم السياسات واتخاذ القرارات الصائبة لحماية الدولة والمجتمع من الأخطار والاعتداءات، لذلك لخصها علي نميري في خمس مراحل تشتمل عليها العملية الاستخبارية وهي[١]:

١- جمع المعلومات.

٢- القيام بعملية الفرز.

٣- تصنيف المعلومات.

٤- تحليل وتفكيك المعلومات.

٥- توزيعها للجهات المسئولية.

وخلال هذه الحركة في جمع المعلومات بصورة شاملة حول شتى القضايا الخاصة بالدولة والمجتمع تم تحديد إدارة خاصة بأمن المجتمع تقوم هذه الإدارة بجمع المعلومات الخاصة بالقضية الاجتماعية والاعتداء على المجتمع من حيث المخدرات والأمراض والظواهر السالبة والشبكات العاملة على انحراف المجتمع بصورة عامة تصنيف هذه المعلومات من قبل الإدارة العاملة في هذا المجال وا إرسالها إلى الجهات ذات الصلة لاتخاذ القرار المناسب لحماية المجتمع بصورة عامة[٢]، والحد من الاختراقات والمهددات التي تهدد المجتمع بصورة شاملة، وفي كل هذه المتطلبات تبدو بعض الصعوبات التي تواجه النشاط الاستخباري أهمها الوقت ودورة الدقة وتصنيف المصادر (موثوق به جداً – موثوق به عادة – موثوق به إلى أخرى – الموضوعية مراعاة التحيز المهني أو المصالح الشخصية)، وكل ذلك يقتضي درجة

---

(١) علي نميري، الأمن والاستخبارات، رؤية إسلامية، الخرطوم، مركز الدراسات الاستراتيجية، ١٩٩٦م، ٢٢٣.

(٢) يشير الباحث إلى لقاءاته مع ضباط إدارة أمن المجتمع، ٢٠٠٥م.

عالية من التنسيق والتفاهم الكامل بين الأجهزة القائمة على الأمن الاجتماعي بصورة عامة.

وفي الآونة الأخيرة اهتمت الدولة بقصة الأمن الاجتماعي، فخصص جهاز الأمن والمخابرات السوداني إدارة في عام ١٩٩٧م خاصة بأمن المجتمع، وعندما نقول أمن المجتمع نقصد به كل القضايا والأمور التي تخص المجتمع، ومن أهداف هذه الإدارة حماية المجتمع بكافة أشكاله من الاختراق وقيادة المبادرات في المجتمع للحد من المشاكل التي تواجه كذلك عمل الدراسات والبحوث في كافة أنشطة المجتمع، أي التنسيق مع الجهات ذات الصلة[١]. ونجد عمل هذه الإدارة في أفرع وملفات عديدة منها وأهمها:

١/ الجانب القبلي:

باعتبار القبيلة هي المسيطرة في كافة ولايات السودان وقوة النظام الأهلي، تهتم هذه الإدارة بصياغة القبائل وقادتها عبر اللقاءات بالمسئولين وتصحيح البرامج لهم لتحقيق رتق النسيج الاجتماعي بالنسبة للدولة.

٢/ الجانب الكنسي:

وهو حماية الكنيسة من الاختراق الخارجي بصورة عامة والتحدث عن دورها في القضايا الوطنية ومشاركتها بصورة فاعلة في قضية الإيدز بصورة عامة، وقضايا التعايش السلمي لأبناء الوطن الواحد والتسامح الديني لأبناء الوطن.

٣/ الظواهر السالبة:

وهو يقوم بعملية الرصد والمتابعة والتحليل بالنسبة لهذه الظواهر بعقد الورش والسمنارات والتحليل والمتابعة وتوفير الدعم السياسي لكل القضية المعنية أو الظاهرة الحديثة في البلاد للحفاظ على المجتمع وأفراده من الانحراف السلوكي العام وتوجه الصحافة الاجتماعية بعدم الإثارة والعمل على الحد من الدجل والشعوذة والتعصب الديني وغيره من الظواهر السالبة والتناول للقضايا الاجتماعية بصورة موضوعية توصل للحل بكافة الأشكال.

٤/ توجيه التوعية لكافة أفراد المجتمع:

---

(١) سمنار عن أمن المجتمع، قاعة الشهيد الزبير، أقامه جهاز الأمن والمخابرات، ٢٠٠٤م.

من خلال الدعوة والإعلام بتمليك القائمين على الأمر المعلومات عن القضية المعينة للحد منها بصورة شاملة.

نلاحظ أن إدارة أمن المجتمع في جهاز الأمن والمخابرات من الإدارات الفاعلة في هذا المجال بعقد الورش والسمنارات التي تبحث في المشكلة المعنية وا ٕيجاد الحلول لها وتملك جهة الاختصاص التوصيات المعينة في المجال المعين.

كذلك نجد أن هذه الإدارة تشرف على الأمن الثقافي والأثيري بالنسبة للمجتمع السوداني بصورة عامة، وتحقيق عدم الاستلاب الثقافي من خلال الفضائيات والمجلات والأشرطة الفاضحة وغيرها من وسائل الغزو الثقافي بصورة شاملة. أيضاً تجمع المعلومات والإحصائيات حول التسول والتشرد وأشكال الجريمة الخفية في المجتمع بصورة عامة.

مما تقدم ذكره من دور للأجهزة الأمنية السودانية في تحقيق الأمن الاجتماعي بصورة عامة يمكن القول بأن قضية الأمن الاجتماعي أصبحت من القضايا المهمة بالنسبة للدولة وأجهزة الأمن العاملة في هذا المجال، ويمكن القول بأن عمل هذه الأجهزة رغم كثافته وا ٕفراد مساحة كبيرة له إلا أن الأمن الاجتماعي لا يتحقق إلا بالتنسيق مع كافة الجهات من الأجهزة أمنية ومؤسسات ومنظمات المجتمع المدني، لأن لها دور الفاعل في هذا المجال، كما لابد من تمكين هذه الأجهزة للقيام بدورها الفاعل، لأن المجتمع هو الدولة، إذ صلح صلحت الدولة، وا ٕذا فشل وانحرف انحرفت الدولة، وا ٕن قيمنا ومفاهيمنا المستقاة من القيم والتقاليد السودانية والمفاهيم الإسلامية التي تشربناها من ديننا الحنيف تحتم علينا حماية المجتمع وتحقيق أمنه وطمأنينيته واستقراره حتى نحقق الخلافة والعمارة بهذه الأرض بأمر الدين وتعاليمه.

المبحث الثاني
دور قوات الشرطة في تحقيق الأمن الاجتماعي

تعد العلاقة بين الشرطة والمجتمع في مسار تحقيق الأمن والاستقرار علاقة تبادلية في المقام الأول تلعب فيها استجابة أفراد المجتمع للتوعية الوقائية ضد الجرائم الاجتماعية، وتعزيز القيم الاجتماعية والسلوكية ومدى تعاونهم مع الأجهزة الأمنية دوراً بارزاً في تحقيق أقصى درجات الاستقرار والطمأنينة كفاية تهم كل أفراد المجتمع، فالأمن أساس الحياة، بدونه يختل الكثير، فلذلك يقول الله تعالى: {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ * رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}[1].

وكذلك يدرك الإنسان أهمية الأمن يجده قد ارتبط كثيراً في القرآن الكريم بأهم أسباب مقومات الحياة والوجود معاً توحيداً وعبادة وتنمية وإطعاماً، حيث يقول: {فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ}[2]. ولهذا كانت قضية الأمن من أهم القضايا التي تهتم بها الدولة في تكوينها الحديث، وتفرد لها الكثير من الأموال في موازنتها العامة، دائماً ما تلك المجهودات لتحقيق الأمن بمعدلات كافية لاطمئنان المجتمع، فالشرطة على وجه الخصوص والأجهزة الأمنية بشكل عام مهما بلغت شأناً من الرقي والتقدم في منظومة الدولة فإنه لا غنى لها عن التعاون مع المجتمع معها في سائر أنشطتها الرامية لبسط الأمن ومكافحة الجريمة، لأن المجتمع هو المحيط الذي يسبح فيه المجرمون والمهددون للأمن، وهو المستهدف في ذات الوقت بالجريمة، كما أن أعداد أفراد الشرطة مهما تكاثرت فإنها تكون بمثابة القطرة في خضم ذلك المحيط، والأمر الذي لا يساعد الشرطة في التواجد في المكان المناسب، وفي الوقت المناسب بصفة عامة لمواجهة الجريمة، لهذا يظل التعاون بين الشرطة والمجتمع والعلاقة المتبادلة بينهما مصدر بحث

---

(١) سورة إبراهيم، الآيات (٣٦ – ٣٧).

(٢) سورة قريش، الآيات (٣ – ٤).

متصل تطويراً ودفعاً لهذا الاتجاه الإيجابي ليس في السودان فحسب، دائماً في كثير من الدول التي يضمها محيطنا العربي والأفريقي دراسة تجارب متعددة تهدف في مجملها إلى استقطاب جهد المواطن وتوظيفه لصالح المنظومة الأمنية تأسيساً لشعار الأمن والاستقرار مسئولية الجميع، وتجئ تجربة الشرطة لواحدة من تلك النماذج الرامية إلى تجسيد هذا الشعار إلى واقع عملي، وتعد هذه الفترة الطويلة لقيام الشرطة وقتاً كافياً للوقوف على دور هذه القوات في مجال منع الجريمة في البلاد زمانياً ومكانياً لدراسة تحليلية عمد فيها الباحث لبيان دور الأجهزة الأمنية والشرطة بصفة أساسية في تحقيق الأمن الاجتماعي وتشابك هذه القضية المهمة مع دور المجتمع بصورة أساسية في الحفاظ على الأمن الاجتماعي.

تعتبر الشرطة في السودان مجالاً لا يمكن تجاهل أبعاده وتأثيراته في محاور عديدة من مجاهدات الشرطة الرامية لحفظ الأمن ووقاية المجتمع من الجريمة ومكافحتها وبذات القدر لا يمكن تجاهل مقتضيات الشرطة بصورة أساسية في هذا المجال، والسودان بلد شاسع مترامي الأطراف تتداخل قبائله وتتعدد أعراقه وثقافته، والعادات والتقاليد فيه، وكذلك المعتقدات وهو يعاني شأنه شأن الدول المحيطة به من متغيرات بيئة اقتصادية وعوامل اجتماعية وسياسية وأمنية تؤثر بشكل عام ومباشر في استقراره الداخلي، حاضره ومستقبله حري به أن يسعى للاستفادة شعبه المتجددة في مجالات تعزيز أمنه واستقراره عبر وسائل ومواعين عديدة. أما تجربة أصدقاء الشرطة في الماضي إلى تجارب عملية تهدف إلى تشكيل قاعدة شعبية متسعة تدفع من مجهودات الشرطة الرامية لتحقيق الأمن والاستقرار.

وا ٕن تجربة الشرطة الشعبية ليست ببعيدة، ولكنها ماثلة أمامنا اليوم، وهي فكرة منذ فترات طويلة، ولكن الحقيقة أن الشرطة الشعبية منذ عام ١٩٧٦م بأمر من الرائد مامون عوض أبو زيد أبان حكم جعفر نميري للسودان، وأن الشرطة الشعبية لها مرتكزاتقانونية وا ٕدارية قامت عليها، وهذا ما سوف يكون عوناً أساسياً لقدرات الشرطة في تحقيق الأمن والاستقرار الاجتماعي المنشود[١].

---

(١) دور الشرطة الشعبية في منع الجريمة، عقيد شرطة الطيب بابكر علي، أكاديمية الشرطة العليا، إشراف عميد شرطة آدم دليل آدم، ٢٠٠١م.

الإطار الفقهي لدور الشرطة:

نظمت الشريعة الإسلامية الغراء الحياة الدنيا في أبهى صورها، جعلت منها نسقاً متكاملاً كالبنيان يشد بعضه بعضاً في كافة صوره وجوانبه السياسية والاجتماعية والاقتصادية، كما أحاطت تلك الجوانب بضوابط دينية وأخلاقية سامية تستقيم وتستقرها الحياة الإنسانية جميعها نظاماً شورياً وترابطاً أسرياً وتكافلاً اجتماعياً على البر والتقوى دفعاً للاثم والعدوان حسبة واحتساباً لله سبحانه وتعالى وبذلاً للمشقة في حراسة ثغور الإسلام والمسلمين، فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله)[1]. وفي هذا الخطاب يأتي منه أمر الرباط شعاراً للشرطة، وباباً يسع كل الأمة المسلمة في إعانة الشرطة على عملها، فتعقد النيات لنيل الثواب في الآخرة تعبداً وحراسة في سبيل الله، وتأتي هذه المشاركة الفاعلة من كل قطاعات المجتمع في حراسة الأمة والمجتمع بصورة أساسية في أمن واستقرار وطمأنينة المجتمع لتحقيق الشعار الأمن مسئولية الجميع، ولابد من المشاركة الفاعلة فيه.

فعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها ولرواحة يروحها العبد في سبيل الله والقدوة خير من الدنيا وما فيها)[2]. ولهذا كان الرباط في سبيل الله قيمة لا تدنيه قيم أخرى كثيرة لدى المسلمين كافة والشرطة معنى بها أن تحي هذه السنة وكثيرمن السنن الغائبة عن حياة المسلمين أساساً تربوياً ومطلباً دينياً ترتكز عليه نشأتها ومسارها العلمي وواجباً دنيوياً تقوم عليه وتنهض به كل الأمة الإسلامية دين جامع ورسالة خالدة تكرم الإنسان وتجعل منه محور التكيف وتحمل الأمانة لتحقيق الحياة المستقرة النافعة لنفسه ولأسرته ولمجتمعه، عبادة وطاعة لله سبحانه وتعالى، فهو معني بالخطاب بدءاً وختاماً في مقاصد الشريعة الإسلامية، فقال تعالى: {كُنْتُمْ
جَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ

---

(١) سنن الترمذي، الجزء الثاني، مكتبة التربية العربية لدول الخليج، ١٩٩٨م، ص١٢٦.

(٢) صحيح البخاري شرح فتح الباري، المجلد السادس، دار الفكر للطباع والتوزيع، ١٩٩٨م، ص١٨٠.

خَيْراً لَهُم مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ * لَنْ يَضُرُّوكُمْ

إِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الأَدْبَارَ ثُمَّ لا يُنْصَرُونَ}[١]. ورغم أن الدولة الحديثة تنظمها الأجهزة المتخصصة في كل جانب، إلا أن ذلك لا يعني بأي شكل من الأشكال تحويل الفرد والمجتمع المسلم إلى رقم سالب فيما يختص بالحياة العامة، بل إن الشريعة الإسلامية تعزز كثيراً من دوره في فعل الخيرات ومناهضة المنكرات، فالإنسان فرداً ومجتمعاً مكلف برعاية الضروريات من الحياة من صون العقيدة وحفظ النسل، والنفس والعقل والمال والتي تشكل مقومات إذا تضرر أي منها انتشر الفساد وعمت الجريمة وانهارت أركان المجتمع. والآيات الكريمة والأحاديث الشريفة وضحت مدى اهتمام الشريعة الإسلامية وتحض على العمل الصالح وتنذر عاقبة المواقف السالبة تجاه المنكرات، وعداً يدفع المسلم دفعاً إلى فعل الخيرات، ووعيداً يجعل الولدان شيباً، والإسلام قرآناً وسنة وأمة مسلمة لا تكون الجريمة في بلاد الإسلام إلا منكراً ومعصية وفساداً في الأرض بغير حق يدعو إليه الإسلام كل الأمة أفراداً وجماعات في التصدي إليه والمناهضة في إقامة الفضيلة ودفعاً للرزيلة ورداً للظلم والعدوان والضرب على أيدي المجرمين والتوقي من شر المكايد والفتن[٢].

وفي هذا يكون للأسرة دور، والمدرسة دور، وللفرد دور، ولمؤسسات المجتمع المدني دور، كلها أدوات يدفع بعضها البعض في مجال الحسبة والاحتساب والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر غايات يحض عليها الإسلام وتجعل منها الشريعة مرتكزاً لإقامة المجتمع الفاضل ومنهاجاً ينصلح به حال الأمة كلها في الحياة الدنيا والآخرة.

دور الشرطة في منع وقوع الجريمة ومكافحتها:

الظاهرة الإجرامية بأشكالها المختلفة تلقي بظلالها على الناس كافة، فتقدم عوامل الشكلية والاستقرار وتضطرب معها حياة الفرد والجماعة كمورد طبيعي، لهذا فإن حكمة التشريع الإلهي أن يتقدم الأمر بالمعروف على واجب النهي عن المنكر،

---

(١) سورة آل عمران، الآيات (١١٠ – ١١١).

(٢) د. التهامي نقرة، الأمن وأثره في بناء الحضارة، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية، ١٤١٠هـ، ص١٦.

{وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}[1]. وذلك لأن الشر قد يطغى على الخير، وكذلك مهما كانت درجة وسرعة اكتشاف أو القبض على مرتكبيها، فإن آثارها ستظل باقية في المجتمع وفي نفس الضحية لأمد طويل، وقد ينظر البعض للمجرم من منطلق بطولي، وقديماً قيل: (درهم وقاية خير من قنطار علاج). وتبعاً لكل ذلك فإن منع وقوع الجريمة والوقاية منها في سائر القوانين يعد واجباً يتقدم على عمليات اكتشافها، وهكذا يأتي ومن ثم التدبير ووظائف الشرطة المختلفة تخدم هذا المبدأ السامي احترازاً وكفاحاً ضد الجريمة.

لقد وضح أن مفهوم الوقاية من الجريمة محاولة يقوم علة كبت السلوك الإجرامي من خلال التصدي للعوامل المؤيدة للجنوح نحو الإجرام والقضاء عليها في مهدها[2]. ويطلب ذلك نوعاً من الضبط الاجتماعي التي يقوم بها المجتمع والدولة معاً بهدف عدم تنامي رجات الميل إلى الانحراف أفعالاً وسلوكاً لدى بعض الأفراد والجماعات منذ مراحل مبكرة تقتضي النهوض بها لا تنفصل عنها الشرطة والهيئات العامة والخاصة في منظومة الدولة (فالشرطة كجهاز أمني يتحمل مسئولية استقرار الأمن الداخلي، وعليه بالضرورة تقع أعباء جسيمة لا يستطيع أن يتحملها وحده دون مشاركة إيجابية وجادة من باقي قطاعات الدولة وهيئاتها لتوفير البيئة الصالحة والمناخ الملائم لتطوير سلوك الفرد وعاداته حتى لا يكون عبئاً على المجتمع)[3].

ومن المؤكد أن ضبط الجريمة والكشف عنها وعن مرتكبيها والقبض عليهم يعد أكبر المهام التي تواجه أجهزة الشرطة بشكل عام، لما يترتب على تأخير عملية كشف الجريمة من ضغوط نفسية واجتماعية على جهاز الشرطة بشكل عام، والجهاز المنوط به كشف الجريمة على وجه الخصوص، كما تلقي بظلالها وآثارها السالبة

---

(١) سورة آل عمران، الآية (١٠٤).

(٢) العميد أحمد محمد كريز، دور المواطن في الوقاية من الجريمة والانحراف، دار النشر، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ١٤١٤هـ، ص٢١٦.

(٣) لواء محمد عبد الكريم موسى، الأمن وأثره في بناء الحضارات، دار النشر العربي للدراسات الأمنية، ١٩٩٠م، ص ٧٥.

على أمن المجتمع، وفي هذا تطلع الشرطة دوماً إلى جهد ودعمللمواطن وا إلى تعاون مثمر في كافة قطاعات المجتمع دافعاً لها بالمعلومات والتفاصيل التي تتوفر عن الجريمة ومرتكبيها زماناً ومكاناً، لأن هذا الدعم يعزز من مقدرات الشرطة للنهوض برسالتها على النحو الأكمل وأداء لوظيفتها القضائية المتمثلة في جمع الاستدلالات والبيانات بشكل عام والتحقق من مرتكبي الجريمة، وضبطهم كفاية هامة يتحقق من خلالها الاطمئنان بوجه عام إلى عدم حدوث جرائم أخرى من نفس الأشخاص ويعقد من مقدرات الشرطة في ملاحقة الجناة بجانب يخدم أركان الوقاية الجنائية، ويكون بدوره مدخلاً لإدانة الجناة ونيلهم للعقوبة المقررة التي يستحقها[١]، من خلال تقديمهم للمحاكمة العادلة وفي ذلك تبرز جوانب الردع والزجر المرشد لعناصر تساعد في مساعي منع الجريمة والوقاية منها، ولقد وجد الباحثون أن العقوبة بشتى أنواعها ورغم اهتمها ردعاً وا إيلاماً للجاني، وزجراً لغيره، لم تعد كافية لإحداث الأثر الإيجابي المنشود في إصلاح الجاني ومنع الجريمة، ولذا كان لابد من التفكير في وسائل أخرى تتقاصر من خلالها المسافة لسلوك الجاني والضوابط التي يحتكم إليها المجتمع من مقاصد سامية تكفل التعايش السلمي لذات المجتمع إصلاح للجاني وتقويماً لما في نفسه من اعوجاج وفقاً للأساليب العلمية والاجتماعية الحديثة، دون إغفال لمعاني الزجر والعقاب إلا أن عملية الإصلاح والتهذيب يجب أن تبدأ فور القبض على الجاني، ويستمر حتى مرحلة إنفاذ العقوبة، سواء كانت سالبة للحرية أو لم تكن كذلك، ولا شك أن تقديم البرامج والندوات والدراسات الهادفة لتقوية الوازع الديني والأخلاقي وحلقات الوعظ وجلسات الصفاء تكون ذات مردود إيجابي يدعم ويعزز جوانب الخير في نفس الجاني حتى يعود إلى المجتمع عضواً صالحاً وفاعلاً فيه محافظاً على أمن نفسه وأسرته ومجتمعه بصورة شاملة، مساعداً لكل الأجهزة التي تقوم بتحقيق وسط المجتمع من خلال المعلومات الحقيقية التي يرى فيها تهديد واضح لأمن المجتمع الذي يعيش فيه وذلك الإصلاح عندما يكون مقترناً بالوازع الديني الذي يسيطر على الفرد يجعله صالحاً لمجتمعه.

---

(١) د. مصطفى عبد المجيد كاره، دور المواطن في الوقاية من الجريمة، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية، ١٤١٤هـ، ص١٥٣.

وظيفة الشرطة والخدمات الاجتماعية:

إن للشرطة وظائف متعددة في المجتمع منها الوظيفة الأمنية والوظيفة الاجتماعية، ولكن واجبات الشرطة التقليدية تبقي في نطاق الموكولة لها من مهام تحددها أنظمة ولوائح الشرطة في كل دولة.

إن واجبات الشرطة التقليدية هي منع الجريمة واكتشافها والقبض على المجرمين، وتقديم الأدلة في الجرائم الجنائية والمحافظة على الأمن العام عامة على الأرواح والأعراض وأموال المواطنين بصفة عامة.

لذا من أهم واجبات الشرطة هي تحقيق الأمن والاستقرار لأفراد المجتمع، لذلك جاء نصاً صريحاً في كل الأنظمة والقوانين بالتركيز على الواجبات الأساسية، وتجيء أهمية الوظيفة الشرطية من كون الأمن مطلباً أساسياً لكل أفراد المجتمع، يحرص على توفيره واستمرار التمتع به، كما أنه مطلب اجتماعي يحرص كل مجتمع على الحصول عليه وعدم فقدانه، وذلك لأن الأمن مرتبط ببقاء الأفراد والمجتمع ككل.

لذلك فإن الأمن بمفهومه المشار إليه لن يتحقق إلا بتنفيذ الواجبات الموكلة للشرطة على أكمل وجه، ومن خلاله يتحقق الأمن للمواطن والمجتمع، ولكي تؤدي الشرطة ذلك الواجب بكفاءة عالية فإن عليها أولاً أن تكون مقبولة لدى المواطن حتى تستطيع أن تطلب مساعدته في ذلك الواجب(١). وأدركت الشرطة أنها لن تكون مقبولة كلياً وهي تنفذ القوانين والأنظمة التي تتعارض مع بعض مصالح المواطنين، ولكن الصورة تتغير إذا دخلت الشرطة ساحات أخرى غير الساحة التقليدية، وتلج ساحات اجتماعية تقربها من الجمهور الذي تعمل على أمنه وطمأنينيته، لذلك أصبحت تقدم بعض الخدمات الاجتماعية التي تربط الشرطة بالجماهير، وتجمل عملها في الوسط الاجتماعي وهي متمثلة في الآتي:

١- أعمال النجدة: وفيها تقوم الشرطة بخدمة المواطن من خلال أعمال النجدة، حيث يكون هناك اتصال سهل ومعروف للاتصال بالشرطة على مدى الأربع والعشرين ساعة للاستجابة لطلب المواطن في أي طارئ أمني، بل وحتى

---

(١) الفريق د. عباس أبو شامة، مركز البحوث والدراسات، أكاديمية نايف الأمنية، الرياض، ١٩٩٩م،

اجتماعي، حيث تقوم الشرطة بإيصال المريض لطوارئ المستشفى إن لم يوجد إسعاف تنقل من تريد الوضوع من النساء إذا تعزر ذلك وغيرها من الخدمات.

٢- حماية الآداب: تقوم الشرطة بحماية الآداب العامة والتبصير بموقع الزلل الأخلاقي.

٣- حماية الأحداث من الانحراف: وذلك بالتدخل في بعض الحالات التي لا تشكل جريمة، ولكن هنالك خوف من انزلاق الحدث نحو الجريمة من خلالها، فيتم تدخل الشرطة والأخذ بيده ومساعدة والديه في الأخذ بيده إلى جادة الصواب، وقد يكون ذلك في شكل زيارات لمنزل الحدث أو المدرسة لتتبع سلوكه وذلك بموافقة الطرفين.

٤- الرعاية اللاحقة للسجناء: وهذا دور اجتماعي يقوم به عادة ضباط الرعاية الاجتماعية، ولكن الشرطة يمكن أن تلعب دوراً مهماً في هذا الجانب بمساعدة الطلقاء لإيجاد وظائف لهم لمساعدتهم في الحصول على التراخيص اللازمة لبدء العمل الشريف.

٥- خدمات إنسانية متعددة: هنالك مجال واسع للخدمات الاجتماعية والإنسانية التي يمكن أن تقوم بها الشرطة خدمة للمواطن، كما يمكن أن يكون لها دور في المجالات الخيرية المتعددة، ويمكن كذلك تدخلها في حالة الكوارث والنكبات ليس بالمواساة فقط، ولكن بالإسعاف وتقديم الخدمة والعون، وحماية البيئة، والدفاع المدني.

نقول حاولت الشرطة تطوير واجباتها، وذلك بالخروج من دائرة عملها التقليدي الصارم في مكافحة الجريمة وتطبيق نصي، وأخذت تخطو خطوات ملموسة في الساحات الاجتماعية تقربها للمواطن، وذلك حتى يحس المواطن أن الشرطة تقوم بمهام اجتماعية في خدمته وليس فقط بتطبيق القانون، وهذا من شأنه أن يقرب الشقة بين الشرطة و المواطن كما توغلت أكثر في هذا الجانب الاجتماعي.

ويلاحظ أن الشرطة العربية لها تجارب غنية في هذا المجال، حيث خرج كثير من قوات الشرطة العربية إن لم يكن كلها من محيط واجبات الشرطة التقليدية

إلى رحاب مجالات اجتماعية في إغاثة المريض وذوي الحاجات في مجالات الطوار ئ، وهذا ليس بجديد عليها، بل لها تاريخ طويل متجدد في هذا العمل الاجتماعي، والشرطة تسعى للخروج من نطاق الواجبات التقليدية إلى نطاق اجتماعي شامل يقربها أكثر للجمهور. نجد أيضاً من خلال عملها التقليدي بعض السلطات التقديرية التي من خلالها تقوم بالتعرف فيما يصادفها من أحداث فتقوم بوزن الجوانب الاجتماعية والظروف المحيطة بها واتخاذ الإجراءات القانونية الصارمة لأداء واجبها تجاه المجتمع وأمنه واستقراره.

شرطة أمن المجتمع الفكرة والتعريف:

إن الزيادة الملحوظة في الجرائم من عام لآخر بالإضافة إلى أن الشرطة بطريقة عملها التقليدي المقيدة بالقوانين واللوائح وتطبيق القوانين والاستجابة للعمل عند وقوع الحوادث لم تعد قادرة وبشكل فعال في مكافحة الجريمة. يقول اللواء الدكتور/ عادل العاجب: إن رجال الشرطة من جانبهم النقص في القوى البشرية وفي أعداد رجال الشرطة والذي تشكو منه معظم أنظمة الشرطة، زيادة على محدودية الموارد وعدم إعطاء الشرطة المقدرات المالية الكافية زيادة على العلاقة بين الشرطة والمجتمع الذي تعتبر ممتازة على قلتها عوامل تؤثر في فعالية الشرطة في أداء واجبها بفاعلية ونجاح، ودخلت الشرطة في كثير من الأعمال الاجتماعية حتى تكون قريبة من المجتمع ولكن يرى لابد من تطوير العمل الشرطي بطريقته التقليدية، وهو ليس ببديل له ليتناسب مع حجم المشكلة وروي أن قيام الشرطة بالعمل الأمني بمفردها لم يعد كافياً، لذا كان لابد أن تأخذ في الاعتبار عامل إدخال المواطن نفسه في هذه العملية، وذلك بجعله شريكاً في مكافحة الجريمة، وذلك عن طريق اقتراب المواطن من مجتمعه المحلي وا ٍشراكه في العمل يداً بيد، وهكذا ظهرت فكرة شرطة المجتمع.

لقد ظهر عمل شرطة المجتمع بصورة رسمية ١٩٦٧م في الولايات المتحدة في لجنة شكلت لمكافحة الجريمة، وكان من نتائج ذلك التوجيه هو التشريع الخاص بمكافحة الجرائم وبدوره إدارة لمساعدة قوات الأمن، ولقد كان من شأن هذه الإدارة إشراك المجتمع المحلي في مكافحة الجريمة.

ولقد تطور مفهوم المشاركة المجتمعية مع الشرطة كأسلوب مستحدث بعمل الشرطة، وتم تطوير ذلك المفهوم في كندا والولايات المتحدة وبريطانيا خلال الثمانينات ليصبح ما يعرف اليوم بشرطة المجتمع، ورغم ظهوره في تلك الفترة إلا أن التطبيق ظل محدوداً والنتائج متواضعة، وطبق هذا المفهوم عند دول أخرى وبأشكال وإضافات جديدة مختلفة في دول أوربية وأخرى آسيوية كاليابان، ثم تطورت الفكرة حتى دخلت الدول العربية، فكانت شرطة النظام العام في السودان، وبدأ عملها بصورة شاملة، ثم تطورت الفكرة إلى شرطة أمن المجتمع في السودان عام ١٩٩٥م، وأصبح لها دور فاعل تقوم به وسط المجتمع بصورة عامة ومكافحة وتوعية المجتمع من دخول كثير من الجرائم، ولقد حققت شرطة أمن المجتمع نجاحاً كبيراً في السودان[١]، وأصبح لها أقسام ووحدات في كثير من الأحياء الموجودة في السودان.

وسائل الشرطة في منع الجريمة:

تسعى الدولة لتقديم الخدمات لمجتمعاتها من تعليم وصحة وأمن وغيره، وعليها توفير الوسائل لتحقيق ذلك، ويظل الأمن هو حجر الزاوية التي ترتكز عليها الدولة لإقامة بنيانها المجتمعي وتقديم خدماتها، ويظل العنصر البشري هو محور الارتكاز كوسيلة أساسية يتم تقديم تلك الخدمات عبرها المادية، فمثلاً المعلمون هم وسيلة الدولة البشرية لتقديم التعليم، والأطباء هم وسيلة الدولة البشرية لتقديم خدمات الصحة، وتكون الشرطة هي وسيلة الدولة البشرية لتقديم خدمة الأمن، وتتطلب هذه الوسائل البشرية دعماً يوازيها مادياً لتكون وسائل متكاملة لتقديم الخدمة للمجتمع.

والشرطة في قواها البشرية، زائداً إمكانياتها تكون هي الوسيلة التي تستخدم لمنع الجريمة كواجب أصيل وأساس منوط بها القيام به وعليه يمكننا أن نقول بأن وسائل الشرطة لمنع الجريمة تقوم على أمرين مهمين، هما:

١- الوسائل البشرية.

٢- الوسائل المادية.

---

(١) مقابلات مع ضباط شرطة أمن المجتمع بولاية الخرطوم، بتاريخ ١/٦/٢٠٠٥م.

٣- الوسائل غير المادية.

١/ الوسائل البشرية:

رجل الشرطة هو الوسيلة التي تستخدمها الدولة لتنفيذ واجبات تحددها بموجب الدستور والقوانين لحفظ أمن الوطن والمواطنين لتحقيق قيم الأمن، تلك تحددها معايير تتصل بالمستفيدين من تلك الخدمات الأمنية وترتكز المعايير على أربع دوائر محورية رئيسية وهي التي تقود منفردة أو مجتمعة لتحديد المطلوب كماً ونوعاً من رجال الشرطة وهي:

١- تعداد السكان.
٢- النشاط البشري للسكان.
٣- المال الموجود بذلك المكان.
٤- ظواهر ماسة بالأمن.
٥- المكان.
٦- القيم الموجودة.

ويبدو أحياناً ومن الوهلة الأولى صعوبة الفصل بين هذه الدوائر الستة وهي تتداخل وتتشابك بصورة تجعل من الصعب تماماً الاعتماد على معيار دائرة واحدة دون الأخرى، وتزيد أهمية دائرة من الدائرتين معاً بصورة كبيرة، ولكن الدقة في تحديد المعايير التي تبنى عليها الدوائر تظل مفقودة ما لم تكن المعلومات من بدايتها مرتبة على أساس علمي إحصائي، ولربما بذلك وفق الإمكانات المادية الحديثة المطورة للمجتمع في دولة ما، ولذلك يقوم التنظيم الإداري لجهاز الشرطة وفق تلك الدوائر بصورة علمية دقيقة ليصبح حساب الربح والخسارة المجردة لقيمة الأمن لحد ما ليس قاطعاً، ولكن قطعاً ستكون أفضل من تلك التي يقوم بنيانها الدائري لتنظيم الشرطة كماً ونوعاً على دوائر لا تقوم على أساس علمي وا ٍحصائي دقيق، وهذا هو حال دول العالم الثالث(١).

عموماً إننا نسعى لوضع أفضل المعايير لتنظيم الشرطة في كمها ونوعها وفق تلك الدوائر المحورية الستة بما هو متيسر في المعلومات لتحقيق أفضل النتائج

---

(١) اللواء محجوب حسن سعد، الشرطة ومنع الجريمة، شركة مطابع العملة، السودان، ٢٠٠١م.

ربحاً للعملية الأمنية، وهذا هو المتاح حتى الآن، وما يعنينا من خدمات شرطية هي تلك التي تتصب بكل إمكانياتها البشرية والمادية لتحقيق قيم منع الجريمة، باعتبارها هي المرتكز الأول الذي يجب أن تقوم عليه عمليات الأمن الداخلي، والتالي نظرياً موجهاً نحو تلك الدوائر الأربع، بما يحقق الحد الأدنى من قيم المنع من كل دائرة، ولأجل ذلك يصبح ضرورياً جداً تحليل عناصر كل دائرة على حدة، حتى يسهل علينا فيما بعد تحديد الحكم المطلوب منهم.

المقصود هو ما يبدو عليه رجل الشرطة في مظهره كوسيلة مانعة للجريمة، الملبس الموحد، الملبس المنظم النظيف، الملبس المكتمل بكامل ملحقاته، ويكون مجمله رسالة تثير الانتباه بوضوحها لتصل لنظر الجمهور وتستقر فيه بذلك الشكل الثابت غير المتغير مهما كانت الظروف والأسباب الطبيعية (الشتاء – الصيف – الخريف)، أو بأسباب الطوارئ (دفاع مدني، ملابس تقاوم النيران، وبزة نهرية وبحرية، برية ...الخ)، وأي ظروف طارئة أخرى يعلمها الجمهور الصديق بمنطلق حال الظروف، ويظل ذلك المظهر مكاناً لاحترام الجمهور بصورة مستمرة ومستقرة، ويتزلزل ذلك الاحترام إذا أصاب ذلك المظهر أي تدن أو تباين اختلاف أو عدم اهتمام أو عدم اكتمال، وجميعنا يعلم المردود السيئ لعدم الاحترام، ذلك بما يكون واحداً من سلبيات الأمن واهتزاز وضرر وهزأ برجل الشرطة واحتقاره.

إن ذلك المظهر بقيمه المنضبطة جميعها التي أشرنا لها تظل نفعاً للأمن باستقراره في ذكره الإنسان، ومحققاً طمأنينة يحسها الإنسان في قرارة نفسه فيسعى في نشاطاته الحياتية بلا خوف، أما ذلك الإنسان الذي يسعى بوسواس من نفسه الأمارة إلى ارتكاب جرم ما فذاكرته المملوءة بمظهر الشرطي تصده وتزجره بأن أمره الخاسر ذلك عرضة للانكشاف، فتضيق أمامه الفرص لممارسة نشاطاته الإجرامية، لأنه يعتقد أنه في كل لحظة يشاهده ذلك الشرطي المحترم المهاب فيثوب لرشده، ويقلع عن تمام نواياه الخطرة، لذلك يكون الاهتمام بشكل رجل الشرطة في مظهره وذلك المظهر يجب أن يوفر له المال المطلوب بلا انقطاع وكمه ونوعه، وهذا من أولويات إدارة الشرطة لتضع له الأساس المتين لقيم منع الجريمة وعلى أن تحيط إدارة الشرطة بالأوامر الإدارية الصارمة التي تفصل كيف يكون التعامل معه، وا ٕلا

فالعقوبات الإدارية هي الحل لتوقف أي مظهر به خلل يضر عن حدوثه بسمعة واحترام وهيبة رجل الشرطة الذي هو عنوان لسلطان الدولة، وهنالك مقولة عظيمة قالها الرئيس الأسبق شار ديجول في أول يوم توليه رئاسة فرنسا في الشرطة تكمن سلطة الدولة، ويشير إلى رجل الشرطة ومن بعده يأتي دور رجل الشرطة نفسه منفرداً في تحقيق قيم الأمن بذلك المظهر المهيب الذي يؤكد جماع الوحدة والإحسان للمظهر والمخبر.

القيم المهنية والأخلاقية لرجل الشرطة:

مقصود بها القيم التي تحكم سلوك وأداء الشرطي لمهنته وتنعكس في أدائه العام، وهي أصلاً موجودة في شكل نصوص قانونية في جميع قوانين الشرطة، وهي تشكل البنية الأساسية التي تقوم عليها الأهداف والواجبات التي تقوم بها الشرطة الذي يقوم عليه مبدأ الثواب والعقاب، وهي ترسخ الصورة الحقيقية للشرطة وسط المجتمع مسلكاً وأداءً . وفي قانون الشرطة السودانية محكومة بحرفية وا لزامية، ويكون ضرورياً تفككهما لجزئيات لتبدو سهلة الفهم، وذلك بعد تحليل مضامينها لأغراض هذه نقول فيها الآتي[١]:

١- أن يكون في خدمة المواطنين عامة، يحافظ على الأرواح والممتلكات ويحافظ على حقوقهم الدستورية في الحرية والمساواة والعدل.
٢- يحمي المجتمع من القهر والظلم والمساكين من الفوضى والإرهاب.
٣- يجعل من حياته الخاصة مثلاً أعلى للجميع من المظهر والمخبر.
٤- أن يكون شجاعاً دون تهور عند الخطر.
٥- عفيفاً عند الصغائر، وحليماً عن الغضب.
٦- صلباً أمام النقد المغرض والحزاء اللئيم.
٧- دائم الإحساس بمشاعر الخير نحو الناس وأن يسعى دائماً بالخير لتوصيل الخير لكل الناس.
٨- أميناً في الفكر والعمل.

---

(١) قانون الشرطة السودانية، الملحق (أ، المادة ١٢).

٩- لا يسمح لنفسه الانسياق في مجاملة الغير دون حق أو التأثير بمشاعره الخاصة دون حياء واتخاذ حكم.

١٠- حافظاً للسر في كل ما يرد أو يسمع أو يكلف به ما لم يكن كشفه لتنفيذ ضرورات المهنة.

١١- لا يسعى وراء صداقة أو حب أو حق ليحقق لنفسه أو لغيره منفعة بغير حق.

١٢- ينفذ القانون مكافحة للجريمة دون لين أو هوى، ولكن بالحق والعدل بغير خوف أو حقد أو ضغينة أو محاباة.

١٣- لا يستخدم في تنفيذ القانون القوة الغاشمة والإكراه والترغيب والترهيب.

١٤- لا يتقبل الهدايا والعطايا فهي مدخل الرشاوى.

١٥- يحرص بأن يكون شارة الشرطة رمزاً لثقة المجتمع في كل الشرطة يحملها دائماً بهذه الغة ما دام أهلاً لها ما دام ممثلاً ورمزاً للشرطة ما دامت الشرطة رمزاً للخير في المجتمع المعافى.

١٦- يكافح لتحقيق الطمأنينة للآخرين واضعاً حياته أمام الله والوطن والمجتمع، يعمل بما تمليه عليه وظيفته الاجتماعية واجبات روحها تنفيذ القانون بعدل وأمانة وا إخلاص ولو أدى للمجازفة بحياته أو الاستشهاد في ذلك.

١٧- أن يكون ذاكراً دائماً للقسم غليظ وضع ينهيه عليه أمام الله والوطن.

١٨- أن القوي الضعيف يأخذ منه الضعيف قوي يؤخذ الحق له.

١٩- لا يرغب ولا يرهب ولا يغضب إلا فيما يرضي الله.

ولا بأس من إضافة دستور أخلاق الشرطة وهو قانون صاغه الاتحاد الدولي لمديري الشرطة في عام ١٩٥٧م، وهذا نصع[1]: (إن واجب الضباط هو خدمة الأفراد وحماية أرواحهم وأموالهم وحماية البريء من التعذيب به، والضعيف من الظلم والإرهاب والأمن من العنف والاضطراب، وأن احترم الحقوق التي كفلها الدستور

(١) صلاح مجاهد، المدخل لإدارة الشرطة، مطبعة كلية الشرطة المعربة، ص٨٣.

للناس جميعاً من حرية ومساواة وعدالة، وأن أنأى بحياتي الخاصة عن كل ما يشينها حتى تكون مثلاً يحتذى به الناس، وأن أستمسك بهدوئي وشجاعتي في مواجهة الخطر والأذى والتهكم وأن أمارس ضبط النفس وأن أكون مجتهداً دائماً على تحقيق رفاهية الغير، وأن أكون مثلاً يضرب دائماً في الفكر والعمل في حياتي الخاصة والعامة، ومثلاً يضرب لاحترام قوانين بلادي ولوائح المصلحة التي أعمل في خدمتها، وأن أحتفظ بما أسمع وأرى مما تكون له صفة السرية أو ما يعهد به إلي حكم وظيفتي سراً مكيناً إلا إذا كانت إذاعته أمراً تقتضيه ضرورة أداء واجبي، ولن أفعل شيئاً بدافع الفضول، ولن أكون مطية للعواطف والأحقاد والخلافات والصداقات الشخصية، فتصدر أحكامي عنها وسأنفذ القانون بدقة وولاء دون مصالحة للجريمة ودون خوف ومجاملة أو نكاية، أو سوء قصد، ولن أستخدم قوة وعنفاً لا مبرر له، وأنني اعترف بشارة وظيفتي رمزاً لثقة الجمهور بي وأتطلبها دليلاً على هذه الثقة وأحملها طالما كنت متمسكاً بأخلاق الخدمة الشرطية، وسأبذل جهدي دائماً لتحقيق هذه الأهداف والمثل مكرساً نفسي أمام الله للمهمة التي اخترتها مهمة تنفيذ القانون).

إن هذه العبارات الجميلة تشير إلى أن مهمة الشرطة الخالصة هي الحياد الكامل والتعامل مع الجمهور بالشفافية المطلقة التي تحقق احترام الجميع للشرطة باعتبارها هي قوة السلطان التي تحافظ أمن المجتمع وتحقق له الطمأنينة والاستقرار في جميع مناحي الحياة.

الشرطي المثالي الرسالي الإسلامي:

تكاد لا تختلف المجتمعات عبر تاريخها في شأن القيم الأخلاقية التي يجب أن يتمتع بها الشرطي محور الارتكاز لبنيان الأمن الشامل لتلك المجتمعات تختلف المعتقات وتختلق الأعراف، وتختلف العادات والتقاليد والأعراف لتلك الأمم والمجتمعات، ولكنها تتفق تماماً حول أفضل القيم الأخلاقية للشرطي التي تقوم على أساس الفطرة السليمة، والإسلام دين الفطرة يجعل من الأمن قيمة معنوية تكافئ قيمة الطعام المادية ولا مجال للمفاضلة فيهما حيث أبطل الله سبحانه وتعالى عنصر ...ا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ }[1]،

---

(١) سورة قريش، الآيات (٣ – ٤).

والأمن والطعام هما سبب الحياة للإنسان والخوف والجوع هما سبب الموت للإنسان والمبدأ فكرة الأمن التي يباهي الله سبحانه وتعالى ويسقط مجرد الخوف وأن الخوف من السير في الظلام في منطقة مهجورة يرتادها اللصوص لا يختلف عن الخوف من جور القانون (الشرطي) القوي يمنح نفسه حق الاعتداء على الإنسان أمام الآخرين، وهم ينظرون ولكن يشهدون خوفاً من الجوف؟[1]. الخوف مثلاً من قطاع الطرق أم الخوف من حراسة الطرق (الشرطة) إذا كان في هذا الأثناء يعتدان على الإنسان {الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ}[2]، وحينما يختل ميزان العدالة يختل الأمن وأن العدالة حينما تفشل يحدث الأضرار في المجتمع يكافئ ما تحدثه الجريمة من ضرر العدالة تبدأ بإيمان الشرطي المستقر في وجدانه وحياة وابتعاده من التجاوزات التي ذكرت آنفاً من خلال القوانين واللوائح المنظمة لأخلاق الشرطة والتي يعتبرها ممثلة للدولة في كافة جوانبها الأمنية وابتعاد عن المحرمات والمحظورات لذلك لابد من إيجاد قيم شرطية تحدد سمات الشرطي الإسلامي الرسالي[3]:

١- هو ذلك الفرد المتمسك بالشريعة الإسلامية والقيم الروحية والأخلاقية فه وسلاحه لحماية المجتمع من الجريمة والانحراف.
٢- هو الذي يعلم تماماً أمر مرجعيتنا هي الشريعة الإسلامية التي تبني المجتمع الفاضل بالقيم الثقافية والحضارية المؤهلة والراشدة بما علق بها من عوالق الجهل والاستعمار.
٣- هو الذي يستحضر المفهوم الشامل للأمن وذلك بمكافحته لكل أشكال الجرائم دون أن يغض النظر عن واحدة دون الأخرى.
٤- هو الذي يحترم القوانين ويعمل بها ولا يتجاوزها وينضبط بها لأنه يعلم أن دولة الإسلام لست دولة أفراد وأشخاص فوق القانون.

---

(١) جريدة الرأي العام، عمود حديث المدينة، للكاتب عثمان ميرغني، ٢٠٠٠م، عدد ٩٥٦.

(٢) سورة الأنعام، الآية (٨٢).

(٣) مرشد الشرطي الرسالي، إدارة التوجيه المعنوي، رئاسة الشرطة، السودان، الفصل الثالث، الشرطة من منظور إسلامي، نظرة تأصيلية، د. عبد الرحيم علي والشيخ عبد الجليل النذير الكاروري،

٥- هو الذي يحترم حقوق الناس بما تمليه عليه الشريعة السمحاء في التفتيش والتحقيق، بل وفي معاملاته مع المجتمع.

٦- هو رجل دولة عليه أن ينفذ القانون تنفيذاً عادلاً حتى ولو كان المستفيد من هذا القانون عدواً له.

٧- يطبق شعار (دعاة لا قضاة) وهو يساعد القاضي لاتخاذ القرار الذي يدعوه فعل هذا وذاك الخير.

٨- هو الذي يطبق المزاوجة في معاملة المجرم بين النظرة الواقعية الإنسانية ومراعاة العقوبة، وهو الذي يملك الحس الخاص لتقدير المزاوجة بين الجريمة والعقوبة هو الذي ينظر إلى المجرم نظرة إشفاق ويسعى لإنفاذه.

٩- لا يقبض المجرم لشخصه، وا إنما يكره فعله ومعصيته لله.

١٠- هو الذي يعلم أنه مسئول أمام الله وأمام ضميره بين أن يكون إنساناً أو جلاداً، فهو يقدم المتهمين إلى القضاء.

١١- والذي يجسد القيم الإسلامية في نفسه وسلوكه وعمله وتعامله وفهمه، تلك الصورة الحضارية التي يقدمها لدولة الإسلام.

١٢- هو مصلح اجتماعي يعلم تماماً أن هناك شرطين داخلي وخارجي، الأول هو الضمير والقيم الأخلاقية والروادع الداخلية، فهو يمارس أفضل الجهاد (جهاد النفس)، ولابد له أن ينمي الشرطي الخارجي لدى المواطنين، وذلك بالوعظ والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

١٣- هو الذي يفهم القانون ويتعامل مع المواطنين، فهو وجه الدولة الحضاري، فإن أول ما يعطي صورة طيبة لبلاده هو الشرطي.

١٤- رجل حسن الهيئة، نظيف المظهر والجوهر، لبق، مثقف، مؤدب.

١٥- دوره في إصلاح المجتمع عظيم فهو الذي يجعل من السجن داراً للإصلاح والتعليم، لا دار للزجر والقهر والتعذيب، فهو الذي يقدم المحاضرات التربوية والتثقيفية حتى يخرج النزيل من السجن صالحاً ومصلحاً، يعمل على تنشئة جيل مثالي بعد أن يخرج للمجتمع بعلم ومثالية وأدب وثقافة لا يحقد على المجتمع وكراهية وعنف.

١٦- هوقوة الحق، ولابد أن يكون كذلك وا ٍلا فسيتم تسيره لغير ذلك ويصبح الشرطي أداة للقهر والكبت.

١٧- يعمل كمؤمن ومواطن لا مجرد إدارة، فهو ينفذ الأوامر ما دامت في طاعة الله وهو أيضاً يبادر بجهده الخاص الذي ينم عن عقلية وأدبه وثقافته إلى اكتساب الوعي المعرفي الذي هو من أهم ما يجب أن يتصف به الشرطي الرسالي.

١٨- هو الذي يخلق الشعور بالأمن والأمان والطمأنينة لدى المواطنين لا العكس.

١٩- لا يتردد في تنفيذ الأوامر ما دامت في طاعة الله، وعليه أن يتصف بالانضباط وعدم التساهل في الحق، فهو مؤدب وحازم وحاسم.

٢٠- هو الذي يعمل في كل ما يهم أمر المسلمين ويقدم نفسه لسد أي ثغرة.

قصدت من حشد هذه القيم المهنية والأخلاقية الشرطية بتوضيح مصادرها الإسلامية والعربية والدولية لاعتقادي الجازم بأنها ستظل جميعها من نبع واحد هو فطرة الإنسان السليمة لأنها القاسم المشترك بين عقائد السماء وأعراف وتقاليد الأرض، لأنها هي الأصل.

وهذه القيم تتفق في عمومياتها مع القيم الفاضلة والفطرية وتختلف في جزئياتها العرفية والتقاليدية، وتشترك في القوانين الشرطية من بعد ذلك التزامات مهنية أخلاقية وأيضاً تؤكد هذا الحشد للقيم المهنية الأخلاقية الشرطية اهتمامات أمم الدنيا جميعها بجهاز الشرطة والتزامه بتلك القيم كأساس لتحقيق الأمن الشامل لمجتمعات تلك الأمم.

وتظل هذه القيم على ثباتها لا تتزحزح ولا تتبدل، ولكنها تتطور مع الحياة ومستجداتها، وما يفرضه ذلك الواقع على الشرطة من تغير في وسائلها وأساليبها لمنع الجريمة وما يفرضه ذلك الواقع من التزام أشد من رجل الشرطة بتلك القيم حفاظاً عليها، مواكباً بها ذلك التطور الحتمي للحياة البشرية، وتكون تلك القيم هي الأصل والمرجعية التي تلوذ بها الشرطة لتحقيق قيم الأمن حينما يصبح الأمن أغلى قيمة في مجتمع العولمة الشاملة المنتشرة في جميع أنحاء العالم وتأثيرها في شتى مناحي الحياة.

دور شرطة المجتمع:

إن علاقة الشرطة والجمهور تتأثر إلى حد كبير بمشاركة الشرطة في المجتمع، وكذلك فإن عزل الشرطة عن المجتمع والعيش معه قد يكون له رد عكسي.

لقد أثبتت بعض الدراسات أن الجريمة هي نشاط قريب من مكان السكن، وأن نسبة عالية من الجريمة المختلفة ترتكب على بعد أميال من مكان سكن مرتكب الجريمة، وعدد لا يستهان به يرتكب على مسافة ميلين فقط. إذا كانت هذه الحقيقة أن الجريمة محلية في الغالب، فعلى الشرطة أن تعمل وسط المجتمعات الصغيرة للتعرف على مصادر الإجرام، وطبيعة الأفراد لذلك المجتمع المحلي، لذلك فإن دورها سيكون متقدم قبل وقوع الجريمة وليس الانتظار حتى تقع أي يسبق الحدث قبل وقوعه، ويتم ذلك من خلال مسئوليته الطويلة المدى وسط الحي الذي تعمل فيه، حيث تقوم بالاتصال المنظم مع السكان والسلطات المحلية ومصدقي الرخص للمواطنين، كما يمكنه أن يكون لجنة عمل كما يعمل من خلال الأجهزة المختصة على زيادة إفساح الطرقات وتحسين مواقف السيارات، وهو بهذه الصفة قد اندمج في اتصالاته بالسكان، وبكل نواحي حياتهم الاجتماعية، ويستحسن أن يبقى نفس الشرطي المجتمعي في خدمة المجتمع المحدد لفترة طويلة، ونتيجة لهذه الاستمرارية والإلمام الكافي بأمور المواطنين في شتى أنواع الحياة تجعل رجل الشرطة في وضع للتعرف على الاهتمامات المحلية للمواطنين وما يثير اهتمامهم وانزعاجهم، وهذا يتم بأسرع من لو كان من غير شرطة المجتمع، خصوصاً وهو في وضع يمكنه من جمع المعلومات بسهولة ويسر وسط المواطنين، ومن ناحية أخرى فإننا نجد أن المواطن أخذ يلتصق بالشرطي نتيجة المعرفة المتواصلة اليومية بينهم، وهذا يؤدي إلى المزيد من الثقة والتفاهم المتبادل.

في مثل هذا المناخ يمكن التعرف على المشاكل واكتشافها في وقت مبكر قبل أن تتضخم وتتطلب علاجاً قاسياً، فبدل أن تكون مهمة الشرطي الاستجابة إلى ما يحدث من قضايا فإنه هنا في هذا الوضع يسبقه الحدث ويتقدم المشاكل قبل أن تحدث، ويسهل عليه التعرف عليها ومعالجتها.

إن شرطة المجتمع كما هو ملاحظ ليستمفهوماً واحداً ويمكن أن تعني عكس العمل الاستجابي لوقوع الأحداث، كما هي عادة الشرطة التقليدية، ولكن شرطة المجتمع تكون قريبة من المجتمع، وعليه فهي يمكن أن تمثل تقاليده وقيمه، فشرطة المجتمع هي عملية يتم من خلالها المشاركة في السيطرة على الجريمة، وهذه المشاركة بين الشرطة والمواطنين ولابد من التأكيد على أن يتم تعين شرطي لمنطقة جغرافية محددة بفترة طويلة، ونتيجة لذلك فإن أهم النتائج أن هذا البقاء لفترة طويلة يلعب دوراً في محاولة تحقيق الخوف من الجريمة لدى المواطنين، لذلك فإننا نجد أن عملية الضبط الاجتماعي هنا مبنية على اتفاق الشرطة والجمهور بمواقعهما.

إن هذا الاتفاق من شأنه المشاركة في عملية منع الجريمة والحفاظ على الأمن الاجتماعي بصورة شاملة، وبذلك منع خلق فرص الجريمة والخرق للأمن الاجتماعي(١).

أمثلة المشاركة:

إن علاقة التعاون بين الشرطة وأفراد المجتمع ربما تتمثل في عدة أشكال مما يجعل الأفراد شركاء في عملية حفظ الأمن، وقد تكون البداية إعادة تشكيل دوريات الشرطة بطريقة تقوم بتوزيعها مما يجعل اتصالها أكثر التصاقاً بسكان الحي المجتمعي، ولكن أمثلة المشاريع المشتركة التي يقوم فيها المجتمع بدور مشارك للشرطة في أداء العمل في الآتي:

أ/ مشروع اشتراك المواطنين وأفراد المجتمع في البلاغ عن الجرائم، وذلك عن طريق تسهيل الطرق والقنوات لوصول البلاغات من المجتمع عند حدوث الحوادث الإجرامية، وذلك عن طريق عدة طرق تقوم بها الشرطة لتسهيل هذه المهمة، ومن أمثلة ذلك إعطاء بعض المواطنين صفار ة ينفخ فيها للتنبيه بأن هناك جريمة ترتكب، ومن الصفارة من المواطنين عليه أن يخطر الشرطة بالهاتف، أو كل من يسمع الصفارة يقوم بنفس الشي في وقت واحد قد يكون هناك صوت متكرر، والجزء الثاني في هذا المشروع يشمل مجهودات تعليمية لتشجيع المواطنين على الإسراع بالبلاغ.

---

(١) الفريق د. عباس أبو شامة، أكاديمية نايف، مرجع سابق، ص ٤١.

ب/ مشروع إنارة الشوارع والغرض منه زيادة إضاءة الشوارع في الحي لتأمين سلامة الراجلين وتقليل فرص الجريمة.

ج/ إشراك مزيد من الأفراد استجابة لزيادة جرائم معينة، ومن أمثلة ذلك الكسر المنزلي إشراك المواطنين فيه إذا كانوا منزعجين بهذه الظاهرة في الحي أو المنطقة المعينة.

د/ الالتصاق بالشرطة، وهذا يعني أن ينضم المواطنين إلى عربة الشرطة في المرور العادي حتى يمكنه التعرف على المشاكل الإجرامية مما يراه ويسمعه من رجال الشرطة.

هـ/ نظام مراقبة المجمعات السكنية والعمل الأمني هو تنظيم مجموعة من الجيران ما بين ١٠ إلى ١٥ شخصاً من الذين يبدون اهتماماً مشترك ضد الجريمة ويطلب من كل واحد منهم أن يستضيف أحد اجتماعات المجموعة في منزله في اجتماع أسبوعي لمناقشة تأمين المجتمع الذي يضمن عادة عشر أسر يقوم الاجتماع بإصدار معلومات مكتوبة وا ٍرشادات في شكل نشرات توزع على السكان بخصوص تأمين المجتمع والإبلاغ عن أي طارئ.

ويهدف نظام مراقبة المجمع السكني إلى العمل بتعاون كامل مع الشرطة في تأمين ذلك المجتمع، ولكن يجب عدم تشجيع المجموعات التي تأخذ القانون بيدها ولا التصرف الانفرادي بدون الرجوع للشرطة والتعاون معها، وهؤلاء المواطنون عليهم إبلاغ الشرطة عندما يكون هناك اشتباه بوقوع جريمة أو وجود غريب بالمجمع السكني ليس له صفة شرعية في البقاء أو في ظروف مريبة. في اجتماعات هذه اللجان يتم نوع من تنوير المواطنين بالتوعية، ومن أمثلة ذلك إذا قرع شخص الجرس بباب منزله ثم فوجئ بوجودك عند فتح الباب؟ هذا قد يعني شيئاً مريباً، ثم شرح المواقف الهشة التي تساعد على ارتكاب جرائم معينة والظروف التي تتم فيها التوضيح، ثم يتم تعميم هذا العمل للاطمئنان على فعالية البرامج، حيث ينظر بعد دراسة متأنية تصميم هذا العمل للاطمئنان على فعالية البرامج، حيث ينظر بعد دراسة متأنية فيما انخفضت عدد الحالات الكسر المنزلي والتعدي على المنازل مثلاً؟

البرامج المشتركة بين الشرطة والمجتمع:

١- اجتماع أسبوعي يضم المواطنين والشرطة في أحد دور العبادة لمناقشة الموقف الأمني في المنطقة.

٢- برنامج مدرسي يجتمع فيه بعض رجال الشرطة مع الآباء والمعلمين بالحي لمناقشة المشاكل المدرسية التي ربما تؤدي إلى الانحراف، ومثال ذلك أن تعمل الشرطة على إعادة الطلبة الهاربين من الدراسة.

٣- برنامج البصمات، حيث تقوم الشرطة بأخذ بصمات الأطفال الذين يحضرهم آباؤهم لمركز الشرطة وذلك بغرض التعريف على عمل الشرطة وتنمية العلاقات الاجتماعية الودية بين المجتمع والشرطة.

٤- برنامج قياس ضغط الدم دعوة المواطنين للمشاركة لمركز الشرطة كل أسبوع لقياس ضغط الدم يقوم به خبير طبي يدعوها للشرطة لعمل ذلك حرصاً على تنمية العلاقات العامة.

٥- مشاركة المواطن والشرطة في أعمال ما يتم اختيار بعض الأفراد من فترة لأخرى لمصاحبة الشرطة في عمليتها للتعرف على عمل الشرطة.

٦- التجمعات والحدائق العامة يتم تنظيم لقاءات في حديقة عامة بين الشرطة والمواطنين بالمنطقة التي تقع تحت مسئولية الشرطة وذلك من وقت لآخر.

٧- إصدار صحيفة محلية يقوم قسم الشرطة بعمل نشرة دورية تحتوي أخبار الحي والظواهر الجديدة بالمنطقة توزع على المواطنين وزوار الشرطة.

ممارسات ومهارات شرطة المجتمع:

إن من أهم المهارات التي يتقنها رجال شرطة المجتمع هي الاعتماد على النفس في الإجراءات التي يتخذها ويكتسب رجل الشرطة المجتمع هذه الخاصية نتيجة الممارسة المستمرة في المرور المنفرد في النقطة والالتقاء بالجمهور وعدم اتصاله برؤسائه إلا في حالات متباعدة متفق عليها.

كما أن مهارة المفاوضات هي أيضاً ما يكتسبه رجل الشرطة حيث يطلب منه أن يعمل على حل النزاعات والوصول إلى حلول لها في العلاقات الشخصية، لذلك فإن مهارة المفاوضات ضرورية لفن البقاء في هذه المهنة، وفي مثل هذه الظروف فإن رجل الشرطة يجد نفسه وحيداً وسط هذه النزعات بدون توجيه أو إرشادات مساعدة في ظروف ربما لعدم وجوده كانت تتطلب استجابة عنيفة من السلطات تؤذن بمواجهات ربما تكون دامية ولكن يقوم رجل شرطة المجتمع بحلها بمفرده بدون مساعدة.

العمل الذاتي أو الاستقلالي هو إحدى سمات رجل شرطة المجتمع، فإنه عندما نجد أن رجل الشرطة العادي يقضي ٥٧% من وقته خارج نقطة الشرطة ونجد رجل شرطة المجتمع يقضي ٦٤% من وقته خارج النقطي يعني في عمله مع الجمهور[١]. ومعنى هذا أن الوقت الذي يقضيه رجل شرطة المجتمع في عمله لوحده وبدون توجيهيه أو إرشادات أكبر من غيره.

إن رجل شرطة المجتمع يقضي وقتاً كبيراً مع أفراد المجتمع أكثر ما يقضيه رجل الشرطة العادي والتقليدي الذي يهتم بالإجراءات القانونية وما يصاحب ذلك من عمل ورقيه متعددة واستمارات.

إن القدرة المتطورة لرجل شرطة المجتمع في أن يتخذ قراره في كيفية قضائه ساعات عمله في النقطة يولد أساليب جديدة مبتكرة للعلاقات العامة مع أفراد المجتمع، ومساحة هذا القرار محدودة لرجل الشرطة العادي، والاتجاه أكثر نحو الاهتمام بالعلاقات العامة مع أفراد المجتمع من شأنه أن يجعل الالتقاء أكثر انتظاماً وحافزاً للمزيد من العلاقات مع مواطنين آخرين جدد.

إن هذه الأساليب تم تطويرها في الظروف السائدة حيث القليل من التوجيه والإرشاد من الرؤساء، بل قد لا يجد رجل الشرطة إلا القليل من الوصف الوظيفي لمهمته وتحديد موجهات عامة له، أو حتى التدريب التخصصي للعمل، بل تكون

---

(١) الفريق د. عباس أبو شامة، مرجع سابق، ص٥٣.

عادة أهداف رجل شرطة المجتمع أن يكون في مقدمة الرصيد الشرطي للعمل وأن يين معرفة وطيدة للسكان المحليين وأن يتخذ طريقاً طويلاً وهادئاً لتطبيق القانون، وقد وجد أنه من خلال الجو المحيط به فإن رجل شرطة المجتمع يتعامل مع عدد كبير من مختلف الحوادث بأنواعها، كما أن لديه من الاتصالات مع المواطنين أكثر مما لدى الشرطة العادية كما أنهم يتلقون نسبة عالية من عدد من الشكاوى عن الجرائم.

لكن رغم النسبة العالية من الشكاوى فإن شرطة المجتمع ربما تترك للمباحث الجنائية العادية معالجة القضايا الكبرى المرتبطة بجرائم خطيرة، وذلك حتى يتفرغوا لقضايا اجتماعية أخرى أو مخالفات بسيطة، لذلك وجد أن نسبة ٦٠% من نشاط هذه الشرطة مرتبط بالعلاقات العامة والرفاهية الاجتماعية، وأن ١٦% فقط من النشاط مخصص لاتصالات مرتبطة بنشاطات إجرامية.

إن الالتزام المتدني بالإجراءات القانونية وتطبيق القانون من جانب شرطة أمن المجتمع يعني أنهم أقل عرضة للقيود والضوابط القانونية عملهم على خلاف رجال الشرطة الآخرين، كذلك فإن عدم انتظام ظهورهم في المحاكم كشهود زيادة إلى عدم تدخلهم المنتظر في أعمال تطبيق القانون والإجراءات الجنائية يجعلهم أقل عرضة للقيود والضوابط التي تصدر من السلطات القضائية والمحاكم الجنائية أو توبيخ رؤسائهم أو شكاوى الجمهور ضدهم عن اتخاذ الإجراءات القانونية.

إن عمل شرطة المجتمع جعل هنالك التصاقاً وثيقاً بين منع الجريمة والمرور الراجل للشرطة يقضيه في أعمال معينة وجزء أقل في منع الجريمة عن طريق النصيحة أو تفقد الأمان في المؤسسات التجارية الكبرى التي هي محكمة الإغلاق، ولكن الجزء الأكبر يخصصه رجل شرطة المجتمع في منع الجريمة عن طريق سيره في منطقة نقطته، بحيث يجعل نفساً واضحاً ومرئياً كرادع ومانع لارتكاب الجريمة بدون أن يتحدث لأحد.

إن المهارات المكتسبة والممارسة تتم بواسطة الرتب الأدنى والذين يعملون مباشرة مع شرطة المجتمع، وا إذا كانت شرطة المجتمع تمثل حوالي ٥٠% من مجموع قوة الشرطة بالمنطقة نجد ١٥% من القوة هم الذين يعملون في مجال شرطة

المجتمع[١]. إن هذه الممارسات التي تكسب رجل شرطة المجتمع المهارات المعنية هي القادرة على أن تجعله مسيطراً على الشارع الذي يكسبه ذلك نتيجة لطبيعة عمله فيه، وبما أن الحلقات التي تنشأ في المجتمع بين الأفراد والنزاعات هو عمل رئيسي لشرطة أمن المجتمع، وبما أن طبيعة تلك النزاعات لا يمكن التنبؤ بها لذلك فإن النشاط الذات بمبادرات الشرطة في هذا الشأن يصعب تخطيطه وتبعاً لذلك فإن من الصعب تعريف مجموعة المهام المحددة لرجل شرطة المجتمع وأيضاً لا يوجد إجماع على أفضل الطرق لحل النزاعات، وهذا يدعو للحاجة لتوثيق الطريقة المثلى التي يعمل بها فرد شرطة أمن المجتمع في تنفيذ أعماله الصعبة والمستحيلة أيضاً.

ونقول أخيراً إن شرطة أمن المجتمع لها أهمية بالغة، لأنها تحفظ تماسك المجتمع ورتق النسيج الاجتماعي به وتحقق الرفاهية والاستقرار حتى يحافظ المجتمع على أمنه واستقراره من خلال التوعية والتوجه السليم وسط أفراده وحتى تتمكن من ذلك يعتمد تفعيل شرطة أمن المجتمع على الآتي[٢]:

١/ تحسين شروط الخدمة بإجازة علاوة خاصة لجذب العناصر المؤهلة والمنفعلة برسالة أمن المجتمع من ذوي السلوك القويم والأفق الواسع والتصرف الحسن.

٢/ اختيار أفضل العناصر من الضباط قيادة أو رتباً وسيطة أو صغيرة.

٣/ توفير الدعم إذ أن المشروعات باهظة التكلفة والإدارة خدمية وليست إدارية، وتقوم مشروعاتها على السعي والحركة الدؤوب والتواجد والانتشار الميداني وحملات التوعية والإرشاد والضبط إلى آخره.

٤/ رعاية الدولة للإدارة لأهمية ما يلقى على عاتقها من تبعات ولخطورة ما تقوم به والذي يجلب لها الصداقة والاستقرار [illegible] ﴿ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ

---

(١) د. محمد توفيق، الجريمة والمجتمع، المكتب الجامعي للبحث، ١٩٨٧م، ص١٥.

(٢) يشير الباحث للتعاون مع ضباط إدارة أمن المجتمع بولاية الخرطوم.

الْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا }[1].

٥/ إشراك مؤسسات الدولة والمنظمات والهيئات الشعبية والطوعية في تبني مشروعات الإدارة ودعمها والاستفادة من معلوماتهم وراءها لتحقيق شعار أمن المجتمع مسئولية الجميع.

٦/ توجيه الخطاب الإعلامي والدعوي لتبصير المجتمع بقيمه الدينية والسلوكية وتحصينه من الغزو الفكري الهدام.

---

(١) سورة الكهف، الآية (٢٨).

المبحث الثالث
رؤية مستقبلية للشرطة في ظل السلام

تمهيد:

هدفت اتفاقيات السلام في المقام الأول إلى وقف الصراع والاقتتال بين مواطني الوطن الواحد في الشمال والجنوب، وأن يستتب الأمن في ربوع البلاد، وتعود الحياة إلى مسارها الهادئ الطبيعي، وعلى ذلك وضعت هذه الاتفاقيات على عاتق الشرطة دوراً مهماً وكبيراً في إطار واجباتها العامة.

والشرطة بنص دستور السودان لعام ١٩٩٨م، هي قوات نظامية قومية التكوين مهمتها خدمة أمن الوطن والمجتمع ومكافحة الجريمة وحماية الأرواح والأموال، ودرء الكوارث والحفاظ على أخلاق المجتمع وسلوكه وآدابه ونظامه العام.

إن الأجهزة الاتحادية تقوم بدور التخطيط والإعداد والتدريب والإشراف على قطاعات منها تشرف الولايات على قطاعات تليها، وفي حالة الطوارئ يرجع الإشراف عليها جميعاً للأجهزة الاتحادية، ويتضح من ذلك أن واجبات الشرطة تشمل كل الجوانب الأمنية والاجتماعية والاقتصادية.

وبالنسبة لاتفاقية أديس أبابا ١٩٧٢م والتي حققت السلام في جنوب السودان لمدة عشرة سنوات قامت الشرطة بواجباتها الدستورية والقانونية، وا ٍن أصبح ذلك من قبيل التاريخ، إلا أننا سننتطرق إلى دور الشرطة في تنفيذها، حيث لا خلاف في دور الشرطة في تنفيذ اتفاقية الخرطوم للسلام عام ١٩٩٧م عن دورها في اتفاقية ١٩٧٢م، ولكن يمكن أن نتخذ منها نموذجاً ومثالاً بحيث تستفيد من الإيجابيات خلال تلك الفترة، وتحاول تفادي الوقوع في السلبيات التي صاحبت تنفيذ تلك الاتفاقية، عليه سنحاول طرح دور الشرطة في تنفيذ اتفاقية السلام ودور الشرطة في رؤية مستقبلية في ظل السلام لما يصاحب السلام من أشياء كثيرة يمكن أن تعوق مسيرة الأمن والاستقرار بالنسبة للمجتمع بصورة عامة.

تسببت الحروب الأهلية في جنوب البلاد في ترويع المواطنين وأدت إلى هجرتهم من قراهم وأريافهم، ونزحوا إلى داخل المدن الكبيرة في الجنوب أو الولايات

الشمالية واللجوء للدول المجاورة، كما أدت هذه الحروب إلى قفل أقسام الشرطة ونقاطها في تلك المناطق المهجورة بسبب هجمات المتمردين المتكررة عليها، وبعد توقيع السلام يعود المواطنون إلى قراهم ومناطقهم الريفية لمواصلة حياتهم العادية.

وبعد اتفاقية السلام عام ١٩٧٢م عاد إلى البلاد حوالي مليون شخص يتكونون من نازحين داخل البلاد، ولاجئين خارجها، بالإضافة إلى مجندي حركة الأنانيا وبعد اتفاقية ١٩٩٨م عاد المواطنون اللاجئون من خارج السودان، كما عاد بعض النازحين من الداخل إلى قراهم وأريافهم وهذه العودة تتطلب وجود خدمات الشرطة في هذه القرى التي تحتاج إلى ذلك.

وا إعادة فتح هذه النقاط يحتاج إلى القوة البشرية التي تغطي العمل في هذه المواقع وفي هذا المجال تشير إلى أنه بعد توقيع اتفاق السلام عام ١٩٧٢م كان ضمن بنود الاتفاقية الواجبة التنفيذ استيعاب عدد من جنود الأنانيا في قوات الشرطة والسجون، وقد تم تعيين العقيد دوين ماج والذي يشغل منصب قمندان الشرطة بالمديرية الاستوائية مديراً للشرطة بالإقليم الجنوبي، كما تم تعيين نيكولا أبويا قمندان للشرطة في أعالي النيل وزكريا واني مدير السجون الإقليمية وجستابو أمبا نائباً له[1].

وكان عليهم الإشراف على نقل ثلاثة ألف من الشرطة والسجون إلى الشمال لاستيعاب أربعة ألف وخمسمائة رجل من الأنانيا في شرطة السجون، فيما عرف بجنوبية الشرطة، حيث إنه عند اندلاع الحرب في جنوب السودان عام ١٩٥٥م أصبح رجال الشرطة والجنود الجنوبيون غير مؤهلين للعمل بسبب هروب بعضهم ومقتل آخرين وتجريد القلة الباقية من السلاح ليسد العجز، ثم تجنيد رجال الشرطة من الشمال ليقوموا بأعمال شبه عسكرية، وتغطية المتبقي في الجنوب وعند نقل هؤلاء الجنود للشمال اتخذت الاحتياطات اللازمة لتجنب الاضطرابات والمشاكل خلال نقلهم وتفادي أعمال العنف والتمرد إلا أن هذه القوات أظهرت درجة عالية من الانضباط، ثم تم التنفيذ بهدوء، مما حدا بالمسئولين لمنحهم ترقيات استثنائية

(١) أبيل ألير، جنوب السودان، التمادي في نقض المواثيق والعهود، ميد لايت، لندن، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.

وتقليدهم الأوسمة، وكانوا بهذا قد أسهموا في عملية السلام، وبقي بعض الضباط الشماليين في الجنوب لمواصلة تدريب القوات المستوعبة والمساعدة في الشئون الإدارية والمالية والتحقيق الجنائي، فعرفوا مسئوليتهم على خير وجه.

استيعاب العائدين:

لا شك في أن تدريب المستوعين في الشرطة أمر صعب، حيث إأنهم كانوا في تنظيم الأنانيا والذي كان مفككاً، ولم تكن له رئاسة عامة مركزية إلا بعد السلام، وقد حدثت بعض المشاكل المتعلقة باستيعاب الضباط، فقد عومل المستوعبون كانت تواجه مسألة استيعابهم مسألة توافر شروط التعيين المطلوبة حسب نصوص القوانين، وقد أثر ذلك على مسألة ترقياتهم وتدرجهم في الخدمة العامة.

وقد يتطلب أمر الاستيعاب نقل الجنود للعمل في الولايات الجنوبية، وذلك لتحقيق المساواة في التمثيل بالمؤسسات الوطنية والولائية، ولا شك أن هنالك بعض الإجراءات التي سوف تتبع في هذا الصدد، وبما أن العاملين في الشرطة في الولايات الجنوبية من أبناء الجنوب لا يرحل أحد منهم إلى الشمال كما أمنت على ذلك اتفاقية ١٩٩٨م، على أن اختيار قوات الشرطة الموحدة في الولايات الجنوبية من بين المواطنين في تلك الولايات وا ٍن كانت ثمة صعوبات ستواجه مسألة الاستيعاب فتكون بسبب تحديد الرتب وصف الضباط خاصة، وأن أفراد الحركة الموقعة معهم السلام حاصلون على التعليم الأساس، ويوجد بعض الضباط ممن نالوا تعليماً عالياً لذلك سوف يطالبون بالرتب التي تناسب مؤهلهم، وبخصوص الاستيعاب أيضاً نشير إلى أن الجنوب تحول الآن إلى عشر ولايات، ولكل ولاية وال مسئول عنها ومدير للشرطة بالولاية، بينما كان الحال في عام ١٩٧٢م أن الجنوب كان إقليماً واحداً وعند تنفيذ الاتفاقية تم تعيين مدير للشرطة مسئولاً عن الإقليم وربما سهل ذلك مهمته في إدارة الشرطة في الإقليم وتنفيذ الاستيعاب في اتفاقية ١٩٩٧م يطلب نوعين من توحيد جهوده للشرطة من الولايات العشر حتى لا يحدث التقارب والتنافر، ويمكن أن يكون هذا التوحيد في حدود الوظيفة مدير الشرطة الولايات الجنوبية أو تعيين ضابط شرطة ليكون وزيراً ومديراً للشرطة الموحدة ويتبع لحكومة الولايات الجنوبية، ولا شك أن ذلك سوف يؤدي إلى ترقية الشرطة في الجنوب ويتيح

الحصول على الدعم المالي اللازم لتسير أعمال الشرطة بكل الكفاءة المطلوبة، وقد أثر ذلك بعد ذلك على مسألة ترقياتهم وتدرجهم في الخدمة، لذلك فإن مسألة الاستيعاب تحتاج إلى تفعيل شامل حسب ما جاء في الاتفاقية وببروتوكولات الأمنية الخاصة بالاتفاقية.

إعداد الشرطة للتصدي للجرائم المستحدثة في ظل السلام:

{وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ}[1].

لا شك أن الجريمة شر يحاصر المجتمع الإنساني في كل مكان، إلا أن البشرية لن تستسلم لهذا الشر مهما كانت التضحيات والخسائر الفادحة وأن الجريمة تمثل صراعاً أزلياً لا يهدأ، ولكن في وسع الإنسان أن يخفف من وطأة هذا الصراع، ويحقق نجاحات بارزة في احتواء مشكلة الجريمة، وتقليل انعكاساتها المدمرة على الواقع الاجتماعي، وأن الإنسان ولد على الفطرة، الخيرة، إلا أن العوامل التي تحيط به تهيئ له سبل الاستغراق في الشر والفتنة، فيجد نفسه أحياناً مدفوعاً للانحراف بفعل البيئة المحيطة به، لذلك فإن علماء الاجتماع والجريمة في تفسيرهم للسلوك الإجرامي يعتبرون البيئة الخارجية التي تحيط بالإنسان إحدى أهم عوامل أسباب الانحراف السلوكي.

إننا في عالم متغيرات تبدلت فيه المفاهيم والأفكار والأيدلوجيات، ولا سيما في مرحلة السلام، وانتشرت فيه المعرفة، وتضخمت المعلومات، فأصبحت متاحة للاستغلال، وأنتجت العلوم الحديثة مخترعات تثير الدهشة والعجب وأكثر منها تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات وسط هذا التحول الهائل وجدت الجريمة مناخاً أمدها بالشراسة والقوة والقدرة على الحركة حتى أصبحت أكبر هاجس يهدد المجتمع الإنساني بأكمله، فصارت لها قدرة فائقة في عبور الحدود الدولية دون ضوابط وولدت في كنفها منظمات احترفت الإجرام المنظم على نطاق واسع بحيث أصبحت تشكل مصدر قلق وتهديد للمجتمعات الإنسانية وباتت آثارها تؤثر بصورة فادحة في

---

(١) سورة الأعراف، الآية (١٧٩).

مجمل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتجارية في كل بلد، إن المستقبل ينبئ عن ظهور الجديد المتطور من السلوك والأنشطة والتي تتطلب أن تتخذ المجتمعات المحلية والدولية خطوات متلاحقة مهما كانت تكلفتها باهظة من أجل مكافحة السلوك الإجرامي في أثوابه الجديدة للمحافظة على المجتمع البشري من التفكك والانهيار وأن المجتمع السوداني الذي قامت ركائزه على قيم إسلامية ودينية وثقافية وحضارية راسخة ما زال يقاوم شرور الجريمة بفعل التنشئة الاجتماعية الفاضلة التي حظي بها الإنسان السوداني بفضل البناء الاجتماعي المتماسك، ومع ذلك ينبغي ألا نغفل هذا المجتمع لغيره من المجتمعات الإنسانية الأخرى، فالعالم يشهد تحولات وتغيرات مثيرة لا شك أنها ستنفذ في أعماق المجتمع وتحدث فيه أوضاعاً جديدة في السلوك والتصرفات التي ستخلق أنماطاً جديدة من الجريمة، مما يتطلب الاستعداد المبكر للتعامل بمفاهيم وأفكار جديدة.

١/ عوامل التغير وآثارها على البناء الاجتماعي والسلوك الفردي:

تهدد مجتمعاتنا عوامل التغيير المستمر من الحضارة والثقافة ولا نقول إن هذه العوامل جديدة، ولكنها لا تغزو المجتمع بسرعة فائقة.

وفي الماضي مثلا كانت الأفلام يتم السيطرة عليها من قبل الرقابة علي المصنفات الأدبية والفنية والأفلام كانت ثقافة جديدة غزت عالمنا المحافظ من أوسع الأبواب، هذه السيطرة تأخذ شكل قص المشاهد والناظر المؤذية نفسياً أو تلك التي تحرك الشهوة أو تثير العنف، لكن هذا التصرف بات الآن من قبيل التاريخ الآن لا رقيب فكل شيء يدل في هدوء وصمت، ثم يتفجر بعد برهة في شكل سلوك جديد يتبلور في بعض الأحيان إلى سلوك إجرامي وانحرافي أو مجافياً لمعايير السلوك الاجتماعي[١]. لا نستطيع السيطر على الجيل الحديث، نحاول أن نبرهن لهم فعلياً، ومن خلال تجاربنا معهم أن التمسك بالتعاليم الفاضلة هو الإخلاص، صراع بين

---

(١) مجلة العلوم الجنائية، العدد الثاني، إعداد الشرطة للتصدي للجرائم المستحدثة، اللواء د. عادل العاجب يعقوب.

الرذيلة والفضيلة صراعاً لا يتوقف، لكن الفضيلة أقرب إلى الفطرة بالتالي إذا أحسنا التعامل مع الإنسان المنحرف وابتدعنا آليات لهذا التعامل لأمكن رده إلى الفضيلة.

إن عوامل التغير متعددة بعضها نملك السيطرة عليه، ويمكن أن نواجهه، والآخر يصعب التعامل معه، ولكننا لا نفقد الأمل فنبدل ما في وسعنا وطاقتنا لتعديل وتجاوز مردودها التخطيطي والتخريبي على النفس البشرية. إن دولاً كثيرة اجتاحتها هذه العوامل بعضها استسلم والآخر أعيته الحيلة في مواجهة هذا التغير الكاسح، نشير لنموذج لدولة عرفت بتقاليدها وفلسفتها وأيدلوجيتها الخاصة التي استقرت حقبة من الأزمان تصارع عوامل التغيير والثقافة والحضارة الغربية بضرورتها هي الصين التي اكتسحتها الآن هذه العوامل، فالصين تتأهب الآن لدخول منظمة التجارة العالمية مع دخولها لهذه المنظمة يتوقع أن يفقد ما لا يقل عن أحد عشر مليون عامل وظائفهم، وذات الدولة أغراها إنتاج الغرب من مأكل وملبس ومشرب وموسيقي فانفلت الشباب بصورة لا يمكن السيطرة عليها أو إعادة الأوضاع إلى ما كانت الثورة الثقافية هذا الواقع بات يستشري في كل الأوطان والبلاد ينبغي أن نتحسب له ونتعامل معه بحكمة وروية وننسى أيضاً أن نتعامل معه بشدة لنحافظ على ما يوجد من قيم وتقاليد وتراث حتى لا نضيع في خضم هذه التغيرات، فيذوب المجتمع، ويصبح بلا هوية.

إن عوامل التغيير كثيرة سنحاول أن نميز ونشير إلى بعض منها بسبب تأثيرها المباشر وغير المباشر على سلوك أعضاء المجتمع في المجتمع السوداني على وجه الخصوص، نشير إلى أبرز هذه العوامل والمتغيرات على النحو التالي:

المتغيرات الاجتماعية:

في مطلع الثمانينات من القرن الماضي شهد السودان هجرة واسعة من الريف إلى الحضر، وشبه الحضر زادت عن المعدلات المألوف التي لا تنجم عنها مشكلات ذات أثر تتعدد أسباب الهجرة الدخيلة إلى المدن الكبيرة، خاصة نحو عاصمة البلاد، ولعل مردها لسببين أساسيين، أولهما ما شهدت البلاد في تلك الفترة من موجات الجفاف التي أصابت أنحاء عديدة من الوطن، ووصلت الأحوال في

بعض المناطق إلى حدوث مجاعة طاحنة أودت بحياة الكثيرين، ونفقت أعداد هائلة من الماشية، الأمر الذي دفع ما تبقى منهم إلى شد الرحال إلى مناطق التوسعة، وكانت معظم المناطق الحضرية باعتبارها أكثر المناطق استقراراً وبعداً عن المجاعات والأزمات الأخرى المتعلقة بالصحة والتعليم وغيرها.

أما السبب الثاني فالحروب الأهلية والنزاعات المسلحة الدائرة في البلاد كانت في جنوب السودان والآن في دارفور وشرق البلاد زادت بدورها معدل الهجرة والنزوح إلى المناطق الحضرية بأعداد تصل إلى بضع ملايين من البشر.

هذه الحركة النشطة من الهجرة لم يتم التحسب لها في المدن التي وجدت نفسها فجأة في موقف لا تحسد عليه حيال موجات لا تكاد تتوقف وألقت بظلالها على الخدمات التي كانت تقدمها المدارس والمستشفيات، وضعفت الخدمات شأنها شأن الخدمات الأخرى.

نتج كذلك عن الهجرة الضبط الاجتماعي غير الرسمي في المدن الذي كان يمارس بصورة فعالة في الريف، ويسهم في ضبط توجيه سلوك أفراد المجتمع إلى مراعاة القيم والقوانين الاجتماعية. إن غياب أو ضعف الضبط الاجتماعي في الحضر ساعد على انفلات سلوك الكثيرين من المهاجرين والنازحين، فانفتحت أمامهم أبواب الانحراف والجريمة.

كذلك سوف تؤدي الهجرة في ظل السلام إلى تعديل سلوك الوافدين إلى البلاد فتأثيرهم بما يجري في الحضر فيكسبوا أنماطاً جديدة من السلوك وعلى المدى البعيد فإن فترة الاستقرار الطويل داخل الحضر ستؤدي حتماً إلى ازديادها في الحضر وا إلى خلق جيل جديد من الصغار والشباب الذين نزحوا من أسرهم وولدوا في الحضر يحمل مفاهيم جديدة عن تلك التي يحملها الآباء والأسلاف.

ثمة ملاحظة أخرى تتعلق بطبيعة الهجرة والنزوح إلى الحضر لا سيما العاصمة القومية للبلاد، إذ تتحول معظم حالات النزوح والهجرة المؤقتة إلى استيطانية، فاستقر عدد كبير من المهاجرين بصفة مستديمة، وشيدوا مساكن دائمة في دلالة واضح ة على عدم رغبتهم في العودة لأوطانهم، وأن التوسع الأفقي والاكتظاظ السكاني الذي استوعب ما يقارب كل المساحة في المدن شاهد على ذلك

ولا سيما ولاية الخرطوم، وقد اتفق علماء الاجتماع والجريمة على أهمية التنمية المتوازنة لاستقطاب النازحين الذين هجروا ديارهم لظروف اضطرارية وطبيعية للعودة مرة أخرى، وا ٍغراء المقيمين للتمسك بالبقاء في ديارهم وهي عملية تتم عبر ما يسمى بالتنمية الرفيعة والاهتمام بالمشاريع الريفية في الخدمات الأساسية، ولابد من إشراكهم في التخطيط توجيه عائد الإنتاج لتنمية البيئة الريفية التي يعيش فيها.

ولقد اتجهت أغلب دول العالم الثالث إن لم تكن جميعها نحو استراتيجية التنمية الريفية المتكاملة وتشاركها في هذا المنهج معظم المنظمات الدولية.

وهكذا تتكشف أهمية التنمية المتوازنة في الارتقاء بالمستوى المعيشي والاقتصادي والمعنوي لأفراد المجتمع، فتتم بذلك بصورة مباشرة في تحسين سلوك الأفراد، ومن ثم احترام المعايير والضوابط الاجتماعية والقانونية تعكس لنا هذه الفلسفة. إن قضايا إصلاح السلوك ومكافحة الجريمة ليس عملاً شرطياً يتحقق عن طريق الردع والقانون، وا ٍنما عملية مركبة ومتكاملة لا تتحقق إلا إذا اضطلعت كل الجهات المعنية بدورها، وهو ما تفتقر له برامج منع الجريمة في بلادنا، إذ تعاني هذه البرامج من أزمة حقيقية تتمثل في غياب التنسيق وتكامل الأدوار بين مؤسسات الدولة الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني، فتسربت أفكار خاطئة مؤداها مهماً منع الجريمة مهمة شرطية.

لاشك أن السلام الموقع في السودان سوف يتيح فرصة ذهبية لكثير من الاختراقات الأمنية، ولا سيما الاجتماعية منها، وسوف يكون لها الأثر السالب على النسيج الاجتماعي بصورة عامة من عمل معادي متداخل مع العمل الإنساني خلال المنظمات التي تعمل في الإغاثة، وعندما يوجد المال توجد عصابات المخدرات والعمل الإجرامي بصورة عامة، وكذلك العائدين في ظل السلام وما يحملون معهم من أمراض كثيرة، وتدفق العمالة من الدول المجاورة، ولا يمكن السيطرة عليها، وكذلك سوف تتعدد جرائم التهريب والدعارة والأمراض المنقولة جنسياً، فلذلك لابد من تكامل الأدوار بين الشرطة والأجهزة الأمنية ومؤسسات المجتمع المدني لتلافي هذه الأمراض والعادات التي تناهض قيمنا ومفاهيمنا السودانية والإسلامية.

المبادئ العامة التي تحكم عمل أداء قوات الشرطة مستقبلاً:

تلتزم الشرطة في أداء وظيفتها وواجباتها القومية والولائية والمحلية بالمفاهيم والمبادئ العامة التالية، لأن الفترة المقبلة تحتاج إلى قومية واستقلالية شاملة في عمل قوات الشرطة للفترة المقبلة، لأن كثيراً من المشاكل الاجتماعية والأمنية وغيرها سوف تظهر في مرحلة السلام تعبير لكثير من المهددات الأمنية فلابد من مبادئ عامة تحكم عمل الشرطة في المستقبل وهي كالآتي[١]:

١- الحياد والاستقلالية: لابد أن تكون قوات الشرطة مستقلة تمام الاستقلال ومحايدة تؤدي أعمال قومية ووطنية.

٢- احترام أحكام الدستور وسيادة القانون: قوات الشرطة هي الحامية للدستور وهي التي تحترم سيادة القانون لحفظ الأمن والاستقرار لكافة أفراد المجتمع السوداني.

٣- احترام حقوق الإنسان الواردة في الأعراف والاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية.

٤- احترام الكرامة الإنسانية لجميع الأفراد والجماعات دون أي تمييز من أي نوع.

٥- الخضوع لمعايير مهنية وفنية وسلوكية في أداء وظيفة الشرطة التي ينظمها القانون واللوائح ومراعاة المعايير الدولية للخدمة الاجتماعية.

٦- تحديد عدد الرتب من رجال الشرطة للعمل في المستويات الشرطية المختلفة وفق المعايير التي تحكم وتحدد الضبط على عدد السكان من الموقع الجغرافي ومستوى درجة النشاط الإجرامي والمهددات الأمنية وغيرها من عناصر أخرى تحدد هذا العدد.

٧- بناء القدرات البشرية الشرطية وتطوير تنميتها أكاديمياً وفنياً ومهنياً وسلوكياً وفقاً لمقررات وبرامج ومناهج سياسية تدريبية وقومية.

٨- ضبط الأداء المهني الفني والإداري والمالي والرقابي والسلوكي والمحاسبي (الجزائي) لمعايير ضبط قومية عبر الوسائل والطرق التي يحددها القانون واللوائح.

---

(١) الشرطة في ظل السلام، ورقة عمل لمؤتمر قادة الشرطة الثالث عشر تقديم عدد من قادة الشرطة، ديسمبر ٢٠٠٤م.

٩- تخضع الشرطة في علاقاتها واتصالاتها وتعاونها الدولي والقاري والإقليمي والثنائي لسياسة قومية.

تكوين أجهزة الشرطة وسلطانها وفق الاتفاق:

تقوم الشرطة وفق اتفاقية السلام على تكوين أجهزة الشرطة الولائية والاتحادية على النحو التالي:

١/ المستوى الاتحادي:

تقوم فيه الشرطة بممارسة الأعمال الاتحادية الواردة في الجدول (أ) الملحق بالاتفاقية وأي سلطات أخرى ذات طبيعة اتحادية وفقاً لأحكام جدول السلطات المتبقية.

تمارس الشرطة الاتحادية سلطاتها وأعمالها وتنشر على نطاق البلاد لتقديم الخدمات الشرطية للمواطن والمجتمع، لذلك تخضع الشرطة الاتحادية لإشراف وقيادة رئاسة الشرطة.

٢/ شرطة الأقاليم تمثل شرطة الجنوب وتقوم بالمهام الرئاسية الآتية:

أ/ التنسيق بين الإدارات الشرطية الولائية.

ب/ التفتيش والمتابعة لضبط الأداء المهني.

ج/ الشئون الإدارية لشرطة الجنوب (الولايات).

د/ ضبط الأداء المالي.

هـ/ مراقبة تطبيق المعايير القومية.

و/ التنسيق مع رئاسات الشرطة الاتحادية في الشئون المشتركة فيما يتعلق بالمعايير القومية.

٣/ المستوى الولائي:

وهي الشرطة التي تقوم بممارسة الأعمال والسلطات المنصوص عليها في جدول السلطات الولائية وأي سلطات أخرى طبيعة ولائية وذلك دونما إخلال بالمعايير والأسس القومية التي تحكم أداء الشرطة.

تمارس الشرطة الولائية نشاطها في حدود الولاية.

يتم تشغيلها على أساس ولائي وتخضع لإشراف وقيادة الشرطة بالولاية وتتغير في أداء مهامها بالمعايير القومية التي يضعها المركز.

نصت اتفاقية قسمة السلطة الجدول (أ) على أن تخضع الشرطة في الولايات للمعايير واللوائح القومية، وهذا يعني أن توحيد الأداء والعمل الشرطي والنظم التي تحكم مهنية وفنية موحدة لكل البلاد لتحقيق المهنية وهو نهج تسير عليه جميع أجهزة الشرطة في العالم لضمان أداء خدمة شرطية ذات جودة ومستوى موحد وهي كالآتي(١):

١- شروط الاختيار والتعيين.

٢- التدريب.

٣- الترقيات.

٤- المعاشات.

٥- الإمداد (الأسلحة - المهمات ... الخ).

٦- التفتيش والرقابة والإشراف لضبط الأداء المهني.

٧- ضبط الأداء المهني والمالي.

٨- العمل الجنائي.

٩- العلاقات الدولية.

١٠- الأعمال الأخرى التي تقتضي طبيعتها أن تكون خاضعة للمعايير القومية.

الأسس العامة لتطبيق مفهوم المعايير(٢):

- ضمان قومية وحيادة قوات الشرطة.
- وجود قيادة موحدة للشرطة تستوعب التخطيط والإعداد والتنفيذ والتدريب وضبط الأداء المهني والفني.
- الاحتكام لقانون إطاري موحد يحكم قوات الشرطة على كافة المستويات فيما يتعلق بوحدة المعايير والنظم.
- في حالة الطوارئ ينبغي أن تخضع كل قوات الشرطة في البلاد لقيادة رئاسة الشرطة الاتحادية.

---

(١) اتفاقية السلام الأخيرة، ٢٠٠٥م، بروتوكول الترتيبات الأمنية.

(٢) مقابلات مع عدد من قادة الشرطة.

- فرض وحدة الأهداف والسياسيات وبالتالي وحدة الأداء وتطويره.

دور الشرطة في ظل ترتيبات وقف إطلاق النار:

- السيطرة على الجرائم التقليدية المرتكبة بسبب الأوضاع الانتقالية التي تواجه العديد من السكان.
- انتشار وجود الأسلحة الصغيرة بطريقة غير مشروعة والتي يشكل وجودها في أيدي البعض تهديداً أمنياً جنائياً.
- النزاع حول ملكية الأراضي والمنازل ويفضي إلى نزاعات وصراعات ذت طبيعة جنائية.
- نشاط زراعة المخدرات والاتجار فيها والهجرة غير المشروعة والتسلل عبر الحدود الدولية.
- أنشطة التهريب.

الأعمال والأنشطة ذات الطبيعة الجنائية التي تهدد السلام، التدابير المطلوبة في ظل السلام:

١/ الواجبات التقليدية المتصلة بمنع وكشف الجر يمة.

٢/ نشر قوات شرطة اتحادية وا ٕقليمية وولائية في تلك المناطق لتقوم بالمهام الشرطية.

٣/ مكافحة الجرائم العابرة والاتجار غير المشروع في المخدرات ومكافحة التهريب والتسلل عبر الحدود في تلك المناطق التي فيها وقف إطلاق النار.

٤/ المساعدة في تأمين الاستقرار وعودة الحياة لطبيعتها وذلك بتوفير غطاء أمني يولد الثقة لدى المواطنين.

٥/ منع النزاعات والصراعات ذات الطبيعة القبلية.

٦/ حماية وحراسة المنشآت والمرافق العامة الخاصة ذات الطبيعة القومية والولائية في المنطقة.

٧/ حراسة وحماية الثروات القومية.

٨/ الإدارة الأمنية وحراسة المعسكرات التي تقام في تلك المناطق لاستيعاب فئات جديدة من المواطنين تحولت طبيعة حياتهم من عسكرية أو شبه عسكرية إلى مدنية.

٩/ تأمين وحماية حركة النشاط التجاري والزراعي والاقتصادي بالمنطقة.

١٠/ ضبط حركة الأجانب وتسجيلها والرقابة عليها لمنع تأشيرات الدخول والخروج في تلك المناطق.

١١/ الإسهام في حماية المدنيين في المؤسسات والمنظمات الدولية الحكومية والطوعية التي تعمل في مجال أنشطة السلام في تلك المناطق.

١٢/ جمع المعلومات المتصلة بالأعمال الجنائية.

١٣/ المشاركة في لجان الإدماج ولجان وقف إطلاق النار، والترتيبات المتعلقة بعمليات الأمن الداخلي.

١٤/ المشاركة مع الجهات المختصة في جمع الأسلحة غير المشروعة[١].

التدابير المطلوبة لمواجهة مرحلة السلام:

١/ بناء القدرات البشرية:

إن التحولات والتغيرات في الحياة الإنسانية سمة لا تعرف التوقف أو الجمود، وانعكاسات هذا التحول تنصب على الواقع وتتبدل وتتعدل وتتمحور أشياء كثيرة لتستجيب لمتطلبات هذا التحول.

إن السلام أحد التحولات الكبيرة في المجتمع البشري، وا ٕن واقعاً جديداً يتكون على خلفية تحقيق السلام فمناطق الحرب تتحول إلى مناطق أمن واستقرار وتنمية واستثمار، والمناطق الأخرى في داخل الدولة هي الأخرى تتأثر وتنفعل بهذا التحول.

وفي خضم هذا التغيير هنالك المفيد وهنالك المسيء الذي يتعدى على الحقوق العامة والخاصة، وهنالك الجديد المثير الذي يهدر القيم والنظم والقوانين الاجتماعية، كل هذه الأمور تعكس في جانبها الأمني والشرطي احتياجات تدريبية تقتضي إعداد متقن لرجال الشرطة بإيقاع جديد يتفق مع روح السلام والوئام.

لقد فطنت اتفاقية السلام في بروتوكولات قسمة الثروة لهذه الاحتياجات فنصت على تدريب الشرطة في (ولاية الخرطوم) للارتقاء بقدراتهم الفنية والمهارية، هذا التخصص لا يوقف شمولية هذا التأهيل يغطي كل رجال الشرطة، لأن أثر السلام لا يقف عند حد حاضرة البلاد، ولابد من استخدام التقنية الحديثة وتوظيفها لمنع الجريمة وكشفها والسيطرة عليها وتحصين رجال الشرطة من الانحراف والفساد

(١) ورقة الشرطة في ظل السلام، مؤتمر قادة الشرطة الثالث عشر، ٢٠٠٤م.

وتنمية قدرات رجال الشرطة الذهنية والمعرفية لفهم عميق تجاه السلام ورتق النسيج الاجتماعي الحماية من الفساد داخل المجتمع بصورة شاملة والاستفادة من العلاقات الدولية والإقليمية والعالمية في تدريب الشرطة قيادة وقاعدة.

٢/ التنسيق مع الأجهزة العدلية:

إن أهم مقومات نجاح العدالة الجنائية التنسيق بين أجهزة العدالة الجنائية بمختلف تكوينها ومهامها والتعامل فيما بينها من أجل خدمة العدالة والشرطة كواحدة من أركلن العدالة الجنائية ليست بمعزل عن ذلك، إذ تمثل ركناً مهماً من أركان العدالة الجنائية فأدوار أجهزة العدالة أدوار تتكامل وتسند كل منها الأخرى وتناغم يهدف إلى نهاية المطاف إلى تحقيق هدف مشترك أساسي يتمثل في التطبيق السليم للقانون، وكفالة الحقوق في إطار الموازنة بين مقتفيات العدالة وحماية المجتمع لتحقيق العدالة لقيمة أساسية، والتنسيق يشمل الآتي:

١- التنسيق مع الأجهزة في إنفاذ القوانين وتتطلب جهود مشتركة.
٢- تكامل الأدوار مع الأجهزة العدلية لمحاربة الظواهر الإجرامية.
٣- المساهمة مع الأجهزة العدلية في تحقيق الإصلاح القانوني المنشود.
٤- الاستفادة من الفرص المتاحة لتأهيل أجهزة الشرطة.
٥- المساهمة بالدراسات والبحوث المتعلقة بالجريمة والعدالة الاجتماعية.
٦- تبادل الكتب والنشرات والبحوث العلمية مع تلك الأجهزة مع إثراء المعر فة القانونية.

٣/ مراجعة القوانين والتشريعات:

إن اتفاقية قسمة السلطة تسمح لكل السودانيين أن ينعموا بالحكم الراشد والسلام والاستقرار، ولقد أفرزت بروتوكولات السلام وصفاً قانونياً جديداً، وقد تأثرت الشرطة مثلها مثل غيرها من مؤسسات الدولة بهذا الوضع الجديد فيما يتعلق بإعادة هيكلة قوات الشرطة وفق قسمة السلطة الواردة في بروتوكولات قسمة السلطة والذي ستتأثر به بعض الإدارات من حيث المركزية واللامركزية.

واستهداء بالمبادئ الراشدة في الاتفاقية التي تقوم على المصلحة القومية والخير العام، فلابد للشرطة أن توفق أوضاعها وفقاً للاتفاقية، الأمر الذي يتطلب

مراجعة القوانين واللوائح التي تحكم أداءها وتنظيماتها وهياكلها (قانون الشرطة ولوائحه)، كما أن الشرطة تعنى بتنفيذ الكثير من القوانين (قانون الجوازات، السجل المدني، الدفاع المدني، المرور... الخ)، هذا إلى جانب مشاركتها في لجان تعديل الدستور.

٤/ مراجعة الهياكل التنظيمية:

للتنظيم الإداري فوائد كبيرة ومهمة وهو يقلل من الاحتكام والتضارب بين الأشخاص، وذلك بتحديده للمسئوليات والسلطات تحديداً دقيقاً واضحاً يكفل لكل فرد معرفة الحدود التي لا يجوز له تجاوزها وكذا الحدود التي يلزم غيره بالعمل في نطاقها ويجعل المجتمع يعمل في تناسق كامل وتعاون يحقق الأهداف ويكفل الاستخدام الأمثل للطاقة البشرية والإمكانات المتاحة، ويشبع حالة من الرضى والارتياح في نفوس جميع المشتركين في الجهد الجماعي، ويسهل عملية المحاسبة كل في دائرة اختصاصه، ويضع الرجل المناسب في المكان المناسب، ويكفل التوجه الدائم للأفراد وتصحيح الانحرافات في حينها نظراً لما يتطلبه ضرورة النظر في نطاق الإشراف الملائم لكل مشرف عوامل النجاح في التنظيم الإداري.

هناك عدة عوامل وقواعد يحب مراعاتها في التنظيم حتى تكفل له النجاح[١]:

(أ) الملاءمة: يجب أن يكون التنظيم ملائماً تماماً للعملية المراد القيام بها، ويجب أن تدرس كل عملية من عمليات الشرطة بوضوح، وهكذا تكفل الخطوة السابقة من خطوات الإدارة.

(ب) الواقعية: يجب أن يكون التنظيم واقعاً ويسهل تطبيقه وتنفيذه في ضوء ظروف كل عملية على حدة والاعتماد على النظريات وحدها في هذا المجال قد يعرقل التنظيم عن تنفيذه.

(ج) الشرعية: يجب أن يتماشى التنظيم مع القوانين واللوائح والتعليمات التي تحكم رجال الشرطة وتنظيماتهم في وزارة الداخلية، فمثلاً لا يمكن أن يعين ضابط برتبة النقيب كرئيس قوة مكلفة بعملية ما نظراً وقدراته ونعين معه رئيس مجموعة برتبة الرائد يتلقى الأوامر منه.

---

(١) يشير الباحث إلى لقاءاته مع قادة الشرطة الموحدة.

(د) البساطة والوضوح: يجب أن يكون التنظيم واضحاً ليسهل لجميع الأفراد المشتركين في العمل فهمه، ويجب أن يكون بسيطاً في مستوى إدراك أقل للأفراد في الجماعة ثقافة علماً يحظى بقبولهم.

٥/ حسن الإدارة والتنظيم والتخطيط لمواجهة المشكلات الأمنية والإدارية:

إن من دواعي خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في عالمنا المعاصر التخطيط الأمني، فالتخطيط يعني مفهوم العام العملية البنائية التي ترتكز على المعرفة والتفكير والتجربة، والقياس، كلما زادت المعرفة زادت فاعلية التخطيط والخطة، والعكس صحيح، والتخطيط يهدف إلى إيجاد نوع من النمو المتوازن في معادلات الاقتصاد القومي، وهو يتطلب لفعاليته تحديد الأهداف.

إن أهداف التخطيط ووسائل تنفيذها إنما يشملها الإطار العام للتخطيط إنما يراد ضمن الإطار العام للتخطيط الشامل والذي يتسم بالمضمون القومي والإقليمي، ومن أهم أهداف التخطيط الأمني فهذا النوع من التخطيط إنما يراد ضمن الإطار العام للتخطيط الشامل، ويتطلب إيجاد نوع من التوازنات ذات التأثير الفعال فيه، والتخطيط الأمني وا ٕن كان يثير مفهوم الأمن فإن هذا المفهوم لا زال في حاجة إلى تأهيل، فقد تعددت تعريفات الأمن لدرجة أنها تباينت بين القائمين بها، أياً كان هذا التعريف فإن تحقيق الأمن يتطلب توافر عناصر رئيسية يمكن حصرها فيما يلي:

أ/ تأمين كيان الدولة والمجتمع عن طريق وحدة الإقليم والحفاظ على الكيان الاجتماعي.

ب/ الاستعانة بالتأمين في مواجهة الأخطار الداخلية والخارجية.

ج/ العمل على وجود حالة الاستقرار الاجتماعي والتنمية والمشاركة السياسية.

٦/ تحقيق هيبة الشرطة:

تتولد قناعة راسخة أن أحد نجاحات الشرطة في الدولة الحديثة هو أن تكون لها هيبة، وأن الهيبة إحدى المواصفات التي تمكن الشرطة من سيادة حكم القانون وتحقيق الأمن وسلامة واستقرار المجتمع البشري، ومن ثم الرفاهية الاجتماعية وما يتبع ذلك من إيجابيات في المجالات الأمنية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية

والتجارية وغيرها من نشاطات تتولد في ظل سيادة حكم القانون لمصلحة الدولة والمجتمع في مجمله وأفراد ذلك المجتمع.

إن مجتمعات كثيرة، بل حكومات تصبح من سيطرة الأنشطة المشروعة تغلغل الإجرام في عمق المجتمع الذي تقف أمامه أجهزة إنفاذ القانون عاجزة لا تأتي بها مؤسسات الإجرام وقوى الشر، وهذا ما لا نريده أن يحدث في بلادنا الآمنة المطمئنة، فقد أعطانا الله نعمة الأمن، فمن واجبنا أن نحافظ عليها ليس بالأمنيات أو الاستكانة أو الانتظار حتى يدنو الشر من ديارنا، بل أن نتقوى ونبني المؤسسات التي تقوم بواجب مواجهة الشر أفضل بناء وعتاد بشري، ومن أصعب البناء بناء الرجال، فإذا انفرط عقد الشرطة واستهان بها القاصي والداني، ولم يكترث لها الناس لاستهان عليهم فعل المحظور والمحرمات من غير حساب ولاهتزت شوكة الدولة، فهيبة أجهزة إنفاذ القانون هي الصمام والأمان.

إن الهيبة لا تعني السيطرة، فهي لا تصنع، بل تعزز وتزرع لتنمو مركبة تنتج عن تفاعلات هادئة محاورها ثلاثة: الدولة، الجهة المكلفة بالخدمة (الشرطة)، في دراستنا هذه، ثم العنصر الثالث هو متلقي الخدمة (المجتمع)، فالهيبة هي بناء الثقة بين الجهات الثلاثة، فعندما تبنى الثقة وتتضامن هذه الجهات تولد القناعة الاعتراف والاحترام والتقدير، ثم العطاء، لا نقول بلا حدود، ولكنه يرضي من يستحق هذا العطاء.

إن إدراك الجمهور لعمل الشر طة ورسم الصورة الصحيحة لجمهور الشرطة في أذهان المجتمع يفتح الباب أمام تقدير واسع يقود إلى تولد الهيبة المؤسسة للشرطة في المؤسسة الاجتماعية، فينفي عنها الاحتقار والدونية أو النقص في وجدان أو شعور هذا العنصر المهم من عناصر المعادلة، فالمؤسسة الاجتماعية (جمهو ر المتعاملين مع الشرطة)، أبو عبارة أخرى المتلقين للخدمة الشرطية جمهور واسع وعريض، منهم (المثقف، الأمي، الجاهل، المسالم، الانطباعي، الذواق، المتشكك، العدائي...الخ).

كل هذه التصنيفات تعكس هوية الجمهور الذي تتعامل معه الشرطة، هذا الجمهور يسهم في تحقيق إحدى مفردات الهيبة الشرطية، إذا تم بناء وخلق جسور

معه (مثل المشاركة في الحياة العامة + خدمة المجتمع ككل)، فإذا أمكن دائماً رسم الصورة الصحيحة وتصحيح السيئة للشرطة لأمكن إحراز تقدم كبير نحو الوصول إلى الهيبة الشرطية في عقلية المجتمع.

أما بالنسبة للشرطة فإن تحقيق هيبتها يأتي في قول مختصر: (إن خير وسيلة للإعلان عن عمل هو إنجازه بصورة رائعة ومخلصة وممتازة)، فالعمل المميز يتحدث عن نفسه، فإن الخير هدية للمجتمع الرسمي والشعبي هو إنجاز العمل بإتقان، فإن الإتقان يظل في الذاكرة، ويكون محل تقدير، فالإتقان هو منفذ الشرطة لفرض التلقائية في المجتمع والدولة.

أما الدولة فعليها التقدير المادي والمعنوي والإداري والبشري للعاملين في المؤسسة تقديراً لا ينقطع وعليها توفير مهماتهم وأدوارها وعتادهم الذي تتوفر فيه المواصفات التي يتحقق بها الإتقان في أداء الوظيفة الشرطية، ثم عليها رعايتهم و هم خارج الخدمة في المعاش، بل هيبة الشرطة سمة دائمة داخل وخارج الخدمة.

هذه المدخلات ليست نظرية أو قانوناً ولكنها رؤى تفتح المجال للبحث أكثر وأعمق، لا يوصف ولا يعرف بكلمات أو عبارات تستجمع أركانه أو عناصره التشريعية التي تشرح القوانين التي تحترم بسبب عدم احترام الشرطة وصفها في إنفاذ القانون، ثم انهيار هيبة السلطة التنفيذية التي تشكل الشرطة إحدى أذرعها الرئيسية في إنفاذ القانون، ثم أخيراً انهيار هيبة القضاء الذي لا يستطيع ملاحقة الجناة بسبب ضعف هيبة الشرطة في ملاحقتهم.

الجودة والتميز في إنجاز المهام والوجبات:

عرفت الجودة بأنها تعني الجودة الشاملة تحسنا ً مستمراً في عمليات المؤسسة بما يؤدي إلى منتجات وخدمات علية الجودة، وذلك من خلال معرفة فلسفة المؤسسة بكل فرد منها، كذلك خلال تحقيق دائم لرضاء العميل بأن يتم ذلك عن طريق دمج الأدوات والتدريب والتقنيات.

وبما أن مؤسسة الشرطة كغيرها من المؤسسات التي تؤدي خدمة متخصصة للمجتمع لابد من تشكيلها في نموذج مترابط الأطراف يلزم أن تتوفر فيه العناصر التالية:

١- الرؤية المستقبلية للمؤسسة (الإدارة، الأهداف، الاستراتيجية)، يبدأ النموذج بالرؤية والأهداف الاستراتيجية المستمدة من تحليل احتياجات المجتمع والتعريف عليها (تحقيق الأمن كمهمة أساسية ومنع الجريمة، الخدمات الشرطية الأخرى مثل المهام المتعلقة باستخدام الوثائق الثبوتية وأعمال المرور وغيرها).

٢- الرسالة أن تتم رسالة معبرة في طموحات المؤسسة ومحركة لوجدان العاملين، ويجب أخذ النقاط الآتية بعين الاعتبار:

أ. أن تحدد الرسالة الغايات والوسائل.

ب. أن تأخذ بعين الاعتبار احتياجات المجتمع.

ت. أن تصبح الرسالة دستوراً للعاملين بالشرطة.

ث. ألا تكون الرسالة محدودة بفترة زمنية محددة.

ج. صياغة رسالة الفرد بأن تكون رسالته رسالة انطلاقاً من هذه الرسالة العامة للشرطة.

ح. أن يسهل قياسها وحفظها.

ولتطبيق الجودة الشاملة في الشرطة يمكننا القول بأن تقويم الوضع الحالي لإدارات الشرطة لنعرف أين نحن من التطبيق ما جاء في استراتيجية وزارة الداخلية، وحفظ العمل التي نحسب أنها جاءت متكاملة يمكن من خلالها تطوير جهاز الشرطة وتهيئة القيادات لمرحلة – الرسالة – اختيار القيادات المدركة لمهمة الإدارة المعنية لتولي القيادة والارتقاء بقدرات الجنود والقادة (القدوات الحسنة)، وليس مديرين (مشرفين إداريين فقط)، ولابد من دراسة نماذج متعددة للشرطة في العالم من حولنا قياس الاقتباس أو جهة التطور فيها والأخذ، ونحسب أن الجهد المشترك مع الشرطة الفرنسية والتركية والمصرية يمثل بداية جيدة في هذا الإطار، نأمل أن يمتد ليصلنا بمؤسسات شرطية أخرى.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج:

(١) التعريف للأمن الاجتماعي متداخل مع تعريف الأمن القومي بصورة عامة، لأن الأمن الاجتماعي جزء لا يتجزأ من الأمن القومي لأي مجتمع.

(٢) إن مفهوم الأمن الاجتماعي ليس مرسخاً بصورة أساسية في المجتمع، ولكنه يحتاج إلى بذل جهد كبير لتثقيف المجتمع بالمفهوم العام للأمن الاجتماعي.

(٣) مهمة الأمن الاجتماعي ليست مهمة خاصة بأجهزة الدولة فقط، ولكن المجتمع جزء أساسي من منظومة الأمن الاجتماعي، وهو المشارك الرئيسي للحفاظ على الأمن الاجتماعي.

(٤) لأجهزة الشرطة دور كبير في الأمن الاجتماعي باعتبار الشرطة هي أكثر الأجهزة التصاقاً بالجمهور والمجتمع ولها أثر كبير في الحفاظ على الأمن الاجتماعي.

(٥) للتنشئة الاجتماعية بكافة تفاصيلها دور كبير في قضية الأمن الاجتماعي منذ السنين الأولى للطفل، مروراً بالمدرسة ودورها في ذلك تحقق الأمن الاجتماعي.

(٦) التربية الدينية والنشأة في المساجد لها دور كبير في تحقيق الأمن الاجتماعي بصورة عامة.

(٧) أجهزة الأمن لها دور كبير في تحقيق الأمن الاجتماعي باعتبارها توفر المعلومات وتعد الدراسات والبحوث للحفاظ على الأمن الاجتماعي وسط المجتمع والدولة بصورة عامة.

(٨) إن مفهوم أمن الفرد لا ينفصل من الأمن الاجتماعي للمجتمع لكل ذلك لابد من توعية الأفراد بالحفاظ علىالأمن الاجتماعي بصورة تجعله جزءً من أمن المجتمع.

(٩) الإيدز يعتبر مرض فتاك يؤثر سلباً على علاقات المجتمعات بصورة عامة هو مهدد رئيسي لعملية الأمن الاجتماعي.

ثانياً: التوصيات:

(١٠) إن اتفاقية السلام الموقعة بين الحركة الشعبية والحكومة سوف تؤثر سلباً على قضية الأمن الاجتماعي، وسوف تظهر كثير من العادات والممارسات السالبة التي لابد من التنبيه إليها لكي لا ينفرط عقد الأمن الاجتماعي.

(١١) إن تكامل الأدوار بين الأجهزة الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني ينعكس إيجاباً في الحفاظ على أمن المجتمع.

(١٢) الزواج هو الحل لكثير من المهددات الأمنية التي تواجه أمن المجتمع بصورة واضحة.

(١٣) للقوات المسلحة دور عظيم في قضية الأمن الاجتماعي من خلال الحفاظ على الحدود من الاختراقات وحماية المجتمع من العادات الوافدة.

(١٤) الاهتمام بالوضع المادي لأفراد وضباط أمن المجتمع حتى يؤدو ا دورهم على الوجه الأكمل مع تنمية قدراتهم الذهنية والتدريبية.

(١٥) الاختيار الصحيح لأفراد وضباط أمن المجتمع من ذوي الأخلاق الحميدة والأسر المعروفة لكي يقومو ا بالحفاظ على الأمن الاجتماعي بالصرامة المطلوبة.

(١٦) لا شك أن القبلية والعنصرية هي مهدد كبير من مهددات الأمن الاجتماعي لذلك لابد للدولة والمجتمع من العمل للحد منها في كافة أرجاء الوطن.

(١٧) الاهتمام بالإجراءات السليمة في استقبال الوافدين للبلاد من دول الجوار والعالم أجمع بغرض العمالة المدربة واكتمال الدورة الأمنية والصحية لهم لكي تظهر عادات وممارسات تؤثر على الأمن الاجتماعي السوداني لا سيما في مرحلة السلام والانفتاح القادم على البلاد.

(١٨) لابد من رفع قدرات قوات الشرطة بالصورة التي تؤهلها لكي تقوم بدورها في عملية الحفاظ على الأمن الاجتماعي.

فهرس المصادر والمراجع

الرقم	المرجع
	القرآن الكريم.
١	أبو الحسن علي الحسين الندوي، ربانية لا رهبانية، بيروت، دار الشروق، ١٩٨٣م.
٢	أبو الفضل جمال الدين محمد بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.
٣	أبيل ألير، جنوب السودان، التمادي في نقض المواثيق والعهود، ميد لايت، لندن، الطبعة الأولى، ١٩٩٢م.
٤	ُحمد محمد كريز، دور المواطن في الوقاية من الجريمة والانحراف، دار النشر، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ١٤١٤هـ.
٥	أكرم ضياء العمري، قيم المجتمع الإسلامي من منظور تاريخي، الجزء الأول، كتاب الأمة، حقوق الطبع، وزارة الأوقاف القطرية، ١٤١٤هـ.
٦	أمير عبد الله النعمان، بحث (منظومة الأمن الاجتماعي وأثرها على الأمن القومي في السودان، مركز دراسلت الشرق الأوسط وا إفريقيا، الخرطوم، ٢٠٠٤م).
٧	ابن القيم، أعلام الموقعين، طبعة بيروت، ١٩٧٣م.
٨	اتفاقية السلام، ٢٠٠٥م، بروتوكول الترتيبات الأمنية.
٩	بابكر الخضر محمد السيد، بحث لنيل زمالة أكاديمية الشرطة العليا، إشراف د. بابكر هلاوي، ١٩٩٩م.
١٠	البخاري، صحيح البخاري شرح فتح الباري، المجلد السادس، دار الفكر للطباع والتوزيع، ١٩٩٨م

١١	التربية الإسلامية عند الإمام الغزالي، أيوب دخيل الله، بيروت، بدون تاريخ.
١٢	الترمذي، سنن الترمذي، الجزء الثاني، مكتبة التربية العربية لدول الخليج، ١٩٩٨م.
١٣	التهامي نقرة، الأمن وأثره في بناء الحضارة، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية، ١٤١٠هـ
١٤	حسن سيد سليمان، المدخل للعلوم السياسية، مطبعة جامعة النيلين، ١٩٩٤م.
١٥	حسين عبد الله، بحث استقرار الرحل شمال دارفور، الأكاديمية العسكرية العليا.
١٦	دور الشرطة الشعبية في منع الجريمة، الطيب بابكر علي، أكاديمية الشرطة العليا، إشراف آدم دليل آدم، ٢٠٠١م
١٧	رسالة دكتوراه أمير النعمان، جامعة أمدرمان الإسلامية، ١٩٩٧م
١٨	زهير عثمان علي النور، الشرطة من منظور إسلامي، مجلة الشامل، السودان، العدد الرابع، أبريل ١٩٩٦م.
١٩	سمنار عن أمن المجتمع، قاعة الشهيد الزبير، أقامه جهاز الأمن والمخابرات، ٢٠٠٤م.
٢٠	سنن ابن ماجه، تحقيق د. محمد فؤاد عبد الباقي، ط٢، إستانبول، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
٢١	الشاطبي، الموافقات في أصول الأحكام، ٤/٢ – ٦، تحقيق محي الدين عبد الحميد، طبعة القاهرة، مكتبة محمد علي صبيح، بدون تاريخ
٢٢	الشرطة في ظل السلام، ورقة عمل لمؤتمر قادة الشرطة الثالث عشر تقديم عدد من قادة الشرطة، ديسمبر ٢٠٠٤م.
٢٣	شرف الدين أحمد حمزة، مجلة المرصد، تعدها إدارة التوجيه والأمن بجهاز الأمن، العدد الخامس، سبتمبر ٢٠٠٠م.
٢٤	صحيح البخاري تحقيق د. بدر الدين جيتن آر، موسوعة السنة، ط٢،

	إستانبول، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
٢٥	صلاح مجاهد، المدخل لإدارة الشرطة، مطبعة كلية الشرطة المعربة.
٢٦	صلاح مطر، أمن السودان التهديد والخصائص، بحث فردي، الأكاديمية العسكرية.
٢٧	عادل العاجب يعقوب، مجلة العلوم الجنائية، العدد الثاني، إعداد الشرطة للتصدي للجرائم المستحدثة.
٢٨	عادل العاجب يعقوب، ورقة الشرطة في ظل السلام، مؤتمر قادة الشرطة الثالث عشر، ديسمبر ٢٠٠٤م، السودان، الخرطوم.
٢٩	عادل عز الدين الأشبوي، علم النفس الاجتماعي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٩٩م.
٣٠	عباس أبو شامة، مركز البحوث والدراسات، أكاديمية نايف الأمنية، الرياض، ١٩٩٩م.
٣١	عبد الرحيم علي، منهاج النبوة في الإصلاح الاجتماعي، منسقية الخدمة الوطنية، ١٩٩٨م.
٣٢	عبد العزيز فزاعلة، الشرطة المجتمعية، المفهوم والأبعاد، الرياض، ١٩٩٨م، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
٣٣	علي إبراهيم حسن، التاريخ الإسلامي العام، القاهرة، مكتبة النهضة، د.ت.
٣٤	علي ماضي، فلسفة التربية والحرية.
٣٥	علي نميري، الأمن والاستخبارات، رؤية إسلامية، الخرطوم، مركز الدراسات الاستراتيجية، ١٩٩٦م.
٣٦	فهد عبد العزيز الدعيبج، الأمن والإعلام في الدولة الإسلامية، الرياض، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب.
٣٧	كشف الخفاء ومزيل الإلباس، إسماعيل بن محمد العجلوني، بيروت، مؤسسة مناهل العرفان، دمشق، مكتبة الغزالي.

٣٨	مجمع اللغة العربة، المعجم الوسيط، القاهرة، دار الفكر، ١٩٧١م.
٣٩	محجوب حسن سعد، الشرطة ومنع الجريمة، شركة مطابع العملة، السودان، ٢٠٠١م
٤٠	محمد أحمد محجوب، الإمام عبد الرحمن المهدي حياته، المطبعة الحكومية
٤١	محمد الغزالي، المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، (القاهرة، دار الشروق، ١٩٩٠م).
٤٢	محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، بيروت، دار الفيحاء.
٤٣	محمد توفيق، الجريمة والمجتمع، المكتب الجامعي للبحث، ١٩٨٧م.
٤٤	محمد خليل ساتي، جريدة أخبار اليوم، العدد ٢٧٧٣٠ بتاريخ ٢٠٠١/١١/١٣م.
٤٥	محمد سعيد القدال، تاريخ السودان الحديث، مطابع شركة الأمل للطباعة والنشر.
٤٦	محمد صالح بيومي، جهاز أمن الدولة أمام محكمة التاريخ، طبعة أولى، شركة ماستر التجارية المحدودة.
٤٧	محمد عبد الكريم موسى، الأمن وأثره في بناء الحضارات، دار النشر العربي للدراسات الأمنية، ١٩٩٠م.
٤٨	محمد عمارة، الإسلام والأمن الاجتماعي، دار الشروق، القاهرة، طبعة أولى.
٤٩	محمد قطب، منهج التربية الإسلامية.
٥٠	محمد قمير، دراسات تراثية في التربية الإسلامية.
٥١	مرشد الشرطي الرسالي، إدارة التوجيه المعنوي، رئاسة الشرطة، السودان، الفصل الثالث، الشرطة من منظور إسلامي، نظرة تأصيلية، د. عبد الرحيم علي والشيخ عبد الجليل النذير الكاروري
٥٢	مسلم، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط٢، إستانبول، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م

٥٣	مصطفى الخشاب، علم الاجتماع ومدارسه.
٥٤	مصطفى عبد المجيد كاره، دور المواطن في الوقاية من الجريمة، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية، ١٤١٤هـ.
٥٥	مصطفى محمد الطحان، التربية دورها في تشكيل السلوك، ط١، ٢٠٠٢م.
٥٦	مصطفى محمد العجان، التربية ودورها في تشكيل السلوك، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م، بيروت.
٥٧	مصطفى محمد حسنين، المدخل إلى المدرسة الإسلامية في علم الاجتماع، مطبعة الكيلاني، باب الخلق.
٥٨	منير البعلبكي، المورد القريب، قاموس إنجليزي عربي، بيروت، دار العلم للملايين.
٥٩	ورقة الشرطة في ظل السلام، مؤتمر قادة الشرطة الثالث عشر، ٢٠٠٤م، السودان، الخرطوم.

الدوريات والمجلات:

٦٠	جريدة الرأي العام، عمود حديث المدينة، للكاتب عثمان ميرغني، ٢٠٠٠م، عدد ٩٥٦
٦١	الفكر الشرطي، دورية ربع سنوية، تصدرها شرطة الأمارات، المجلد ٢، العدد٤، ١٩٩٧م
٦٢	دورية، عيون الخرطوم، العدد الخامس، السنة الثالثة، أبريل ٢٠٠٤م
٦٣	مجلة العلوم الجنائية والاجتماعية، تصدر عن معهد البحوث والدراسات الجنائية والاجتماعية، جامعة الرباط الوطني، العدد ٨.
٦٤	جريدة الصحافة، العدد ٣٨٢١، بتاريخ ٢٠٠٤/١/١٤م